تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد

تأليف حضرت مولانا الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي من اعيان علماء ازهر الشريف المتوفى سنة ١٣٥٤ هـ (١٩٣٥ م)

ويليه

شفاء السقام في زيارة خير الأنام

للامام العلامة قاضي القضاة شيخ الاسلام والمسلمين تقي الدين أبي الحسن علي السبكي المتوفى سنة ٧٥٦ هـ (١٣٥٥ م)

قد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالاوفست
مكتبة الحقيقة



تَطْهِيرُ الْفُؤَادِ
مِنْ دَنسِ الإِعْتِقَادِ

تأليف حضرة مولانا الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي من
اعيان علماء ازهر الشريف المتوفى سنة ١٣٥٤ هـ. [١٩٣٥ م.]

ويليه

شِفَاءُ السِّقَامِ
فِي زِيَارَةِ خَيرِ الأَنَامِ

للإمام العلامة قاضي القضاة شيخ الاسلام والمسلمين تقي الدين
أبي الحسن علي السبكي المتوفى سنة ٧٥٦ هـ. [١٣٥٥ م.]

قد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالأوفست

مكتبة الحقيقة



يطلب من مكتبة الحقيقة بشارع دار الشفقة بفاتح ٥٧ استانبول-تركيا

هجري قمري	هجري شمسي	ميلادي
١٤٣٣	١٣٩٠	٢٠١٢

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه**) وقال ايضا (**خذوا العلم من افواه الرجال**).

ومن لم تتيسّر له صحبة الصالحين وجب له ان يذكّر كتبا من تأليفات عالم صالح وصاحب إخلاص مثل الإمام الرباني المجدد للألف الثاني الحنفي والسيد عبد الحكيم الارواسي الشافعي واحمد التيجاني المالكي ويتعلم الدين من هذه الكتب ويسعى نشر كتب أهل السنة بين الناس ومن لم يكن صاحب العلم أو العمل أو الإخلاص ويدعي أنه من العلماء الحق وهو من الكاذبين من علماء السوء. واعلم انّ علماء أهل السنة هم المحافظون الدين الإسلامي وأمّا علماء السوء هم جنود الشياطين.[١]

(١) لاخير في تعلّم علم مالم يكن بقصد العمل به مع الإخلاص (الحديقة الندية ج: ١ ص: ٣٦٦، ٣٦٧ والمكتوب ٣٦، ٤٠، ٥٩ من المجلّد الأوّل من المكتوبات للإمام الرّبّاني المجدّد للألف الثاني قدّس سرّه)

تنبيه: إنّ كلاّ من دعاة المسيحية يسعون إلى نشر المسيحية والصهاينة اليهود يسعون إلى نشر الادعاءات الباطلة لحاخاماتها وكهنتها ودار النشر – **الحقيقة** – في استانبول يسعى إلى نشر الدين الاسلامي وإعلائه اما الماسونيون ففي سعي لإمحاء وازالة الاديان جميعا فاللبيب المنصف المتصف بالعلم والادراك يعي ويفهم الحقيقة ويسعى لتحقيق ما هو حق من بين هذه الحقائق ويكون سببا في إنالة الناس كافة السعادة الابدية وما من خدمة اجلّ من هذه الخدمة اسديت إلى البشريّة.

Baskı: İhlâs Gazetecilik A.Ş.
29 Ekim Cad. No: 23 Yenibosna-İSTANBUL
Tel: 0.212.454 30 00

تطهير الفؤاد من دنس الإعتقاد

بســـم الله الرّحمن الرّحيم

يا من تَنَزّهت عن الشريك في الذات والصفات والأفعال وتقدست عن الندّ وتفرّدت بالعظمة والجلال وربطت الأسباب بالمسببات سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا وأبدعت الخلق على أحسن نظام وأكمل وأودعت فيه من الحكم ما فضله الانسان وأجمل تبارك الله أحسن الخالقين صلّ وسلّم على لسان الصدق وترجمان الحق ذي المقام الأسمى والواسطة العظمى حقيقة الحقائق محمّد وأقرب الخلق الى الله أحمد وعلى أصحابه نجوم الهداية وآله ذوي الرواية والدراية ومن تبعهم باحسان حتى أتاه اليقين.

(وبعد) فان الله جلّ شأنه جعل لكل انسان نفسا درّاكة يصدّق بوجودها بالضرورة ويخفى عليه كنهها وكيفية ادراكها فلذلك ضرب الله لادراكها حقائق الأشياء في عالم الملك مثلا تقاس هي عليه فأوجد فيه عينا تدرك المبصرات ليكون ادراك العين للمبصرات مثالا لادراك النفس لحقائق الأشياء حتى يكون الانسان من نفسه على بصيرة فكما أن العين انما تدرك بقوة أودعت فيها يزول بزوالها الادراك وان بقيت العين كذلك النفس انما تدرك في عالم الملك بقوة هي العقل يزول بزواله التمييز وان بقيت النفس وكما أنه يشترط في ادراك العين محاذاة المبصر لها وأن لا يكون قريبا جدّا كحدقتها ولا بعيدا جدا لا تصل اليه أشعتها وأن لا يكون مما لم يخلق فيها استعداد لادراكه بحيث لو كان الشئ غير محاذ أو كان قريبا جدّا أو بعيدا جدّا لا تصل اليه الأشعة أو كان مما لم يخلق في العين استعداد إبصاره كالهواء فالعين لا تدركه كذلك النفس لا تدرك الاّ ما كان من عالم الملك ما دامت فيه ولا تدرك

كنه ما كان خارجا عنه فوق طور العقل ولا تدرك كنه نفسها لشدّة القرب ولا ما لم يخلق فيها استعداد لادراكه كحقيقة الخالق وصفاته وكما أن العين قد تخلق خالية عن قوّة الابصار كعين الأكمه أو يعرض لها بعد خلق القوّة فيها ما يزيل أو ينقص تلك القوة كذلك النفس قد توجد في هذا العالم من أوّل الامر خالية عن قوّة التمييز وتبقى كذلك الى أن تعود الى عالمها عالم النفوس والأرواح وقد يعرض لها في عالم الأجسام ما يزيل أو ينقص ادراكها للحقائق على وجهها كالجنون وارتكاب المعاصي والتعصب والعناد والغرض وكما أن العيون متفاوتة في قواها فبعضها يدرك القريب والمتوسط والبعيد وبعضها لا يدرك الاّ المتوسط والقريب أو القريب فقط كذلك النفوس متفاوتة في قواها فبعضها يدرك الجلي والخفي والأخفى وبعضها يدرك الجلي فقط أو الجلي والخفي ولا يدرك الأخفى وكما أن العين لا تبصر الأشياء الاّ اذا أشرق عليها النور وخرجت من الظلمات وارتفعت الحجب كذلك النفوس لا تدرك حقائق الأشياء الاّ اذا أشرق عليها نور التعليم الذي جاء به الرسل عليهم الصلاة والسلام في شرائعهم من لدن العليم الخبير وخرجت به الحقائق من ظلمات الخفاء وكما أنه يلزم للعين أدوية تحفظها مما يعرض لها من الأمراض التي تزيل أو تنقص قوّة إبصارها وأدوية تزيد في جلائها بازالة أمراضها الخفية فيقوى ادراكها وأدوية تزيل ما عرض لها من الأمراض الظاهرة كذلك النفوس يلزم لها ادوية تحفظها من عروض الامراض النفسانية لها التي تزيل أو تنقص ادراكها للحقائق وأدوية تزيد في قوّة ادراكها حتى تجول في ملكوت السموات والارض فتزداد معارفها ويفاض عليها من العلوم والمعارف ما لا يفاض عليها بدون استعمال تلك الأدوية وأدوية تزيل ما عرض لها من تلك الأمراض وكما أنه لا يقف على أمراض العيون وأنواعها ويقدر على تمييزها وتشخيصها ويعرف الأدوية النافعة لكل مرض والوافية من عروضه والمقوية للابصار وكيفية استعمالها والمواضع والاوقات التي يلزم أن تستعمل فيها والمقادير التي تلزم الاّ الطبيب الحاذق الواقف تمام الوقوف على علم

الطب العارف بوظائف اعضاء البدن واتصال بعضها ببعض وبخواص الأدوية ومنافعها ومضارّها وما يجب على الانسان من الوسائط التي يلزم اتخاذها للوقاية من الامراض وغير ذلك مما لا ينكره عاقل ولذا قد يضع الطبيب الدواء في موضع قد ينكره عليه من لم يكن عالما بالطب مثله لكن يجب على العاقل أن يتمثل اوامر الطبيب الحاذق ويأخذها مسلمة ولا يناقشها بمقدماته العقلية ولا يخالفه في شئ والاّ هلك لأن ما أدركه بعقله ظانا أنه حق خلاف الحق وانما جاء اليه من عدم الاطلاع على ما اطلع عليه الطبيب لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون كذلك لا يقف على أمراض النفوس ويقوي على تشخيصها وتمييز أنواعها ويعرف الأدوية النافعة والواقية والمقويّة على نحو ما ذكر في العين الاّ العالم بكنه النفس وكنه أمراضها وكيفية اتصالها بالبدن والأدوية اللازمة لها على النحو المذكور وما ذلك الاّ الله جلّ شأنه ألاّ يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير فلذلك جاء بشرعه على لسان الرسل عليهم الصلاة والسلام تعليما وارشادا للخلق وبيانا لامراض النفوس وأدويتها على الوجه الأتم الأكمل فأمر بأعمال حث على فعلها أو ندب اليه ونهى عن أعمال حث على تركها أو ندب اليه فكان المدار في نجاة النفوس وسلامتها من الامراض على امتثال الأوامر واجتناب النواهي الذي هو الدواء الوحيد الموضوع لذلك من قبل الخالق جلّ شأنه فباستعماله تحفظ النفس من عوارض الامراض وتحيا حياة أبدية وتقوي في ادراكها وتفاض عليها أنوار التحقيق حتى تخرج من ظلمات الجهل الى النور الحقيقي وتسبح فيه متلذذة متنعمة في نعيم مقيم لا يفنى ولا يبيد محفوظة من الزلل والخطإ في مقعد صدق عند مليك مقتدر وهذا هو المقصود بالذات فيجب على العاقل أن يعرض جميع أفعاله وأقواله على قانون الشارع ويجعلها مطابقة له أمرا ونهيا والاّ هلكت نفسه من حيث لا يشعر وهلاكها الهلاك الأبدي فتبقى في عذاب مقيم لا يفنى وتندم حيث لا ينفع الندم لعدم امكان التدارك والرجوع الى هذه الدار دار العمل بعد الخروج منها الى الدار الاخرى وحرام على قرية أهلكناها أنهم لا يرجعون

ومما ضربه الله مثلا في هذا العالم لادراك النفوس فيه للحقائق انطباع الصور في المرايا على وجه الانعكاس ليقاس ذاك على هذا فكما أن المرآة اذا كانت صغيرة بحيث لا يحاذيها ذو الصورة بجميع أجزائه لا تنطبع فيها الصورة كاملة تمثل صاحبها بجميع الأجزاء بل لا تمثل الاّ ما انطبع صورته منه فلا يرى الناظر في المرآة الاّ مقدار ما انطبع فقط وكذلك اذا كان عليها صدأ يمنع الانطباع كلا أو بعضا أو كانت معوجة فان الصورة تنطبع فيها على حسب استعدادها واختلاف أحوالها كذلك النفس اذا كانت صغيرة بحيث لا تقوي على اكتناه الحقائق من كل وجه أو علاها صدأ المعاصي ومخالفة الاوامر الالهية أو كانت منحرفة معوجة عن وجه الحق لعناد أو تعصب أو غرض لا تنطبع فيها صور الحقائق الاّ على حسب استعدادها وأحوالها لكن النفس لجهلها بنفسها واستعداداتها وأحوالها ربما جزمت بأن ما وصلت اليه هو الحق وليس وراء ذلك شئ وذلك خطأ مبين وما أوتيتم من العلم الاّ قليلا وانظر الى صاحب كتابي (تحرير المرأة) و (المرأة الجديدة) كيف نظر الى المبحث الذي تكلم فيه من وجهة واحدة ورمى الى غرض واحد فقاده تعصبه لغرضه الذي يرمى اليه الى أن قال ما خرج به عن جادّة الصواب وتجاوز حدود الشرع المقدس فظن أن الحجاب للمرأة مانع لها من التربية التي تفيدها معرفة ما لها وعليها من الحقوق بين قومها وأن تعرف طرق الكسب والمعيشة مع أنه عند تدقيق النظر لا يرى العقلاء علاقة بين الحجاب والتربية المذكورة فان الحجاب لا يمنعها وعدم الحجاب لا يستلزمها بل المدار في ذلك على التعليم والحس شاهد عدل فان أكثر الرجال مع عدم الحجاب تراهم لا يعرفون شيئا مما ذكر وكثير من النساء مع الحجاب يعرفن واجباتهن وما به يتكسبن ويقدرن على حاجاتهن المعاشية ومن راجع تواريخ الامم العربية في صدر الاسلام وبعده وعلم مقدار ما كان عليه كثير من النساء مع الحجاب يتحقق أنه لا علاقة بينه وبين التربية التي يقصدها مؤلف هذين الكتابين فلو نظر نظرة عامة وأحاط بالمسألة التي يبحث فيها من جميع أطرافها لم يخرج في كتابيه الى حد أباح فيه

مخالطة النساء للرجال واطلاق الحرّية لهن على وجه يؤدي ويجرّ الى الفساد والخلل ويعود على موضوعه بالنقض ويخرج به النساء عن التربية المقصودة ويبعدن عن الأخلاق المحمودة وطعن على العلماء والفقهاء سلفا وخلفا وعاب التشريع الذي جاء به الوحي ولوّح في كتابه المرأة الجديدة الى أن مبناه الخيال وقال ما كاد يخرجه عن دينه القويم الذي التزمه هو وآباؤه من قبل وعقدوا عليه الخناصر و لم يستطع أن يفعل كما قال في كتابيه حتى نبذهما العقلاء ظهريا وسلقوه بألسنة حداد كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون بل كان يقتصر في كتابيه على تحسين تربية النساء وتعليمهن ما به يصرن مثل الرجال أو أقرب في العلم والعمل ويفرق كما فرق الشارع في الاحكام بين مخدرة وغير مخدّرة ويخطر على الجميع مخالطة الرجال الاّ فيما تدعو اليه الضرورة وكما أن الرجال اتخذوا معلمين يتخذ النساء معلمات فيحصل الغرض المقصود بدون اخلال بشئ مما أوجبته الحنيفية البيضاء وبدون احلال لشئ مما حرمته الشريعة الغراء ولا يذكر فيهما ما يتخذه المفسدون ذريعة لغاياتهم الفاسدة فيتعلمون منهما ما يفرّقون به بين المرء وزوجه لكن الغرض المذكور جعله لا يتصور الاّ ما يوافق هواه والذي أجمعت عليه الامة الاسلامية وصار من القضايا الأوّلية أن أكبر النفوس وأكملها نفوس الانبياء والرسل فهي المعصومة عن الخطإ والزلل والغفلة والبلادة والخيانة والتعصب والميل مع الاهواء والاغراض الله أعلم حيث يجعل رسالته فهم آخذون عن الله عزّ وجلّ فكل ما جاؤا به وبينوه من الشرائع والاحكام حق وصدق لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ويليهم في ذلك الاصحاب لانهم أخذوا عنهم ذلك مباشرة فكل ما بينوه حق يتبع فهم أيضا محفوظون عما ذكر لا يخالف أحدهم الآخر لتعصب أو لهوى أو غرض في النفس وانما أقوالهم واجتهادهم بساط الشارع الذي بسطه لخلقه فضلا منه ورحمة محمد رسول الله والذين معه أشدّاء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا والحق واحد والكل مأجور ويلي الاصحاب فيما ذكر

التابعون الذين أخذوا عنهم ويلي التابعين تابعوا التابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين فمن كان من العلماء في العصور السالفة أو في هذا العصر متمسكا بما جاء به النبي وأصحابه والسلف الصالح عليهم الصلاة والسلام في أقواله وأفعاله بدون أن يخالفهم في شئ من أصول الدين اعتقادا وعملا فطنا ذكيا واقفا عند حدود الشرع لا يخاف في الله لومة لائم لا تزحزحه عن الحق عواصف الاغراض والاهواء بدون أن يبدي على ذلك أدنى ملاحظة واعتراض غير مسترسل مع عقله مستعملا له في فهم ما ورد واقفا عنده لا يخرج عن مذاهب الائمة المجتهدين رضوان الله عليهم أجمعين علمنا أن هذا العالم هو الموفق الذي تقبل أقواله ويقتدى به فيها وفي أفعاله لانه علم واستعمل الدواء النافع الذي وضعه الله للنفوس لتحفظ به عن الخطإ في ادراكها للحقائق ووقوفها مع الحق فامتثل الامر واجتنب النهي وحفظ نفسه أو شفاها من الاسقام والعلل العائقة لها عن الادراك فلم يخرج عن قواعد الشرع في عقائده وأقواله وأعماله فلا يدرك الاّ حقا ولا يقول الاّ صدقا ولا يفعل الاّ صوابا والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم أولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين ومن كان من العلماء في أي عصر كان غير متمسك بما جاء به النبي وأصحابه مخالفا لشئ من ذلك في أقواله وأفعاله واعتقاده غير واقف عند حدود الشرع مائلا مع الاهواء والاغراض أينما مالت متعصبا مسترسلا مع عقله معترضا بمقدماته العقلية على دقائق الشرع وحكمه التي خفيت عليه خارجا عن مذاهب أئمة الهدى علمنا أن هذا العالم من علماء السوء الذين ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ولهم عذاب عظيم فهم مخذولون مطرودون عن الحق بعيدون عن الصدق والصواب مستدرجون من حيث لا يعلمون أولئك أعداء الانبياء الداخلون في قوله تعالى وكذلك جعلنا لكلّ نبي عدوّا شياطين الانس والجن يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولئك

حزب الشيطان فهؤلاء قلّ أن يوفق منهم أحد للصواب وموافقة الواقع وان كانت أقوالهم مزخرفة الظاهر لكنها فاسدة في الباطن تتراكم على ضعفاء العقول تراكم الثلوج فاذا سطعت عليها شموس البراهين الحقة ذابت وتلاشت والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات أولئك الذين طبع الله على قلوبهم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل فالفارق بين من تقبل أقواله من العلماء ويقتدى به وبين من لا تقبل أقواله ولا يقتدى به هو ما ذكرنا فمن كان من الفريق الاوّل كان قوله مقبولا وبيانه معقولا موفقا للصواب لا يخرج في اعتقاده أو قوله أو فعله عن حدود الشرع ومن كان من الفريق الثاني وجب نبذ أقواله ظهريا لانه بعصيانه وعدم امتثاله الاوامر واجتنابه النواهي لم يستعمل الدواء الذي به يحفظ نفسه أو يشفيها من الاسقام الحائلة بينها وبين الحق والصواب فأي الفريقين أحق بالأمن ان كنتم تعلمون الذين آمنوا و لم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون وتلك حجتنا ومن الفريق الثاني الذي طمس الله على قلبه وطبع عليه أهل البدع في العقائد والاعمال الذي خالفوا الكتاب والسنة والاجماع فضلوا وأضلوا كثيرا قاتلهم الله أنى يؤفكون ومأواهم جهنم وساءت مصيرا وقد ابتلى المسلمون بكثير من هذا الفريق سلفا وخلفا فكانوا وصمة وثلمة في المسلمين وعضوا فاسدا يجب قطعه حتى لا يعدى الباقي فهو المجذوم الذي يجب الفرار منه ومنهم ابن تيمية[١] الذي ألف كتابه المسمى (بالواسطة) وغيره فقد ابتدع ما خرق به اجماع المسلمين وخالف فيه الكتاب والسنة الصريحة والسلف الصالح واسترسل مع عقله الفاسد وأضله الله على علم فكان إلهه هواه ظنا منه أن ما قاله حق وما هو بالحق وانما هو منكر من القول وزور قال الامام صاحب التصانيف النافعة في كل فن العلامة ابن حجر[٢] في (فتاواه الحديثية) ما نصه ابن تيمية عبد خذله الله وأضله وأعماه وأصمه وأذلّه وبذلك صرح

---

(١) أحمد ابن تيمية الحنبلي توفي سنة ٧٢٨ هـ. [١٣٢٨ م.] في الشام

(٢) أحمد ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي توفي سنة ٩٧٤ هـ. [١٥٦٦ م.] في مكة المكرمة زادها الله شرفا

الائمة الذين بينوا فساد أحواله وكذب أقواله ومن أراد ذلك فعليه بمطالعة كلام الامام المجتهد المتفق على امامته وجلالته وبلوغه رتبة الاجتهاد أبي الحسن السكي وولده التاج والشيخ الامام العزّ بن جماعة وأهل عصرهم وغيرهم من الشافعية والمالكية والحنفية ولم يقصر اعتراضه على متأخري الصوفية بل اعترض على مثل عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما كما يأتي والحاصل أنه لا يقام لكلامه وزن بل يرمى في كل وعر وحزن ويعتقد فيه أنه مبتدع ضال ومضل جاهل غال عامله الله بعدله وأجارنا من مثل طريقته وعقيدته وفعله آمين وحاصل ما أشير اليه في السؤال أنه قال في بعض كلامه ان في كتب الصوفية ما هو مبني على أصول الفلاسفة المخالفين لدين المسلمين فيتلقى ذلك بالقبول من يطالع فيها من غير أن يعرف حقيقتها كدعوى أحدهم أنه مطلع على اللوح المحفوظ فانه عند الفلاسفة كابن سينا وأتباعه النفس الفلكية ويزعمون أن نفوس البشر تتصل بالنفس الفلكية أو بالعقل الفعال يقظة أو مناما وهم يدّعون أن ما يحصل من المكاشفة يقظة أو مناما هو بسبب اتصالها بالنفس الفلكية عندهم وهي سبب حدوث الحوادث في العالم فاذا اتصلت بها نفس البشر استنقش فيها ما كان في النفس الفلكية وهذه الامور لم يذكرها قدماء الفلاسفة وانما ذكرها ابن سينا ومن يتلقى عنه ويوجد من ذلك في بعض كلام أبي حامد وكلام ابن عربي وابن سبعين[١] وأمثال هؤلاء تكلموا في التصوف والحقيقة على قاعدة الفلاسفة لا على أصول المسلمين ولقد خرجوا بذلك الى الالحاد كالحاد الشيعة والاسماعيلية والقرامطة والباطنية بخلاف عباد أهل السنة والحديث ومتصوفتهم كالفضيل وسائر رجال الرسالة وهؤلاء أعظم الناس انكار الطرق من هو خير من الفلاسفة كالمعتزلة والكرامية فكيف بالفلاسفة وأهل التصوّف ثلاثة أصناف قوم على مذهب أهل الحديث والسنة كهؤلاء المذكورين

---

(١) عبد الحق ابن سبعين الاندلسي توفي سنة ٦٦٩ هـ. [١٢٧١ م.]

وقوم على طريقة بعض أهل الكلام من الكرامية وغيرهم وقوم خرجوا الى طريق الفلسفة مثل مسلك من سلك رسائل اخوان الصفا وقطعة توجد في كلام أبي حيان التوحيدي وأما ابن عربي وابن سبعين ونحوهما فجاؤا بقطع فلسفية غيروا عباراتها وأخرجوها في قالب التصوّف وابن سينا تكلم في آخر الاشارات على مقام العارفين بحسب ما يليق بحاله وكذا معظم من لم يعرف الحقائق الايمانية والغزالي ذكر شيئا من ذلك في بعض كتبه لا سيما في الكتاب المضنون به على غير أهله ومشكاة الانوار وغير ذلك حتى ادعى صاحبه أبو بكر بن العربي فقال شيخنا دخل في نظر الفلاسفة وأراد أن يخرج منهم فما قدر لكن أبو حامد يكفر الفلاسفة في غير موضع وبين فساد طريقتهم وأنها لا تحصل المقصود واشتغل في آخر عمره بالبخاري ومات على ذلك وقيل انه رجع عن تلك الكتب ومنهم من يقول انها مكذوبة عليه وكثر كلام الناس فيه لأجلها كالمازري والطرطوشي وابن الجوزي وابن عقيل وغيرهم انتهى) حاصل كلام ابن تيمية وهو يناسب ما كان عليه من سوء الاعتقاد حتى في أكابر الصحابة ومن بعدهم الى أهل عصره وربما أداه اعتقاده ذلك الى تبديع كثير منهم ومن جملة من تتبعه الولي القطب العارف أبو الحسن الشاذلي نفعنا الله بعلومه ومعارفه في حزبه الكبير وحزب البحر وقطعة من كلامه كما تتبع ابن عربي وابن الفارض وابن سبعين وتتبع أيضا الحلاج الحسين بن منصور ولا زال يتتبع الأكابر حتى تمالأ عليه أهل عصره ففسقوه وبدّعوه بل كفره كثير منهم وقد كتب اليه بعض أجلاء أهل عصره علما ومعرفة سنة خمس وسبعمائة من فلان الى الشيخ الكبير العالم امام أهل عصره بزعمه أما بعد فانا أحببناك في الله زمانا وأعرضنا عما يقال فيك إعراض الفضل احسانا الى أن ظهر لنا خلاف موجبات المحبة بحكم ما يقتضيه العقل والحس وهل يشك في الليل عاقل اذا غربت الشمس وانك أظهرت أنك قائم بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر والله أعلم بقصدك ونيتك ولكن الاخلاص مع العمل ينتج ظهور القبول وما رأيناك آل أمرك الاّ الى هتك الاستار والاعراض باتباع من لا

يوثق بقوله من أهل الاهواء والاغراض فهو سائر زمانه يسب الاوصاف والذوات و لم يقنع بسب الأحياء حتى حكم بتكفير الاموات و لم يكفه التعرض على من تأخر من صالحي السلف حتى تعدى الى الصدر الاول ومن له أعلى المراتب في الفضل فيا ويح من هؤلاء خصماؤه يوم القيامة وهيهات أن لا يناله غضب وأنى له بالسلامة وكنت ممن سمعه وهو على منبر جامع الجبل بالصالحية وقد ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ان عمر له غلطات وبليات وأي بليات وأخبرني عنه السلف أنه ذكر علي بن ابي طالب في مجلس آخر فقال إن عليا أخطأ في أكثر من ثلاثمائة مكان فيا ليت شعري من أين يحصل لك الصواب اذا أخطأ علي بزعمك كرم الله وجهه وعمر بن الخطاب والآن قد بلغ هذا الحال الى منتهاه والامر الى مقتضاه ولا ينفعني الاّ القيام في أمرك ودفع شرك لأنك قد أفرطت في الغي ووصل أذاك الى كل ميت وحيّ وتلزمني الغيرة شرعا لله ولرسوله ويلزم ذلك جميع المؤمنين وسائر عباد الله المسلمين بحكم ما يقوله العلماء وهم أهل الشرع وأرباب السيف الذين بهم الوصل والقطع الى أن يحصل منك الكف عن أعراض الصالحين رضي الله عنهم أجمعين انتهى.

واعلم أنه خالف الناس في مسائل نبه عليها التاج السبكي وغيره فما خرق فيه الاجماع قوله في على الطلاق انه لا يقع عليه بل عليه كفارة يمين و لم يقل بالكفارة أحد من المسلمين قبله وان طلاق الحائض لا يقع وكذا الطلاق في طهر جامع فيه وان الصلاة اذا تركت عمدا لا يجب قضاؤها وان الحائض يباح لها الطواف بالبيت ولا كفارة عليها وان الطلاق الثلاث يردّ الى واحدة وكان هو قبل ادعائه ذلك نقل اجماع المسلمين على خلافه وان المكوس حلال لمن أقطعها وانها اذا أخذت من التجار أجزأتهم عن الزكاة وان لم تكن باسم الزكاة ولا رسمها وان المائعات لا تنجس بموت حيوان فيها كالفأرة وان الجنب يصلي تطوّعه بالليل ولا يؤخره الى أن يغتسل قبل الفجر وان كان بالبلد وان شرط الواقف غير معتبر بل لو وقف على

الشافعية صرف الى الحنفية وبالعكس وعلى القضاة صرف الى الصوفية وفي امثال ذلك من مسائل الاصول مسألة الحسن والقبح التزم كل ما يرد عليها وان مخالف الاجماع لا يكفر ولا يفسق وان ربنا سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاهلون علوا كبيرا محل الحوادث تعالى الله عن ذلك وتقدس وانه مركب تفتقر ذاته افتقار الكل للجزء تعالى الله عن ذلك وتقدس وان القرآن محدث في ذات الله تعالى الله عن ذلك وان العالم قديم بالنوع و لم يزل مع الله مخلوقا دائما فجعله موجبا بالذات لا فاعلا بالاختيار تعالى الله عن ذلك وقوله بالجسمية والجهة والانتقال وأنه بقدر العرش لا أصغر ولا أكبر تعالى الله عن هذا الافتراء الشنيع القبيح والكفر البراح الصريح وخذل متبعيه وشتت شمل معتقديه وقال ان النار تفنى وان الانبياء غير معصومين وان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لا جاه له ولا يتوسل به وان إنشاء السفر اليه بسبب الزيارة معصية لا تقصر الصلاة فيه وسيحرم ذلك يوم الحاجة الى شفاعته وان التوارة والانجيل لم تبدل ألفاظهما وانما بدلت معانيها انتهى وقال بعضهم ومن نظر الى كتبه لم ينسب اليه أكثر هذه المسائل غير انه قائل بالجهة وله في اثباتها جزء ويلزم أهل هذا المذهب الجسمية والمحاذاة والاستقرار فلعله في بعض الاحيان كان يصرح بتلك اللوازم فنسبت اليه سيما ومن نسب اليه ذلك من أئمة الاسلام المتفق على جلالته وامامته وديانته وانه الثقة العدل المرتضى المحقق المدقق فلا يقول شيئا الاّ عن تثبت وتحقق ومزيد احتياط وتحرّ سيما ان نسب الى مسلم ما يقتضى كفره وردته وضلاله واهدار دمه فان صح عنه مكفر ومبدع يعامله الله بعدله والاّ يغفر الله لنا وله انتهى كلام ابن حجر.

ولما أن تظاهر قوم في هذا العصر بتقليد ابن تيمية في عقائده الكاسدة وتعضيد أقواله الفاسدة وبثها بين العامة والخاصة واستعانوا على ذلك بطبع كتابه المسمى بالواسطة ونشره وقد اشتمل هذا الكتاب على كثير مما ابتدعه ابن تيمية مخالفا في ذلك الكتاب والسنة وجماعة المسلمين فأيقظوا فتنة كانت نائمة فقياما بما يجب علينا

كنا عزمنا على جمع مؤلف في الرد على ذلك الكتاب حتى لا يقع المسلمون بواسطة ابن تيمية ومن هم على شاكلته في مهواة الضلال والهلاك الابدية غير أنا وجدنا كتاب الامام الجليل والمجتهد الكبير تقي الدين أبي الحسن السبكي المسمى (**بشفاء السقام في زيارة خير الانام**) أوشن الغارة على من أنكر فضل الزيارة وافيا بالغرض المقصود آتيا على ما قاله ابن تيمية في ذلك الكتاب وغيره مقوضا لبنيانه مزعزعا لأركانه ماحيا لآثاره ماحقا لاباطيله مظهرا لفساده مبينا لعناده فاكتفينا بطبعه ونشره بين المسلمين ليطلعوا عليه ويعلموا سوء المقاصد وباطل العقائد فيسلكوا سبيل الرشاد والسداد ويعرضوا عن طرق الغي والعناد ويضربوا بما قاله ابن تيمية وأمثاله عرض الحائط والله من ورائهم محيط وقد الحقنا بكتاب السبكي رسالة للعلامة الحموي وأخرى للعلامة السجاعي وفتوى للعلامة الشوبري وجميعها تتضمن الرد على أمثال ابن تيمية ممن أنكروا الوسائط مع أنها ليست الاّ اسبابا ارتبط بها مسبباتها بحكم سنة الله في خلقه والتأثير والخلق والايجاد لله وحده ألا له الخلق والامر وقد تقرر عقلا ونقلا أن توقف الممكنات بعضها على بعض لنقص في الممكنات لا لعجز في الفاعل جل شأنه وهذا مما كاد أن يكون بديهيا وكما جاز أن يتوسط حي في قضاء مصلحة حي والفعل لله وحده يجوز أن تتوسط روح ميت في قضاء مصلحة حي أو ميت والفعل لله وحده والارواح باقية على الحياة وأفعالها في عالم الملك انما تظهر بواسطة البدن ما دام حيا بالحياة الحيوانية فاذا مات وفقد الحياة الحيوانية بقيت نفسه وروحه على حياتها الملكوتية وتعلقت بجسمه تعلقا آخر على وجه آخر يعلمه الله تعالى كما دل عليه نعيم القبر وعذابه فاذا كان الفعل في الواقع ونفس الامر انما هو للنفس والروح والجسم آلة يظهر به الفعل والروح باقية خالدة ففعلها باق وتصرفها في أفعالها لا تغير الاّ بعدم ظهور الافعال بواسطة البدن فلا مانع عقلا أن يكون بعض أرواح الاولياء والصالحين بعد موت الاجساد سببا بدعائها وتوجهها الى الله تعالى في قضاء حوائج بعض الزائرين لهم المتوسلين بهم بدون أن يكون لها

مدخل في التأثير وأي فرق بين التوسط بالاحياء في قضاء الحوائج مع اعتقاد أن لا فاعل الاّ الله وبين توسط أرواح الاموات مع اعتقاد ذلك والقول بأن ملوك الدنيا انما يحتاجون الى الوسائط لجواز الغفلة عليهم عن حوائج الخلق بخلاف العليم الخبير سفسطة ظاهرة وتمويه على العقول فان الملك ووسائطه واسطة في قضاء حوائج الطالب من الله تعالى اذ لا فاعل سواه فلو كان اتخاذ الواسطة شركا بعد اعتقاد أن المؤثر هو الله وحده لكان معاونة بعضنا لبعض في قضاء المصالح شركا وهذا باطل بالضرورة لما يترتب عليه من بطلان الشرائع وفساد نظام العالم وعدم نسبة الافعال الاختيارية الى فاعليها فتبطل الحدود والزواجر ويختل النظام فعليك بالانصاف.

قال المناوي في شرح عينية ابن سينا في النفس قال الناظم في كتاب زيارة القبور تعلق النفس بالبدن عظيم جدا حتى انها بعد المفارقة تشتاق وتلتفت الى الاجزاء البدنية المدفونة فاذا زار انسان قبر آخر وتغاضى عن العلائق الجسمانة والعلائق الطبيعية توجهت نفسه الى العالم العقلي فتواجه نفسه نفس الميت ويحصل منهما المقابلة كما في المرآتين فيرتسم فيها صورة عقلية بطريق الانعكاس ويحصل لها بذلك كمال انتهى وقد ذكر الغزالي نحو ذلك مع زيادة بسط وتحقيق فقال المقصود من زيارة الانبياء والاولياء والائمة الاستمداد من سؤال المغفرة وقضاء الحوائج من أرواحهم والعبارة عن هذا الامداد الشفاعة وهذا يحصل من جهتين الاستمداد من هذا الجانب والامداد من ذلك الجانب ولزيارة المشاهد أثر عظيم في هذين الركنين أما الاستمداد فبانصراف همة صاحب الحاجة عن أموره العادية باستلاء ذكر المزور على الخاطر حى تصير كلية همته مستغرقة في ذلك ويقبل بكليته على ذكره وخطوره بباله وهذه الحالة سبب منبه لروح ذلك الشفيع أو المزور حتى تمدّ روح المزور الطيبة ذلك الزائر بما يستمد منها ومن أقبل بكليته وهمته على انسان في دار الدنيا فان ذلك الانسان يحس باقبال ذلك المقيل عليه لخبره بذلك فمن لم يكن في هذا العالم فهو أولى بالتنبه وهو مهيأ لذلك التنبه فان اطلاع من هو خارج عن أحوال العالم على

بعض أحوال العالم ممكن كما يطلع من هو في المنام على أحوال من هو في الآخرة أهو مثاب أم معاقب فان النوم صنو الموت وأخوه فبسبب النوم صرنا مستعدّين لمعرفة أحوال لم نكن مستعدين في حال اليقظة لها فكذا من وصل الى الدار الآخرة ومات موتا حقيقيا كان بالاطلاع على أحوال هذا العالم أولى وأحرى فأما كلية أحوال هذا العالم في جميع الاوقات فلم تكن مندرجة في سلك معرفتهم كما لم تكن أحوال الماضين حاضرة في معرفتنا في منامنا عند الرؤيا ولايجاد المعارف معينات ومخصصات منها همة صاحب الحاجة وهي استيلاء ذكر صاحب تلك الروح العزيزة على صاحب الحاجة وكما تؤثر مشاهدة صورة الحي في خطور ذكره وحضور نفسه بالبال فكذا تؤثر مشاهدة ذلك الميت ومشاهدة تربته التي هي حجاب قالبه فان أثر ذلك الميت في النفس عند غيبة قالبه ومشهده ليس كأثره في حال حضوره ومشاهدة قالبه ومشهده ومن ظن أنه قادر على أن يحضر في نفسه ذلك الميت عند غيبة مشهده كما يحضره عند مشاهدة مشهده فذلك ظن خطأ فان للمشاهدة أثرا بينا ليس للغيبة مثله ومن استعان في الغيبة بذلك الميت لم تكن هذه الاستعانة أيضا جزافا ولا تخلو من أثر ما كما قال المصطفى عليه الصلاة والسلام (**من صلّى عليّ مرة صليت عليه عشرا ومن زارني حلت له شفاعتي**) فالتقرب بقالبه الذي هو أخص الخواص به وسيلة تامة متقاضية للشفاعة والتقرب بولده الذي هو بضعة منه ولو بعد توالد وتناسل والتقرب بمشهده ومسجده وبلدته وعصاه وسوطه ونعله وعضادته والتقرب بعادته وسيرته وبما له منسابة اليه يوجب التقرب اليه ومقتض لشفاعته فانه لا فرق عند الانبياء والاولياء في كونهم في دار الدنيا وكونهم في دار الآخرة الاّ في طريق المعرفة فان آلة المعرفة في دار الدنيا الحواس الظاهرة وفي العقبى آلة بها يعرف الغيب إما في صورة مثال وإما على سبيل التصريح وأما الاحوال الأخر في التقرب والقرب والشفاعة فلا تتغر والركن الاعظم في هذا الباب الامداد والاهتمام من جهة الممد وان لم يشعر صاحب الوسيلة بهذا المدد فانه لو وضع شعر رسول الله صلّى الله

عليه وسلّم أو سوطه أو عضادته على قبر عاص أو مذنب لنجا ذلك المذنب ببركات تلك الذخيرة من العذاب وان كان في دار انسان أو بلد لا يصيب سكانها بلاء وان لم يشعر بها صاحب الدار أو ساكن البلد فان اهتمام النبي صلّى الله عليه وسلّم وهو في العقبى مصروف الى ما هو له منسوب ودفع المكاره والامراض والعقوبات مفوض من الله تعالى الى الملائكة وكل ملك حريص على اسعاف ما حرص النبي صلوات الله عليه بهمته اليه عن غيره كما كان في حال حياته فان تقرب الملائكة بروحه بعد موته أزيد من تقربهم بها في حال حياته الى هنا كلامه انتهى فانظر الى ما نقلناه من كلام حجة الاسلام الغزالي وكلام ابن حجر لتعلم أن ما كتبوه ونشروه في بعض الجرائد منسوبا الى هذين الامامين قد حرفه عن مواضعه الذين كتبوه فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ألم يعلموا أن زيارة القبور تارة يقصد بها الموعظة بالأموات وهذه تعم جميع القبور والاموات وتارة يقصد بها الاستمداد والتبرك بالمزور وهذا يختص بالانبياء والاولياء والصالحين ألم يعلموا أن الانسان يتأثر بتصوراته وان نفسه تحت قهر سلطان الوهم فكم من انسان تحقق أنه سيقتل لا محالة فتصور الموت واقعا به فمات بسبب ذلك قبل أن يقتل كذلك اذا زار انسان مشهد الحسين رضي الله عنه مثلا واعتقد أنه بمكان طاهر بين يدي ابن بنت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم استولى عليه الخشوع والخضوع وامتلأ قلبه اخلاصا فيدعو الله مخلصا موقنا بالاجابة خصوصا اذا اعتقد أن روح الحسين رضي الله عنه مثلا تسأل الله اجابة دعاء زائره أليس ذلك سببا في اجابة الدعاء وقضاء حوائج الزائرين المخلصين والله هو المؤثر ولا نرى زائرا مسلما ولو عاميا يتوهم فضلا عن أن يعتقد أن لله شريكا من خلقه فمهما اعتقد الزائر من علو درجة المزور فلا يعتقد فيه الاّ أنه عبد مقرّب لله يسأل الله كما يسأله الزائر وأن المزور أطهر منه روحا وأصفى نفسا بما أعطاه الله من الكمال الانساني وان كان العوام لا يستطيعون التعبير عما تكنه صدورهم من حسن العقيدة وكمال الايمان اللّهمّ ايمانا كايمان العجائز فمال هؤلاء

القوم لا يكادون يفقهون حديثا تراهم فرقا جعلوا ديدنهم ذم العلماء سلفا وخلفا لا فرق في ذلك بين الاحياء والاموات والطعن عليهم والقاء الشبهات وذرّها في عيون بصائر الضعفاء لتعمي أبصارهم عن عيوب هؤلاء يقصدون بذلك القاء العداوة والبغضاء بين العامة والعلماء فيخلو لهم الجوّ ويسعون في الارض فسادا ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون يزعمون أنّهم قائمون بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر حاضون الناس على اتباع الشرع واجتناب البدع والله يشهد انهم لكاذبون وهذا ديدن ابن تيمية في عصره وديدن كل من هم على شاكلته في كل عصر يقولون آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون الاّ أنفسهم وما يشعرون يلومون العلماء في هذا الصعر وغيره على تقاعدهم عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وما علموا أن العلماء بالقاء دروس العلوم الشرعية في أكثر المساجد وبيان الاحكام لكل طالب بدون أن يمنع عن مواردهم أي وارد قائمون بذلك حق القيام على الطريق الذي يلزم لذلك شرعا خصوصا في مثل هذا العصر ولا يجوز أن يزال المنكر بمنكر آخر فلا يليق بالعلماء أن يستعملوا في ازالة المنكرات طريقا يترتب عليها الفتن والقلاقل فيقعوا في فتنة عامة ومنكر أشدّ وهل تزال النجاسة بالنجاسة ومع كل ذلك فالعلماء لسان والامراء سنان والعلماء أمناء الدين والدين أساس والامراء قوام عليه والقوام حراس وليس وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر خاصا بالعلماء بل هو فرض كفاية يجب على جميع أفراد الامة القيام به ولكن متى قام به البعض سقط عن الباقين والا وقع الكل في الاثم المبين فافهم حكمة ما أشرنا اليه وما يعقلها الاّ العالمون ولو أن هؤلاء الذين يدّعون القيام بالامر في هذا العصر أخلصوا لله الدعوة في السر والعلن واجتنبوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن لأصابت سهام أقوالهم كبد الحقيقة وأصابت الواقع واستقاموا على الطريقة وكسيت أقوالهم جلباب القبول وبلغوا المأمول وفوق المأمول ولكن لما بيت طائفة منهم غير الذي تقول ضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤا بغضب من الله والله

لا يهدي كيد الخائنين ولو صدق هؤلاء فيما يزعمون لقاموا بالنهي عما أجمعت الامة على انكاره كالزنا والربا وشرب الخمر والمجاهرة بها وترك الصلاة والصوم وغير ذلك مما لا يحصى ولا يستقصى وهم يشاهدونه أو يفعلونه آناء الليل وأطراف النهار ولكنهم بالنهي عما اختلفت فيه الائمة وانتصارهم للمذاهب الباطلة قصدوا تفريق كلمة المسلمين وايغار صدور المؤمنين لينالوا بذلك التفريق جمع حطام الدنيا وما الحياة الدنيا في الآخرة إلاّ متاع والآخرة خير وأبقى هذه نصيحتنا نقدمها اليكم يا معشر المسملين لتحذروا الوقوع في شرك الضالين المضلين فاسمعوا وعوا وأنيبوا الى ربكم وأسلموا ولا تكونوا كالذين تفرّقوا واختلفوا وقوا أنفسكم وأهليكم نارا وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نورا تمشون به واياكم أن تغتروا بزخرف القول الذي لا يقصد به وجه الله وانما يقصد به القاء بذور الفساد في عقائد العباد ودس الدسائس والفتن والتمويه على ضعفاء العقول فخذوا ما آتيناكم بقوة واذكروا ما فيه.

(كتبه الفقير اليه سبحانه وتعالى محمّد بيخت المطيعي الحنفي غفر الله له)

(يقول المتوسل بذي المقام المحمود خادم التصحيح الفقير الى الله سبحانه طه بن محمود)

نحمدك اللّهمّ يا من أعظم للمحسنين الجزاء وأكرم في الحياة وبعد الممات الاولياء وأنزل على نبيه في محكم الأنباء ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء ونشكرك على نعمك الدائمة يا من أنهض بالحق رجالا قاعدة الدين بهم قائمه ونصلي ونسلم على من بعثته بخير الأديان سيدنا محمد الذي كان خلقه القرآن وعلى آله وأصحابه وكل متأدب بآدابه (أما بعد) فمن فضل الله العام وإحسانه التام طبع مقدمة شفاء السقام المسماة تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد تأليف الامام الأمثل والهمام الفيصل العالم العلامة الفقيه الحجة المتقن المتفنن حضرة مولانا الشيخ محمد

بخيت من أعيان علماء الازهر الشريف وأحد أعضاء المحكمة العليا الشرعية بمصر أكثر الله من أمثاله في حملة الشرع ورجاله وأيد به الحق وأرغم به أنف الباطل «وهذا دعاء للبرية شامل»

قام «حفظه الله» مقاما محمودا بما يجب على كل مسلم فضلا عمن أصبح من العلماء معدودا من إحقاق الحق والارشاد اليه وابطال الباطل وتسفيه رأي من عكفوا عليه دائبا في ذلك دأب السلف الصالح ممن كان همهم في درء المفاسد وجلب المصالح فجزاه الله عنا خير الجزاء ووفق لمثل عمله السادة العلماء فانهم أطباء القلوب البصراء بالمحاسن والعيوب وهم المصابيح في الحوالك الأدلاء عند اشتباه المسالك فمن يأمر بالمعروف اذا لم يأمروا ومن ينكر المنكر ما لم ينكروا فدونك أيها الطالب مقدمة أنتجت أحسن انتاج وسلكت بطلاب الحق أقوم منهاج ولا يصدّنك عنها ان كانت في حجمها صغرى فانها في العلم وعظيم النفع كبرى وكم من لطيف غلا وخف محملا وما مثلها الاّ الدينار لطف حجمه وأغنى عن القنطار.

ألا إنّ علم الدين أفضل ملتمس * لمن رام تطهير الفؤاد من الدنس

وما العلم الاّ ما أتى عن نبينا * فمن نوره الانوار والله تقتبس

فدونك علما نافعا أفصحت به * مقدّمة ترمي الأباطيل بالخرس

مقدمة جاءت تؤنب معشرا * تعاطوا كؤسا ملؤها الافك والهوس

ينادون فينا لا تزوروا نبيكم * وقد مات ما في الميت نفع فيلتمس

مؤلفها المولى محمد الذي * بارشاده للناس جدّد ما اندرس

فيا ليت أهل العلم يحذون حذوه * فينطق ذو صمت ويجهر من همس

(كتبه الفقير اليه سبحانه طه محمود)

كِتَابُ شِفَاءُ السِّقَامِ

فِي

زِيَارَةِ خَيرِ الأَنَامِ

للإمام العلامة قاضي القضاة شيخ الاسلام والمسلمين
تقي الدين أبي الحسن علي السبكي المتوفى
سنة ٧٥٦ هـ. [١٣٥٥ م.]

كتاب شفاء السقام في زيارة خير الأنام

بســـم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله الذي منّ علينا برسوله وهدانا به إلى سواء سبيله وأمرنا بتعظيمه وتكريمه وتبجيله وفرض على كل مؤمن أن يكون أحب اليه من نفسه وأبويه وخليله وجعل اتباعه سببا لمحبة الله وتفضيله ونصب طاعته عاصمة من كيد الشيطان وتضليله ويغني عن جملة القول وتفصيله رفع ذكره وما اثنى عليه في محكم الكتاب وتنزيله صلّى الله عليه وسلّم صلاة دائمة بدوام طلوع النجم وأفوله.

(أما بعد) فهذا كتاب سميته (شفاء السقام في زيارة خير الانام) ورتبته على عشرة أبواب (الاول) في الاحاديث الواردة في الزيارة (الثاني) في الاحاديث الدالة على ذلك وان لم يكن فيها لفظ الزيارة (الثالث) فيما ورد في السفر اليها (الرابع) في نصوص العلماء على استحبابها (الخامس) في تقرير كونها قربة (السادس) في كون السفر اليها قربة (السابع) في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته (الثامن) في لاتوسل والاستغاثة (التاسع) في حياة الانبياء عليهم الصلاة والسلام (العاشر) في الشفاعة لتعلقها بقوله **(من زار قبري وجبت له شفاعتي)** وضمنت هذا الكتاب الرد على من زعم أن أحاديث الزيارة كلها موضوعة وأن السفر اليها بدعة غير مشروعة وهذه المقالة أظهر فسادا من أن يرد العلماء عليها ولكني جعلت هذا الكتاب مستقلا في الزيارة وما يتعلق بها مشتملا من ذلك على جملة يعز جمعها على طالبها وكنت سميت هذا الكتاب شن الغارة على من انكر سفر الزيارة ثم اخترت التسمية المتقدمة واستعنت بالله تعالى وتوكلت عليه وهو حسبي ونعم الوكل.

(الباب الاول في الأحاديث الواردة في الزيارة نصا)

(الحديث الاول) **(من زار قبري وجبت له شفاعتي)** رواه الدارقطني والبيهقي وغيرهما. أخبرنا الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف بن

الخضر بن موسى التوني الدمياطي رحمه الله تعالى بجيمع سنن الدارقطني سماعا قال أنبأنا الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي أنبأنا أبو الفتح ناصر بن محمد بن أبي الفتح أبو برح القطان أنبأنا أبوالفتح اسماعيل بن الفضل بن الاخشيد السراج أنبأنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم أنبأنا أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ الدارقطني رحمه الله قال حدثنا القاضي المحاملي حدثنا عبيد بن محمد الوراق حدّثنا موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر[١] عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زار قبري وجبت له شفاعتي)**. هكذا في عدة نسخ معتمدة من سنن الدارقطني عبيد الله مصغرا منها نسخة كتبها عنه أحمد بن محمد بن الحرث الاصفهاني وعليها طباق كثيرة على ابن عبد الرحيم فمن بعده الى شيخنا. وكذلك رواه الدارقطني في غير السنن واتفقت روايته على ذلك في السنن وفي غيره من طريق ابن عبد الرّحيم كما ذكرناه. ومن طريق محمد بن عبد الملك بن بشران. ومن طريق أبي النعمان تراب ابن عبيد أيضا. فأما رواية ابن بشران فأخبرنا بها عثمان بن محمد في كتابه اليّ من مكة شرفها الله تعالى قال أخبرنا الحافظ أبو الحسين يحيى بن علي القرشي بمصر وأبو اليمن بن عساكر بمكة بقراءتي عليهما قالا أنبأنا أبو البركات الحسن بن محمد بن الحسن الشافعي العدل وهو جد أبي اليمن بدمشق قال أبو الحسين بقراءتي عليه وقال أبو اليمن قراءة عليه قال أنبأنا عمي أبو الحسين هبة الله بن الحسن بن هبة الله الفقيه الاصولي الحافظ أنبأنا أبو طاهر عبد الرّحمن بن أحمد بن عبد القادر بن محمد يوسف أنبأنا أبو بكر محمد بن عبد الملك بن بشران أنبأنا أبو الحسن علي بن عمر بن مهدي

---

(١) قال الدولابي في الكنى في ترجمة عبد الله العمري حدثنا علي بن معبد بن نوح حدثنا موسى بن هلال حدثنا عبد الله بن عمر أبو عبد الرّحمن أخو عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زار قبري وجبت له شفاعتي)** قال و **(ما بين قبري ومنبري ترعة من ترع الجنة)** انتهى عن المولوي محمد حسن الزمان حيدرآبادي دامت فيوضه

الدارقطني الحافظ حدثنا القاضي المحاملي حدثنا عبيد بن محمد الوراق حدثنا موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**من زار قبري وجبت له شفاعتي**) هكذا أورده أبو اليمن بن أبي الحسن بن الحسن في (كتاب اتحاف الزائر واطراف المقيم للسائر) في زيارة سيدنا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وهو عندي عليه خط مصنفه وقراءة أبي عمر وعثمان بن محمد التوزري لجميعه عليه وكذلك أورده الحافظ أبو الحسين القرشي في (كتاب الدلائل المتينة في فضائل المدينة). وقد قرأ عليه التوزري أيضا وسمعه أيضا جماعة من شيوخنا على مصنفه المذكور رحمه الله تعالى. وأما رواية أبي النعمان تراب بن عبيد فذكرها القاضي أبو الحسن علي بن الحسن الخلعي في فوائده وهي عشرون جزءا قرأت منها بثغر الاسكندرية سنة أربع وسبعمائة على الشيخ الفاضل المقري أبي الحسن يحيى بن أبي الفضل أحمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الباقي بن الصوّاف الجزء الاول والثاني وبعض الثالث وحدثني بهذا القدر كلمة كلمة فانه كان قد عمر وعمي وثقل سمعه فصرت أقرأ عليه لفظة ويعيدها لأتحقق سماعه وناولني جميع الاجزاء الستة الاولى والسادس عشر والسابع عشر والتاسع عشر بسماعه لذلك من ابن عماد سنة عشرين وستمائة وقرأت منها بدمشق على المسند أبي عبد الله محمد بن أبي العز بن مشرف بن بيان الانصاري القدر الذي يرويه منها باتصال السماع وهو من أوّل الجزء الثامن الى آخرها وذلك ثلاثة عشر جزء بسماعه من أبي صادق الحسن بن يحيى بن صباح المخزومي المصري أخبرنا ابن رفاعة والحديث المذكور في السابع من الفوائد المذكورة وأنبأنا به شيخنا ابن الصواف المتقدم ذكره والشريف أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد المحسن القرافي في كتابيهما اليّ من الثغر قالا أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عماد بن محمد الحراني قال ابن الصواف بقراءة والدي عليه وأنا أسمع سنة عشرين وقال القرافي بقراءة والدي عليه وأنا اسمع سنة ثلاثين وستمائة قال أنبأنا أبو محمد عبد الله بن رفاعة بن عدين السعدي الفرضي (ح)

وكتب الى عثمان بن محمد من مكة شرفها الله تعالى أنه قرأ على الحافظ أبي الحسين يحيى بن علي القرشي في تصنيفه المسمى بكتاب (الدلائل المتينة في فضائل المدينة) قال أنبأنا القاضي أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد الشافعي بقراءتي عليه بمصر وأبو عبد الله محمد بن أبي المعالي الحرّاني بالاسكندرية قال أنبأنا أبو محمد عبد الله بن أبي الخير الشافعي الفرضي أنبأنا القاضي أبو الحسن علي بن الحسن بن الحسين بن محمد الشافعي المعروف بالخلعي أنبأنا أبو النعمان تراب بن عمر بن عبيد حدثنا أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا أبو عبد الله الحسين بن اسماعيل قال حدثنا عبيد بن محمد الوراق حدثنا موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زار قبري وجبت له شفاعتي)**. وممن رواها من طريق الخلعي الحافظ أبو القاسم بن عساكر في تاريخه في باب أن من زار قبره صلّى الله عليه وسلّم بعد وفاته كان كمن زار حضرته في حال حياته أخبرنا بذلك عبد المؤمن بن خلف وعلي بن محمد وغيرهما مشافهة عن القاضي أبي نصر محمد بن هبة الله الشيرازي قال أنبأنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر قال أنبأنا خالي أبو المعالي محمد بن يحيى القرشي القاضي بدمشق أنبأنا أبو الحسن علي بن الحسن الخلعي أنبأنا تراب بن عمر بن عبيد حدثنا أبو الحسن الدارقطني حدثنا أبو عبد الله الحسين بن اسماعيل حدثنا عبيد بن محمد الوراق حدثنا موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زار قبري وجبت له شفاعتي)** فقد انفقت الروايات عن الدارقطني عن المحاملي على عبيد الله مصغر وكذلك رواه غير الدارقطني عن غير المحاملي عن عبيد بن محمد أنبأنا بذلك عبد المؤمن بن خلف وغيره اذنا عن أبي نصر الشيرازي أنبأنا ابن عساكر أنبأنا أبو القاسم السحامي أنبأنا أبو بكر البيهق أنبأنا أبو عبد الله الحافظ أنبأنا أبو الفضل محمد بن ابراهيم حدثنا محمد بن زنجويه العشيري حدثنا عبيد بن محمد بن القاسم بن أبي مريم الوراق. وكان نيسابوري الاصل سكن بغداد.

حدثنا موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زار قبري وجبت له شفاعتي)**. فقد ثبت عن عبيد ابن محمد روايته على التصغير وعبيد بن محمد ثقة قال الخطيب رحمه الله تعالى ورواه عن موسى بن هلال عن عبيد بن محمد جماعة منهم جعفر بن محمد البزوري قال العقيلي في كتابه حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا جعفر بن محمد البزوري حدثنا موسى بن هلال البصري عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زار قبري فقد وجبت له شفاعتي)** هكذا رأيته في النسخة عبيد الله ومنهم محمد بن اسماعيل بن سمرة الاحمسي واختلف عليه فروي عنه مصغرا كما رواه غيره أخبرنا بذلك عبد المؤمن وغيره اذنا عن أبي نصر أنا علي بن الحسن الحافظ أنبأنا اسماعيل بن محمد بن الفضل الحافظ أنبأنا أحمد بن علي بن خلف أنبأنا أبو القاسم ابن حبيب حدثنا أبو بكر أحمد بن نصر بن نصير بن بكار البخاري أنبأنا أبو عبد الرّحمن عبد الله بن عبيد الله حدثنا محمد بن اسماعيل الاحمسي عن موسى بن هلال عن عبيد الله وروي عنه مكبرا أنبأنا بذلك اقسيان بن محفوظ بن محمود بن هلال بقراءتي عليه سنة ست وسبعمائة أنا أبو سعيد قايماز بن عبد الله المعظمي أنبأنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي أنبأنا أبو سعيد أحمد بن الحسن بن أحمد بن علي بن الخصيب الخانساري أنا أبو بكر أحمد بن الفضل بن محمد المقري امام الجامع باصبهان ثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن يوسف بن يعقوب الامام حدثنا عبيد الله بن محمد بن عبد الكريم الرازي حدثنا محمد بن اسماعيل بن سمرة الاحمسي حدثنا موسى بن هلال العبدي عن عبد الله بن عمر هكذا نقلته من خط الحافظ أبي محمد عبد العظيم المنذري رحمه الله وهكذا قاله أبو أحمد بن عدي في كتاب الكامل كما أنبأنا عبد المؤمن وآخرون عن أبي الحسن بن المقير عن أبي الكرم بن الشهرزوري أنبأنا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلي (ح) وأنبأنا عبد المؤمن وغيره أيضا عن ابن محيل أنبأنا علي بن الحسن الدمشقي أنبأنا أبو القاسم السحامي

أنبأنا أبو بكر البيهقي أنبأنا أبو سعيد الماليني (ح) قال الدمشقي وأنبأنا أبو القاسم بن السمرقندي أنبأنا اسماعيل بن مسعدة أنبأنا حمزة بن يوسف قالا أنبأنا أبو أحمد بن عدي الحافظ حدثنا محمد بن موسى الحلواني (ح) قال الدمشقي وأخبرنا علي بن ابراهيم الخطيب أنبأنا رشاء بن لطيف أنبأنا الحسن بن اسماعيل حدثنا أحمد بن مروان حدثنا محمد بن عبد العزيز الدينوري قالا حدثنا محمد بن اسماعيل بن سمرة حدثنا موسى بن هلال حدثنا عبد الله ابن عمر. وكذلك كتب اليّ عثمان بن محمد من مكة شرفها الله تعالى أنه قرأ على الحافظ يحيى بن علي أنبأنا الحافظ علي بن المفضل قراءة عليه مرة والقاضي أبو القاسم حمزة بن علي بن عثمان المخزومي قالا أنبأنا الحافظ أبو طاهر السلفي (ح) أنبأنا جماعة عن جماعة عنه أنبأنا أبو ابراهيم الخليل بن عبد الجبار أنبأنا سليم بن أيوب أنبأنا أحمد بن عبد الله المعدل بالري أنبأنا عبد الرّحمن بن أبي حاتم الرازي حدثنا محمد بن اسماعيل الأحمسي حدثنا موسى بن هلال عن عبد الله بن عمر. ومرّض الحافظ يحيى بن علي القرشي هذه الرواية وذكر أن الصواب عبيد الله بالتصغير ورأيت في تارخ ابن عساكر بخط أبي عبد الله البرزالي المحفوظ عن ابن سمرة * عبيد الله * وقال أبو أحمد بن عدي في كتاب الكامل فيما أنبأنا جماعة بالاسناد المتقدم اليه عبد الله أصح وفيما قاله نظر والذي يترجح أن يكون عبيد الله لتضافر روايات عبيد بن محمد كلها وبعض روايات ابن سمرة ولما سنذكره من متابعة مسلمة الجهني لموسى بن هلال كما سيأتي في الحديث الثالث ويحتمل أن يكون الحديث عن عبيد الله وعبد الله جميعا ويكون موسى سمعه منهما وتارة حدث به عن هذا وتارة عن هذا وممن رواه عن موسى عن عبد الله الفضل بن سهل فيما أنبأنا أبو محمد الدمياطي وغيره اذنا عن أبي نصر أنبأنا ابن عساكر أنبأنا أبو سعيد أحمد بن محمد البغدادي أنبأنا أبو نصر محمد بن أحمد بن محمد أنبأنا أبو سعيد الصيرفي أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الصفار حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا حدثنا الفضل بن سهل حدثنا موسى بن هلال حدثنا عبد الله بن عمر

وهكذا قاله أبو الحسين يحيى بن الحسن الحسيني في كتاب أخبار المدينة قال حدثنا رجل من طلبة العلم حدثنا الفضل بن سهل فذكره. قال حفيد صاحب الكتاب الحسن بن محمد بن يحيى في موضع آخر منه يعني أبا بكر وكذلك رواه ابن الجوزي في (مثير الغرام الساكن) ونقلته من خطه قال أنبأنا الحريري أنبأنا الخياط أنبأنا ابن درست حدثنا ابن صفوان حدثنا أبو بكر القرشي. وهو ابن أبي الدنيا فذكره وهذه الطريق إن صحت تحمل على أن الحديث عنهما كما قدمناه فانه لا تنافي في ذلك على أن عبد الله المكبر روى له مسلم مقرونا بغيره وقال أحمد رحمه الله صالح وقال أبو حاتم رأيت أحمد بن حنبل يحسن الثناء عليه وقال يحيى بن معين ليس به بأس يكتب حديثه وقال في نافع انه صالح وقال ابن عديّ لا بأس به صدوق وقال ابن حبان كان ممن غلب عليه الصلاح حتى غلب عن ضبط الأخبار وجودة الحفظ للآثار تقع المناكير في روايته فلما فحش خطؤه استحق الترك وهذا الكلام من ابن حبان يعرفك أنه لم يتكلم فيه لجرح في نفسه وإنما هو لكثرة غلطه وأما حكمه باستحقاقه الترك فمخالف لاخراج مسلم رحمه الله تعالى له في المتابعات وليس هذا الحديث في مظنة أن يحصل فيه التباس على عبد الله لا في سنده ولا في متنه فانه في نافع كما سبق وخصيص به ومتن الحديث في غاية القصر والوضوح فاحتمال خطئه فيه بعيد والرواة جميعهم إلى موسى بن هلال ثقات لا ريبة فيهم وموسى بن هلال قال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به وأما قول أبي حاتم الرازي فيه إنه مجهول فلا يضره فانه إما أن يريد جهالة العين أو جهالة الوصف فان أراد جهالة العين وهو غالب اصطلاح أهل هذا الشأن في هذا الاطلاق فذلك مرتفع عنه لأنه قد روى عنه أحمد بن حنبل ومحمد بن جابر المحاربي ومحمد بن اسماعيل الأحمسي وأبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي وعبيد بن محمد الوراق والفضل ابن سهل وجعفر بن محمد البزوري وبرواية اثنين تنتفي جهالة العين فكيف برواية سبعة وإن أراد جهالة الوصف فرواية أحمد عنه ترفع من شأنه لا سيما مع ما قاله ابن عدي فيه وممن ذكره

في مشايخ أحمد رحمه الله تعالى أبو الفرج ابن الجوزي وأبو اسحاق الصريفيني وأحمد رحمه الله لم يكن يروي الاّ عن ثقة وقد صرح الخصم بذلك في الكتاب الذي صنفه في الرد على البكري بعد عشر كراريس منه قال إن القائلين بالجرح والتعديل من علماء الحديث نوعان منهم من لم يرو إلاّ عن ثقة عنده كمالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرّحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وكذلك البخاري وأمثاله وقد كفانا الخصم بهذا الكلام مؤنة تبيين أن أحمد لا يروي إلاّ عن ثقة وحينئذ لا يبقى له مطعن فيه. وأما قول العقيلي إنه لا يتابع عليه وقول البيهقي سواء قال عبيد الله أم عبد الله فهو منكر عن نافع عن ابن عمر لم يأت به غيره فهذا وما في معناه يدلك على أنه لا علة لهذا الحديث عندهم إلاّ تفرد موسى به وأنهم لم يحتملوه له لخفاء حاله وإلاّ فكم من ثقة يتفرّد بأشياء وتقبل منه وأما بعد قول ابن عدي فيه ما قال ووجود متابع فانه يتعين قبوله وعدم رده ولذلك والله أعلم ذكره عبد الحق رحمه الله في الاحكام الوسطى والصغرى وسكت عنه وقد قال في خطبة الاحكام الصغرى إنه تخيرها صحيحة الاسناد معروفة عند النقاد قد نقلها الاثبات وتداولها الثقات وقال في خطبة الوسطى وهي المشهورة اليوم بالكبرى إن سكوته عن الحديث دليل على صحته فيما نعلم وانه لم يتعرض لاخراج الحديث المعتل كله وأنا أخرج منه يسيرا مما عمل به أو بأكثره عند بعض الناس واعتمد وفزع إليه الحفاظ عند الحاجة وانه إنما يعلل من الحديث ما كان فيه أمر أو نهي أو يتعلق به حكم وأما ما سوى ذلك فربما في بعضها سمح وليس منها شيء عن متفق على تركه وسبقه الحافظ أبو علي بن السكن إلى تصحيح الحديث الثالث كما سنذكره وهو متضمن لمعنى هذا الحديث وقوله ابن القطان قول ابن عدي صدر عن تصفح روايات موسى بن هلال لا عن مباشرة أحواله لا يضر أيضا لأن كثيرا من جرح المحدثين وتوثيقهم على هذا النحو بل هو أولى من ثبوت العدالة المجردة من غير نظر في حديثه وقد وجدنا لرواية موسى بن هلال متابعة وشواهد من وجوه سنذكرها وبذلك تبين أن أقل درجات هذا الحديث

أن يكون حسنا إن نوزع في دعوى صحته فان الحسن قسمان أحدهما ما في اسناده مستور لم يتحقق أهليته وهو ليس مغفلا كثير الخطإ ولا ظهر منه سبب مفسق ومتن الحديث مع ذلك روى مثله أو نحوه من وجه آخر وأقل درجات موسى بن هلال رحمه الله تعالى أن يكون بهذه الصفة وحديثه بهذه المثابة والقسم الثاني للحسن أن يكون راويه مشهورا بالصدق والأمانة لم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره في الحفظ وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعدّ ما ينفرد به من حديثه منكرا وهذا الحديث قد يقتضي اطلاق اسم الحسن على بعض ما سنذكره من الاحاديث أيضا. وليس لقائل أن يقول إن هذا يقتضي سلب اسم الحسن عن الحديث الذي نحن فيه فان ما ذكرناه ليس اختلافا في حد الحسن بل هو تقسيم له والحديث الحسن صادق على كل من النوعين. ثم إن الاحاديث التي جمعناها في الزيارة بضعة عشر حديثا مما فيه لفظ الزيارة غير ما يستدل به لها من أحاديث أخر وتظافر الأحاديث يزيدها قوة حتى إن الحسن قد يترقى بذلك الى درجة الصحيح. والضعيف قسمان قسم يكون ضعف راويه ناشئا من كونه متهما بالكذب ونحوه فاجتماع الاحادث الضعيفة من هذا الجنس لا يزيدها قوة وقسم يكون ضعف راويه ناشئا من ضعف الحفظ مع كونه من أهل الصدق والديانة فاذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حققه و لم يختل فيه ضبطه له هكذا قاله ابن الصلاح رحمه الله وغيره. فاجتماع الاحاديث الضعيفة من هذا النوع يزيدها قوة وقد يترقى بذلك الى درجة الحسن أو الصحح ولهذا لما تكلم النووي رحمه الله في أن ميقات ذات عرق هل هو منصوص عليه أو مجتهد فيه وصحح أنه منصوص عليه ذكر عن جمهور أصحابنا تصحيحه للاحاديث الواردة فيه وان كانت أسانيد مفرداتها ضعيفة فمجموعها يقوي بعضه بعضا ويصير الحديث حسنا ويحتج به هكذا ذكره (في شرح المهذب) في كتاب الحج. فهذه مباحث في إسناد هذا الحديث. أولها تحقيق كونه من رواية عبيد الله المصغر وترجيح ذلك على من رواه عن عبد الله المكبر. وثانيها القول بأنه عنهما

جميعا. وثالثها على تقدير التنزل وتسليم أنه عن عبد الله المكبر وحده فانه داخل في قسم الحسن لما ذكرناه. ورابعها على تقدير أن يكون ضعيفا من هذا الطرق وحده وحاشا لله فان اجتماع الاحاديث الضعيفة من هذا النوع يقويها ويوصلها إلى رتبة الحسن وبهذا بل بأقل منه يتبين افتراء من ادعى أن جميع الاحاديث الواردة في الزيارة موضوعة فسبحان الله أما استحى من الله ومن رسوله في هذه المقالة التي لم يسبقه اليها عالم ولا جاهل لا من أهل الحديث ولا من غيرهم ولا ذكر أحد موسى بن هلال ولا غيره من رواة حديثه هذا بالوضع ولا اتهمه به فيما علمنا فكيف يستجيز مسلم أن يطلق على كل الاحاديث التي هو واحد منها أنها موضوعة و لم ينقل اليه ذلك عن عالم قبله ولا ظهر على هذا الحديث شيء من الأسباب المقيضة للمحدثين الحكم بالوضع ولا حكم متنه مما يخالف الشريعة فمن أيّ وجه يحكم بالوضع عليه لو كان ضعيفا فكيف وهو حسن أو صحيح. ولنقتصر على هذا القدر مما يتعلق بسند هذا الحديث الاول وأما متنه فقوله وجبت معناه حقت وثبتت ولزمت وأنه لا بد منها لوعده صلّى الله عليه وسلّم تفضلا منه وقوله صلّى الله عليه وسلّم له. إما أن يكون المراد له بخصوصه بمعنى أن الزائرين يخصون بشفاعة لا تحصل لغيرهم عموما ولا خصوصا واما أن يكون المراد أنهم يفردون بشفاعة مما يحصل لغيرهم ويكون افرادهم لذلك تشريفا وتنويها بهم بسبب الزيارة. وإما أن يكون المراد أنه ببركة الزيارة يجب دخوله في عموم من تناله الشفاعة وفائدة ذلك البشرى بأنه يموت مسلما وعلى هذا التقدير الثالث يجب اجراء اللفظ على عمومه لأنا لو أضمرنا فيه شرط الوفاة على الاسلام لم يكن لذكر الزيارة معنى لان الاسلام وحده كاف في نيل هذه الشفاعة وعلى التقديرين الاوّلين يصح هذا الاضمار فالحاصل أن أثر الزيارة إما الوفاة على الاسلام مطلقا لكل زائر وكفى بها نعمة وإما شفاعة خاصة بالزائر أخص من الشفاعة العامة للمسلمين وقوله شفاعتي في الاضافة إليه تشريف لها فان الملائكة والانبياء والمؤمنين يشفعون والزائر لقبره صلّى الله عليه وسلّم له نسبة خاصة

منه فيشفع فيه هو بنفسه والشفاعة تعظم بعظم الشافع فكما أن النبي صلّى الله عليه وسلّم أفضل من غيره كذلك شفاعته أفضل من شفاعة غيره ويحتاج هنا الى ذكر الشفاعة الاخروية ولكني أؤخر الكلام فيها لئلا يمل الناظر قبل كمال مقصوده من الزيارة.

(الحديث الثاني) **(من زار قبري حلت له شفاعتي)**. رواه الامام أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار في مسنده قال حدثنا قتيبة حدّثنا عبد الله بن ابراهيم ثنا عبد الرّحمن بن زيد عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلّى الله عليه وسلّم **(من زار قبري حلت له شفاعتي)**. وهذا هو الحديث الاول بعينه ولذلك عزاه عبد الحق رحمه الله الى الدارقطني والبزار جميعا الاّ أن في الحديث الاول وجبت وفي هذا حلت فلذلك أفردته وقد نقلته من نسخة معتمدة سمعها الحافظ القاضي أبو علي الحسين بن محمد الصدفي على الشيخ الفقيه صاحب الاحكام أبو محمد عبد الله بن محمد ابن اسماعيل بن فورتش في سنة ثمانين وأربعمائة بسرقسطة وعليها خط أبي محمد عبد الله بن فورتش بسماع للصدفي عليه وانه حدّثه بها عن الشيخ أبي عمر أحمد بن محمد المقري الطلمنكي اجازة أنبأنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى بن معرج حدّثنا أبو الحسين محمد بن أيوب بن حبيب بن يحيى الرقي الصموت ثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار. وعلى هذه النسخة أنها قوبلت بأصل القاضي ابن عبد الله بن معرج الذي فيه سماعه على الرقي محمد بن أيوب وأكثر أصل بن معرج بخط الرقي وقد حدّث القاضي أبو علي الصدفي بهذه النسخة مرات وعليه الطباق عليه وممن قرأها على الصدفي محمد بن خلف بن سليمان بن فيجون في سنة ثلاث وخمسمائة وقد حدّث بهذه النسخة أيضا الفقيه العالم المتقن أبو محمد بن حوط الله قرأها عليه محمد ابن محمد بن سماعة في سنة ست وستمائة بمرسية. وفورتش بضم الفاء بعدها واو ساكنة ثم راء ساكنة ثم تاء مثناة من فوق ثم شين معجمة. وقتيبة شيخ البزار هو ابن المرزبان روى عنه أحاديث غير هذا. وعبد الله بن

ابراهيم هو الغفاري يقال إنه من ولد أبي ذر رضي الله عنه روى له أبوداود والترمذي قال أبو داود منكر الحديث وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات وقال البزار عقب ذكره هذا الحديث عبد الله بن ابراهيم حدث بأحاديث لم يتابع عليها وإنما يكتب في حديثه ما لا يحفظ الاّ عنه. وعبد الرّحمن بن زيد بن أسلم روى له الترمذي وابن ماجه وضعفه جماعة وقال ابن عدي إنه له أحاديث حسان وإنه ممن احتمله الناس وصدقه بعضهم وإنه ممن يكتب حديثه وصحح الحاكم رحمه الله تعالى حديثا من جهته سنذكره في التوسل بالنبي صلّى الله عليه وسلّم وإذا كان المقصود من هذا الحديث تقوية الاول به وشهادته له لم يضر ما قيل في هذين الرجلين إذ ليس راجعا إلى تهمة كذب ولا فسق ومثل هذا يحتمل في المتابعات والشواهد.

(الحديث الثالث) **(من جاءني زائرا لا يعمله حاجة إلاّ زيارتي كان حقا عليّ أن أكون له شفيعا يوم القيامة)**. رواه الطبراني في معجمه الكبير والدارقطني في أماليه وأبو بكر بن المقري في معجمه وصححه سعيد بن السكن وهو من رواية مسلمة الجهني عن عبيد الله العمري ففيه متابعة لموسى بن هلال في شيخه وبيان لأنه لم يتفرّد بالحديث وكان ينبغي لاجل ذلك أن نذكره مع الاول لكن لما تضمن زيادة معنى أفردناه وقد ورد في بعض الروايات لا يعمله وفي بعضها لا يترعه واختلف على مسلمة في عبيد الله وعبد الله كما اختلف على موسى بن هلال فرواه عبد الله بن محمد العبادي البصري عن مسلمة عن عبيد الله مصغرا عن نافع والعبادي بضم العين المهملة وفتح الباء المخففة المنقولة بواحدة وفي آخره الدال نسبة إلى عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب ابن علي بن بكر قال أبو سعد بن السمعاني والمشهور بالنسبة إليهم عبد الله بن محمد العبادي يروى عن الحسن بن حبيب بن ندبة حدّث عنه عبدان وغيره وقال الصوري بتشديد الباء قال ابن ماكولا ما نعرفه إلاّ مخففا أخبرنا أبو الفضل اسحاق ابن أبي بكر بن ابراهيم بن النحاس الاسدي

بقراءتي عليه بجامع دمشق في عاشر صفر سنة ثمان وسبعمائة قلت له أخبرك الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي قراءة عليه وأنت تسمع أنبأنا أبو عبد الله محمد بن أبي زيد بن حميد بن نصر الكراني أنبأنا أبو منصور محمود بن اسماعيل بن محمد الصيرفي أنبأنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين بن فاذشاه أنبأنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني حدثنا عبدان بن أحمد حدّثنا عبد الله بن محمد العبادي البصري حدّثنا مسلمة بن سالم الجهني حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من جاءني زائرا لا تعمله حاجة إلاّ زيارتي كان حقا عليّ أن أكون له شفيعا يوم القيامة)** وأخبرنا به أيضا علي بن أحمد العراقي في كتابه أنبأنا ابن عماد أنبأنا ابن رفاعة أنبأنا الخلعي (ح) وكتب إليّ عثمان بن محمد أنه قرأ على الحافظ يحيى بن علي القرشي أنبأنا عبد الله ابن محمد وابن عماد قالا أنبأنا ابن رفاعة أنا الخلعي أنا أبو النعمان تراب بن عمر بن عبيد بن محمد بن عباس العسقلاني حدّثنا أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني البغدادي إملاء بمصر حدّثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدّثنا أبو محمد عبد الله بن محمد العبادي من بني عباد بن ربيعة من بني مرّة بالبصرة سنة خمسين ومائتين حدثنا مسلمة بن سالم الجهني إمام مسجد بني حرام ومؤدّبهم حدّثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من جاءني زائرا لم تنزعه حاجة إلاّ زيارتي كان حقا عليّ أن أكون له شفيعا يوم القيامة)**. وأخبرنا أيضا عبد المؤمن وغيره اذنا عن أبي نصر أنبأنا ابن عساكر أنبأنا خالي أبو المعالي محمد بن يحيى بن علي أنبأنا علي بن الحسن بن الحسين الخلعي فذكره باسناده ومتنه وفي هذين الطريقين أعني طريق عبدان وطريق يحيى بن محمد بن صاعد نافع عن سالم ورواه غيرهما فقال فيه عن نافع وسالم كذلك قرئ على أبي الفضل اسحاق ابن أبي بكر بن ابراهيم بن هبة الله بن طارق بن سالم بن النحاس الاسدي الحنفي في معجم ابن المقري وأنا أسمع بدمشق

أن الحافظ أبا الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي أخبره قراءة عليه وهو يسمع بحلب أنبأنا أبو مسلم المؤيد بن عبد الرّحيم بن أحمد بن الاخوة وزوجه عين الشمس بنت أبي سعيد بن الحسن قالا أنبأنا أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي قال المؤيد سماعا وقالت زوجه اجازة قال أنا الشيخان أبو طاهر أحمد بن محمود الثقفي وأبو الفتح منصور بن الحسين بن علي بن القاسم قالا أنبأنا أبو بكر محمد بن ابراهيم بن علي بن عاصم المقري (ح) وأخبرنا عبد المؤمن بن خلف وغيره إذنا عن أبي نصر أنبأنا علي بن الحسن بن هبة الله أخبرنا أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء الاصبهاني أنبأنا منصور بن الحسين وأبو طاهر بن محمود قالا أنبأنا أبو بكر بن المقري حدّثنا محمد بن أحمد بن محمد الشطوي ببغداد حدّثنا عبد الله ابن يزيد الخثعمي ثنا عبد الله بن محمد حدثني مسلمة بن سالم الجهني إمام مسجد بني حرام ومؤدّبهم بالبصرة قال حدثني عبيد الله بن عمر العمري عن نافع وسالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من جاءني زائرا لا يترعه الاّ زيارتي كان حقا على الله عزّ وجلّ أن أكون شفيعا يوم القيامة)** وفي رواية ابن عساكر حق بالرفع وهذه الطرق كلها مشفقة عن عبد الله بن محمد العبادي عن مسلمة عن عبيد الله مصغرا ورواه مسلم بن حاتم الانصاري عن مسلمة عن عبد الله أخبرنا بذلك ابن خلف وغيره اذنا عن ابن هبة الله أنبأنا الدمشقي أنا أبو علي الحداد في كتابه ثم حدثني عبد الرّحيم بن علي أبو مسعود عنه أنبأنا أبو نعيم الحافظ حدثنا أبو محمد بن حبان حدّثنا محمد بن أحمد بن سليمان الهروي حدّثنا مسلم بن حاتم الانصاري حدّثنا مسلمة بن سالم الجهني حدثني عبد الله يعني العمري حدثني نافع عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من جاءني زائرا لم تترعه حاجة إلاّ زيارتي كان حقا عليّ أن أكون له شفيعا يوم القيامة)**. هذه طرق هذا الحديث وقد ذكره الامام الحافظ أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي المصري البزار في كتابه المسمى بالسنن الصحاح المأثورة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وهو كتاب

محذوف الاسانيد قال في خطبته. أما بعد فانك سألتني أن أجمع لك ما صح عندي من السنن المأثورة التي نقلها الائمة من أهل البلدان الذين لا يطعن عليهم طاعن فيما نقلوه فتدبرت ما سألتني عنه فوجدت جماعة من الائمة قد تكلفوا ما سألتني من ذلك وقد وعيت جميع ما ذكروه وحفظت عنهم أكثر ما نقلوه واقتديت بهم وأجبتك الى ما سألتني من ذلك وجعلته أبوابا في جميع ما يحتاج اليه من أحكام المسلمين فأول من نصب نفسه لطلب صحيح الآثار البخاري وتابعه مسلم وأبو داود والنسائي وقد تصفحت ما ذكروه وتدبرت ما نقلوه فوجدتهم مجتهدين فيما طلبوه فما ذكرته في كتابي هذا مجملا فهو مما أجمعوا على صحته وما ذكرته بعد ذلك مما يختاره أحد من الائمة الذين سميتهم فقد بينت حجته في قبول ما ذكره ونسبته الى اختياره دون غيره وما ذكرته مما يتفرد به أحد من أهل النقل للحديث فقد بينت علته ودللت على انفراده دون غيره وبالله التوفق. قال في هذا الكتاب في آخر كتاب الحج باب ثواب من زار قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم. عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من جاءني زائرا لم تنزعه حاجة الاّ زيارتي كان حقا عليّ أن أكون شفيعا له يوم القيامة)**. صلّى الله عليه وسلّم و لم يذكر ابن السكن في هذا الباب غير هذا وذلك منه حكم بأنه مجمع على صحته بمقتضى الشرط الذي شرطه في الخطبة وابن السكن هذا إمام حافظ ثقة كثير الحديث واسع الرحلة سمع بالعراق والشام ومصر وخراسان وماوراء النهر من خلائق وهو بغدادي سكن مصر ومات بها في النصف من المحرّم سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة وتبويب ابن السكن يدل على أنه فهم منه أن المراد بعد الموت أو ان ما بعد الموت داخل في العموم وهو صحيح.

(الحديث الرابع) **(من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي)**. رواه الدارقطني في سننه وغيرها ورواه غيره أيضا أخبرنا عبد المؤمن بن خلف الحافظ أنبأنا يوسف بن خليل الحافظ أنبأنا ناصر بن محمد أبوبرح أنبأنا اسماعيل بن الفضل بن

الاخشيد انبأنا أبوطاهر بن عبد الرّحيم أنبأنا علي بن عمر الحافظ الدارقطني قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا أبوالربيع الزهراني (ح) وقرأت على أبي محمد اسحاق بن يحيى بن اسحاق بن ابراهيم الآمدي. واللفظ له. أخبرك يوسف ابن خليل الحافظ أنبأنا محمد بن أبي زيد الكراني أنبأنا محمود الصيفي أنبأنا ابن فاذشاه أنبأنا الطبراني حدّثنا الحسن بن اسحاق التستري حدّثنا أبو الربيع الزهراني حدّثنا حفص بن أبي داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي**). وكتب إليّ عثمان بن محمد من مكة أنه قرأ على الحافظ أبي الحسين بمصر قال أنبأنا أبو البركات الحسن بن محمد بن الحسن الشافعي أنبأنا أبوطاهر عبد الرحمن بن أحمد بن عبد القادر بن يوسف البغدادي أنبأنا أبوبكر محمد بن عبد الملك بن بشران انبأنا أبوالحسن الدارقطني حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدّثنا أبو الربيع حدّثنا حفص بن أبي داود عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي**). وأخبرناه عبد المؤمن وغيره إذنا عن الشيرازي أنبأنا الحافظ الدمشقي أنبأنا أبو عبد الله الخلال انبأنا ابراهيم بن منصور انبأنا أبو بكر بن المقري أنبأنا أبو يعلى الموصلي حدّثنا ابو الربيع حدّثنا حفص بن ابي داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**من حج فزارني بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي**) وكذلك رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل أخبرناه أبو محمد التوني هو الحافظ الدمياطي وآخرون اذنا عن أبي الحسن النجار عن أبي الكرم المبارك بن الحسن الشهرزوري أنبأنا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلي أنبأنا حمزة بن يوسف السهمي أنبأنا أبو أحمد عبد الله ابن عدي الجرجاني أنبأنا الحسن بن سفيان حدثنا علي بن حجر. وحدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا أبو الربيع الزهراني قال علي حدثنا حفص بن سليمان وقال أبو الربيع حدثنا حفص بن أبي داود وقالا عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله

عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من حجر فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبتي)** واللفظ لابن سفيان وذكر أبوبكر البيهقي في السنن رواية ابن عدي هذه من الطريقين عن أبي سعد الماليني عن ابن عدي وذكر ابن عدي ذلك في ترجمة حفص بن سليمان الاسدي الغاضري القاري وذلك حكم منه بأنه حفص بن أبي داود المذكور في الاسناد وقال أعني ابن عدي إن أبا الربيع الزهراني يسميه حفص ابن أبي داود لضعفه وهو حفص بن سليمان وقال البيهقي تفرّد به حفص وهو ضعيف وكذلك حكم الحافظ ابن عساكر ورواه مسمى أخبرنا الدمياطي اذنا أنبأنا ابن هبة الله الشيرازي أنبأنا ابن عساكر أنبأنا الخلال أنبأنا ابراهيم ابن منصور السلمي أنبأنا أبو بكر بن المقري أنبأنا أبو سعيد المفضل بن محمد بن ابراهيم الجندي حدثنا مسلمة وهو ابن شبيب حدثنا عبد الرزاق حدثنا أبو عمر حفص بن سليمان (ح) قال ابن عساكر وأنبأنا أبو القاسم ابن السمرقندي أنبأنا أبو القاسم اسماعيل بن مسعدة أنبأنا حمزة بن يوسف السهمي قالا أنبأنا أبو أحمد بن عدي أنبأنا الحسن بن سفيان حدثنا علي بن حجر (ح) قال ابن عساكر وأنبأنا أبو القاسم الشحامي أنبأنا أبو بكر البيهقي أنبأنا علي بن أحمد بن عبدان حدثنا أحمد بن عبيد حدثني محمد بن اسحاق الصفار حدثنا ابن بكار حدثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي)**. زاد السهمي وصحبتي. ورواه البيهقي في السنن بدون هذه الزيادة عن عبد الله بن يوسف أنبأنا محمد بن نافع الخزاعي حدثنا المفضل الجندي فذكره سندا ومتنا كما ذكره ابن عساكر من طريق ابن المقري.
وكتب اليّ عثمان بن محمد التوزري من مكة شرفها الله تعالى أنه قرأ على أبي اليمن ابن عساكر بها قال أنا الحسن بن محمد أنبأنا علي بن الحسن أنبأنا أبوالقاسم اسماعيل ابن محمد أنبأنا أحمد بن عبد الغفار بن أشته أنبأنا أبو سعيد النقاش أنبأنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الجوزجاني حدثنا الحسن بن الطيب البلخي حدثنا علي

ابن حجر حدثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي)**. وقال ابن النجار الحافظ البغدادي في كتاب (الدرّة الثمينة في أخبار المدينة) أنبأنا عبد الرحمن بن علي أنبأنا أبو الفضل الحافظ عن أبي علي الفقيه أنبأنا أبو القاسم الازهري أنبأنا القاسم بن الحسن حدثنا الحسن بن الطيب حدثنا علي بن حجر حدثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من حجّ فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبتي)**. قال أبو اليمن بن عساكر رحمه الله بالاسناد المتقدم اليه وقد روى هذا الحديث الحسن بن الطيب عن علي بن حجر فزاد فيه زيادة منكرة قال فيه. **(من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبتي)**. تفرد بقوله **(وصحبتي)** الحسن بن الطيب وفيه نظر.

(قلت) وقد ذكرنا هذه الزيادة من طريق الحسن ابن سفيان فلا تفرّد فيها وعبد الرّحمن الذي روى عنه ابن النجار هو ابن الجوزي رحمه الله وقد رأيته بخطه في كتابه (مثير العزم الساكن الى أشرف الاماكن) بالاسناد المذكور وقد روى هذا الحديث من وجه آخر عن حفص بن سليمان عن كثير بن شنظير عن ليث بن أبي سليم أخبرنا بذلك الحافظ أبو محمد الدمياطي اجازة أنبأنا أبو نصر مكاتبة أنبأنا ابن عساكر سماعا أنبأنا الشحامي أنبأنا الجترودي أنبأنا ابن همدان أنبأنا أبو يعلى الموصلي حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا حسان بن ابراهيم حدثنا حفص بن سليمان عن كثر بن شنظير عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من حج فزارني بعد وفاتي عند قبري فكأنما زارني في حياتي)** واشار ابن عساكر الى أن الصواب الاولى. أما كون حفص بن سليمان القاري للغاضري هو حفص بن أبي داود فكذلك قال البخاري وابن أبي حاتم وابن عدي وابن حبان وغيرهم وأما كونه هو الرواي لهذا الحديث فكذلك قاله ابن عدي وابن عساكر وأشار اليه البيهقي وهو السابق الى الذهن لكن ابن حبان في كتاب الثقات

ذكر ما يقتضي التوقف في ذلك فانه قال حفص بن سليمان البصري المنقري يروي عن الحسن مات سنة ثلاثين ومائة وليس هذا بحفص بن سليمان البزاز أبي عمر القاري ذاك ضعيف وهذا ثبت ثم قال في الطبقة التي بعد هذه حفص بن أبي داود يروي عن الهيثم بن حبيب عن عون ابن أبي جحيفة روى عنه أبو الربيع الزهراني هذا كلام ابن حبان ومقتضاه أن حفص ابن أبي داود المذكور في الطبقة الاخيرة ثقة وأنه غير القاري الضعيف المذكور في الطبقة التي قبله لي سبيل التميز بينه وبين المنقري البصري ولعل أبا الربيع الزهراني روى عنهما جميعا أعني حفص بن سليمان المنقر وحفص بن أبي داود وان اختلف طبقتهما وقد ذكر ابن حبان حفص بن سليمان المنقري في كتاب المجروحين وذكر ضعفه وقال انه ابن أبي داود ويبعد القول بانه اشتبه عليه وجعلهما اثنين أحدهما ثقة والآخر ضعيف على أن هذا الاستبعاد مقابل بأن ابن عدي ذكر في ترجمة حفص القاري حدثا من رواية ابي الربيع الزهراني عن حفص بن أبي داود عن الهيثم بن حبيب عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال مر النبي صلّى الله عليه وسلّم برجل يصلي قد سدل ثوبه فعطفه عليه. ويبعد أيضا أن يكونا اثنين ويشتبه على ابن عدي فيجعلهما واحدا والموضع موضع نظر فان صح مقتضى كلام ابن حبان زال الضعف فيه ولا ينافي هذا كونه جاء مسمى في رواية هذا الحديث لجواز أن يكون قد وافق حفصا القاري في اسم أبيه وكنيته وان كان هو القاري كما حكم به ابن عدي وغيره وهو ابن امرأة عاصم فقد أكثر الناس الكلام فيه وبالغوا في تضعيفه حتى قيل عن عبد الرحمن بن يوسف بن خراش إنه كذاب متروك يضع الحديث وعندي أن هذا القول سرف فان هذا الرجل امام قراءة وكيف يعتقد أنه يقدم على وضع الحديث والكذب ويتفق الناس على الاخذ بقراءته وانما غايته انه ليس من أهل الحديث فلذلك وقعت المنكرات والغلط الكثير في روايته وقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألته يعني أباه عن حفص بن سليمان المنقري فقال هو صالح وروى عثمان بن أحمد الدقاق عن حنبل بن اسحاق قال قال أبو عبد

الله وما كان بحفص بن سليمان المنقري بأس وحسبك بهذين القولين من أحمد رحمه الله وهما مقدّمان على من روى عن أحمد خلاف ذلك فيه ولو ثبت ضعفه كما هو المشهور فانه لم يتفرد بهذا الحديث وقول البيهقي رحمه الله تعالى انه تفرّد به بحسب ما اطلع عليه وقد جاء في معجمي الطبراني الكبير والاوسط متابعته. أخبرنا به في المعجم الكبير أبو محمد اسحاق بن يحيى الآمدي بقراءتي عليه بسفح قاسيون في يوم السبت رابع عشر صفر سنة ثمان وسبعمائة قلت له أخبرك الحافظ أبو الحجاج قراءة عليه وأنت تسمع أنبأنا ابن أبي زيد الكراني أنبأنا محمود الصيرفي أنبأنا ابن فاذشاه أنبأنا الطبراني رحمه الله حدثنا أحمد بن رشدين حدثنا علي بن الحسن بن هارون الانصاري حدثنا الليث ابن بنت الليث بن أبي سليم قال حدثتني جدتي عائشة بنت يونس امرأة الليث عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي)**. وأخبرناه أيضا عبد المؤمن وغيره اذنا عن ابن مميل أنبأنا الحافظ علي بن الحسن أنبأنا أبو الفتح أحمد بن محمد بن أحمد بن سعيد الحداد في كتابه أنبأنا عبد الرّحمن بن محمد بن حفص الهمداني حدثنا سليمان بن أيوب وهو الطبراني فذكره. وقد روى بعضهم هذا الحديث فقال فيه جعفر بن سليمان الضبعي كذلك وقع في جزء أبي بكر محمد بن السري أخبرنا به عبد المؤمن الحافظ اذنا عن يوسف بن خليل الحافظ أنبأنا أبو الفتوح نصر بن أبي الفرح بن علي الحصري أنبأنا أبو محمد محمد بن أحمد بن عبد الكريم التميمي أنبأنا أبو نصر محمد بن محمد بن علي الزينبي (ح) وأنبأنا عبد المؤمن أيضا قال أنبأنا أبو نصر أنبأنا ابن عساكر أنبأنا أبو الفرح عبد الخالق بن أحمد بن عبد القادر بن يوسف أنبأنا الزينبي (ح) وأنبأنا غالبا أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن سالم السلمي المرداسي ابن الموازني مكاتبة ومشافهة قال أنبأنا أبوالقاسم الحسين بن هبة الله بن محفوظ بن صصري أنبأنا عبدالخالق بن يوسف وأبو المظفر بن الترنكي كلاهما عن الزينبي (ح) ووجدته بخط اسماعيل بن الانماطي

أنبأنا محمد بن علوان أنبأنا سعيد بن محمد حدثنا أبو سعد بن السمعاني املاء بهراة أنبأنا المظفر بن أحمد ومحمد بن القاسم قالا أنبأنا الزينبي أنبأنا أبو بكر محمد بن ابن عمر بن خلف بن زنبور الكاغدي أنبأنا أبو بكر محمد بن السري بن عثمان التمار حدثنا نصر بن شعيب مولى العبدين حدثنا أبي حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**من حج بعد وفاتي وزار قبري كان كمن زارني في حياتي**). قال ابن عساكر كذا قال جعفر بن سليمان الضبعي وهو وهم وانما هو حفص بن سليمان أبو عمر الاسدي الغاضري القاري.

(الحديث الخامس) (**من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني**). رواه ابن عدي في الكامل وغيره أخبرناه اذنا ومشافهة عبد المؤمن وآخرون عن أبي الحسن ابن المقير البغدادي عن أبي الكرم بن الشهرزوري أنبأنا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلي أنبأنا حمزة بن يوسف السهمي أنبأنا أبو أحمد بن عدي حدثنا علي بن اسحاق حدثنا محمد بن محمد بن النعمان حدثني جدي قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (من حج البيت و لم يزرني فقد جفاني). وذكر ابن عدي أحاديث النعمان ثم قال هذه الاحاديث عن نافع عن ابن عمر يحدث بها النعمان بن شبل عن مالك ولا أعلم رواه عن مالك غير النعمان ابن شبل و لم أر في أحاديثه حديثا غريبا قد جاوز الحد فأذكره وروى في صدر ترجمته عن عمران بن موسى الزجاجي أنه ثقة وعن موسى بن هارون أنه متهم وهذه التهمة غير مفسرة فالحكم بالتوثيق مقدم عليها وذكر أبو الحسن الدارقطني رحمه الله هذا الحديث في أحاديث مالك بن أنس الغراب التي ليست في الموطا وهو كتاب ضخم. قال حدثنا أبو عبد الله الايلي وعبد الباقي قالا حدثنا محمد بن محمد ابن النعمان بن شبل حدثنا جدي حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني**). قال

الدارقطني تفرّد به هذا الشيخ وهو منكر هذه عبارة الدارقطني والظاهر أن هذا الانكار منه بحسب تفرّده وعدم احتماله بالنسبة الى الاسناد المذكور ولا يلزم من ذلك أن يكون المتن في نفسه منكرا ولا موضوعا وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وهو سرف منه ويكفي في الرد عليه ما قاله ابن عدي وقال ابن الجوزي عن الدارقطني إن الحمل فيه على محمد بن محمد بن النعمان لا على جده وكلام الدارقطني الذي ذكرناه محتمل لذلك ولان يكون المراد تفرّد النعمان كما قاله ابن عدي وأما قول ابن حبان إن النعمان يأتي عن الثقات بالطامات فهو مثل كلام الدارقطني الاّ أنه بالغ في الانكار وقد روى ابن حبان في كتاب المجروحين عن أحمد ابن عبيد عن محمد بن محمد وقول ابن الجوزي في كتاب الضعفاء إنّ الدارقطني طعن في محمد بن محمد بن النعمان فالذي حكيناه من كلام الدارقطني رحمه الله هو الانكار لا التضعيف فتحصل من هذا ابطال الحكم عليه بالوضع لكنه غريب كما قال الدارقطني وهو لأجل كلام ابن عدي صالح لأن يعتضد به غيره وهذا الحديث كان ينبغي تقديمه بعد الاول لكونه من طريق نافع ولكنا أخرناه لأجل ما وقع فيه من الكلام ومما يجب أن تنبه له أن حكم المحدثين بالانكار والاستغراب قد يكون بحسب تلك الطريق فلا يلزم من ذلك ردّ متن الحديث بخلاف اطلاق الفقيه ان الحديث موضوع فانه حكم على المتن من حيث الجملة فلا جرم قبلنا كلام الدارقطني ورددنا كلام ابن الجوزي والله أعلم.

(وحديث آخر) من رواية ابن عمر رضي الله عنهما ذكره الدارقطني في العلل في مسند ابن عمر في حديث (**من استطاع أن يموت بالمدينة فليفعل**) قال حدثنا جعفر ابن محمد الواسطي حدثنا موسى بن هارون حدثنا محمد بن الحسن الختلي حدثنا عبد الرّحمن بن المبارك حدثنا عون بن موسى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**من زارني الى المدينة كنت له شفيعا وشهيدا**). قيل للختلي انما هو سفيان بن موسى قال اجعلوه عن ابن موسى.

قال موسى بن هارون ورواه ابراهيم بن الحجاج عن وهب عن أيوب عن نافع مرسلا عن النبي صلّى الله عليه وسلّم فلا أدري أسمعه من ابراهيم بن الحجاج أو لا وانما لم أفرد هذا الحديث بترجمة لان نسخة العلل للدارقطني التي نقلت منها سقيمة.

(الحديث السادس) **(من زار قبري -أو من زارني- كنت له شفيعا أو شهيدا)**

رواه أبو داود الطيالسي في مسنده وقد سمعت المسند المذكور كله متفرقا على أصحاب ابن خليل أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أبي القاسم بن بدران بن أبان الدشتي بقراءتي عليه بالشام سنة سبع وسبعمائة قال أنبأنا الحافظ أبو الحجاج يوسف ابن خليل بن عبد الله الدمشقي بحلب سنة ثلاث وأربعين وستمائة قال أنبأنا القاضي أبو المكارم أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن قيس اللبان قراءة عليه وأنا أسمع غير مرة بأصبهان في سنة إحدى وتسعين وخمسمائة قيل له أخبركم أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد المقري قراءة عليه وأنت تسمع في محرم سنة ثنتي عشرة وخمسمائة فأقرّ به قال أنبأنا الامام أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن اسحاق الحافظ قراءة عليه وأنا أسمع أنبأنا أبو محمد عبد الله بن حفص بن جعفر بن أحمد بن فارس حدثنا أبو بشر يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا سوار بن ميمون أبو الجراح العبدي قال حدثني رجل من آل عمر عن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول **(من زار قبري)** أو قال من زارني. **(كنت له شفيعا)**. أو شهيدا. ومن مات في احد الحرمين بعثه الله عزّ وجلّ في الآمنين يوم القيامة وذكر البيهقي هذا الحديث في السنن الكبير من جهة الطيالسي رحمه الله وذكره الحافظ ابن عساكر من جهته. أنبأناه عبد المؤمن وغيره عن ابن الشيرازي أنبأنا ابن عساكر أنبأناه أبو علي الحداد اجازة ثم أنبأنا ابن السمرقندي أنبأنا يوسف بن الحسن التفكري قالا أنبأنا أبو نعيم حدثنا ابن فارس (ح) وبه الى ابن عساكر قال وأخبرنا الشحامي أنبأنا أبوبكر البيهقي أنبأنا ابن فورك أنبأنا ابن فارس فذكره. وسوار بن ميمون روى عنه شعبة لما سنذكره في الحديث

السابع ورواية شعبة عنه دليل على ثقته عنده فلم يبق في الاسناد من ينظر فيه الاّ الرجل الذي من آل عمر والأمر فيه قريب لا سيما في هذه الطبقة التي هي طبقة التابعين وأما قول البيهقي هذا اسناد مجهول فان كان سببه جهالة الرجل الذي من آل عمر فصحيح وقد بينا قرب الامر فيه وان كان سببه عدم علمه بحال سوار بن ميمون فقد ذكرنا رواية شعبة عنه وهي كافية وقد روى البيهقي أيضا رواية شعبة عنه في غير السنن كما سنذكره في الحديث السابع وذكر البيهقي في موضع آخر أنه اختلف فقيل سوار بن ميمون وقيل ميمون بن سوار من رواية وكيع عنه.

(الحديث السابع) **(من زارني متعمدا كان في جواري يوم القيامة)**. رواه أبو جعفر العقيلي وغيره من رواية سوار بن ميمون المتقدم على وجه آخر غير ما سبق. أخبرنا الحافظ أبو محمد اذنا أنبأنا ابن الشيرازي في كتابه أنبأنا ابن عساكر سماعا أنبأنا الشحامي أنبأنا البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني علي بن عمر الحافظ حدثنا أحمد محمد بن أحمد بن محمد الحافظ حدثني داود بن يحيى (ح) قال ابن عساكر وأنبأنا أبو البركات ابن الأنماطي أنبأنا أبو بكر الشامي أنبأنا أبو الحسن أنبأنا أبو الحسن العسقي أنبأنا ابن الدخيل حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو العقيل حدثنا محمد بن موسى قالا حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي حدثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدي حدثنا شعبة عن سوار بن ميمون عن * وفي حديث الشحامي * حدثنا هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال **(من زارني متعمدا كان في جواري يوم القيامة)**. زاد الشحامي ومن سكن المدينة وصبر على بلائها كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة. وقالا: ومن مات في احد الحرمين بعثه الله في الآمنين. وقال الشحامي: من الآمنين يوم القيامة. وهارون بن قزعة ذكره ابن حبان في الثقات والعقيلي لما ذكره في كتابه لم يذكر فيه أكثر من قول البخاري إنه لا يتابع عليه فلم يبق فيه الاّ الرجل المبهم وارساله وقوله فيه من آل الخطاب كذا وقع في هذه الرواية وهو يوافق قوله في رواية الطيالسي من آل عمر وقد أسنده

الطيالسي عن عمر كما سبق لكني أخشى أن يكون الخطاب تصحيفا من حاطب فان البخاري لما ذكره في التاريخ قال هارون بن قزعة عن رجل من ولد حاطب عن النبي صلّى الله عليه وسلّم **(من مات في احد الحرمين)**. روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه وقال ابن حبان إن هارون بن قزعة ثقة يروي عن رجل من ولد حاطب المراسيل وعلى كلا التقديرين فهو مرسل جيد وأما قول الازدي ان هارون متروك الحديث لا يحتج به فلعل مستنده فيه ما ذكره البخاري والعقيلي وبالغ في اطلاق هذه العبارة لأنها انما تطلق حيث يظهر من حال الرجل ما يستحق به الترك وقد عرفت أن ابن حبان ذكره في الثقات وابن حبان أعلم من الازدي وأثبت وقد روي عن هارون بن قزعة أيضا مسندا بلفظ آخر وهو:

(الحديث الثامن) **(من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي)**. رواه الدارقطني وغيره أخبرناه الحافظ أبو محمد الدمياطي سماعا عليه في كتاب السنن للدارقطني قال أنبأنا الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل أنبأنا أبو فرح أنبأنا الاخشيد أنبأنا ابن عبد الرحيم أنبأنا الدارقطني حدثنا أبو عبيد والقاضي أبو عبد الله وابن مخلد قالوا حدثنا محمد بن الوليد البسري حدثنا وكيع حدثنا خالد بن أبي خالد وأبو عون عن الشعبي[١] والأسود بن ميمون عن هارون بن قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن مات باحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة)**. هكذا هو في سنن الدارقطني وأنبأنا به أيضا عبد المؤمن أنبأنا ابن الشيرازي أنبأنا ابن عساكر أنبأنا فراتكين التركي أنبأنا الجوهري أنبأنا علي بن محمد بن لؤلؤ أنبأنا زكريا الساجي (ح) قال ابن عساكر وأنبأنا أحمد بن محمد البغدادي أنبأنا ابن شكرويه ومحمد بن أحمد الشمار قالا أنبأنا ابراهم بن عبد الله أنبأنا المحاملي قالا حدثنا محمد

([١]) قوله والاسود بن ميمون كذا وقع في الاصل هنا وفيما يأتي وانظر هل هو المتقدم او غيره انتهى.

ابن الوليد البسري حدثنا وكيع حدثنا خالد بن أبي خالد وابن عون عن الشعبي والأسود بن ميمون عن هارون بن قزعة به وأنبأناه عبد المؤمن أيضا أنبأنا أبو نصر أنبأنا ابن عساكر أنبأنا علي بن ابراهيم الحسيني أنبأنا رشاه بن نطيف المقري أنبأنا الحسن بن اسماعيل الفرات حدثنا أحمد بن مروان المالكي حدثنا زكريا بن عبد الرّحمن البصري حدثنا محمد بن الوليد أنبأنا وكيع بن الجراح عن خالد وابن عون عن هاون بن قزعة مولى حاطب عن حاطب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة من الآمنين)**. كذا وقع في رواية أحمد بن مروان المالكي وهو صاحب المجالسة عن هارون عن حاطب والذين رووا عن رجل عن حاطب كما تقدم أولى بأن يكون الصواب معهم.

(الحديث التاسع) **(من حج حجة الاسلام وزار قبري وغزا غزوة وصلّى عليّ في بيت المقدس لم يسأله الله عزّ وجلّ فيما افترض عليه)**. رواه الحافظ أبو الفتح الازدي في الثاني من فوائده. أخبرنا به أبو النجم شهاب بن علي المحسني قراءة عليه وأنا أسمع بالقرافة الصغرى في سنة سبع وسبعمائة وأبو الفتح بن ابراهيم بقراتي عليه سنة ثلاث وعشرين قالا أنبأنا أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر بن علي بن فتوح الازدي المعروف بابن رواج قال الاول سماعا وقال الثاني اجازة قال أنبأنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن ابراهيم بن سلفة السلفي الاصبهاني قراءة عليه وأنا أسمع أنبأنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن يوسف ببغداد حدثنا أبو اسحاق بن ابراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي أنبأنا أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد الازدي الحافظ حدثنا النعمان بن هارون بن أبي الدلهات حدثنا أبو سهل بدر بن عبد الله المصيصي حدثنا الحسن بن عثمان الرمادي حدثنا عمار بن محمد حدثني خالي سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من حج حجة الاسلام**

وزار قبري وغزا غزوة وصلّى عليّ في بيت المقدس لم يسأله الله عزّ وجلّ فيما افترض عليه). عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري روى له مسلم والحسن بن عثمان الرمادي قال الخطيب كان أحد العلماء الافاضل من أهل المعرفة والثقة والامانة ولي قضاء الشرقية في خلافة المتوكل وروى عن طلحة بن محمد بن جعفر وذكره غير الخطيب أيضا وكان صالحا دينا فهما قد عمل الكتب وكانت له معرفة بأيام الناس وله تاريخ حسن وكان كريما واسعا مفضالا وأبو سهل بدر بن عبد الله المصيصي ما علمت من حاله شيئا والنعمان بن هارون بن أبي الدلهات حدث ببغداد عن جماعة كثرين وروى عنه محمد بن المظفر وعلي بن عمر السكري. قال الخطيب وما علمت من حاله الاّ خيرا وصاحب الجزء أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد بن الحسين بن عبد الله بن بريدة بن النعمان الازدي الموصلي من أهل العلم والفضل كان حافظا صنف كتابا في علوم الحديث. ذكره الخطيب في التاريخ وابن السمعاني في الانساب. أثنى عليه محمد بن جعفر بن علان وذكره بالحفظ وحسن المعرفة بالحديث وقال أبو النجيب الارموي رأيت أهل الموصل يوهنونه جدا ولا يعدّونه شيئا وسئل البرقاني عنه فاشار الى أنه كان ضعيفا وذكر غيره كلاما أشد من هذا.

(الحديث العاشر) **(من زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حيّ)**. رواه أبو الفتوح سعيد بن محمد بن اسماعيل اليعقوبي في جزء له فيه فوائد مشتملة على بعض شمائل سيدنا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وآثاره وما ورد في فضل زيارته ودرجة زوّاره وهذا الجزء رواية المحدث اسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الانصاري المالكي المشهور بابن الانماطي ونقلت من خطه قال أنبأنا أبو محمد عبد الله بن علوان بن هبة الله بن ريحان الحوطي التكريتي الصوفي قراءة عليه وأنا أسمع عنه بالحرم الشريف على دكة الصوفية بجانب باب بني شيبة تجاه الكعبة المعظمة زادها الله شرفا قال حدثنا أبو الفتوح سعيد بن محمد بن اسماعيل اليعقوبي في ربيع الاول سنة اثنين وخمسين وخمسمائة قال حدثنا الامام ابن السمعاني حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن أحمد

ابن الحسن الحافظ املاء في الروضة بين قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ومنبره في الزورة الثانية أنبأنا أبو الحسين أحمد بن عبد الرحمن الذكواني أنبأنا أحمد بن موسى ابن مردويه الحافظ حدثنا الحسن بن محمد السوسي حدثنا أحمد بن سهل بن أيوب حدثنا خالد بن يزيد حدثنا عبد الله بن عمر العمري قال سمعت سعيد المقبري يقول سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حيّ ومن زارني كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة)**. خالد ابن يزيد ان كان هو العمري فقد قال ابن حبان إنه منكر الحديث. وأحمد بن سهل ابن أيوب أهوازي قال الصريفيني مات بالأهواز يوم التروية سنة احدى وتسعين ومائتين.

(الحديث الحادي عشر) **(من زارني المدينة محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا)**. وفي رواية **(من زارني محتسبا الى المدينة كان في جواري يوم القيامة)** أنبأنا الدمياطي وابن هارون وغيرهما قالوا أنبأنا محمد بن هبة الله قال أنبأنا علي بن الحسن الحافظ سماعا أنبأنا زاهر أنبأنا البيهقي أنبأنا أبو سعيد بن أبي عمرو (ح) قال الحافظ وأنبأنا أبو سعد بن البغدادي أنبأنا أبو نصر محمد بن أحمد بن سيبويه أنبأنا أبو سعيد الصيرفي أنبأنا محمد بن عبد الله الصفار حدثنا ابن أبي الدنيا حدثني سعيد بن عثمان الجرجاني حدثنا محمد بن اسماعيل بن أبي فديك أخبرني أبو المثنى سليمان بن يزيد الكعبي وفي حديث ظاهر *العتكي* (ح) قال الحافظ وأنبأنا ابن السمرقندي أنبأنا أبن مسعدة أنبأنا حمزة حدثنا أبو بكر بن محمد بن أحمد بن اسماعيل بجرجان حدثنا أبو عوانة موسى بن يوسف القطان حدثنا عباد بن موسى الختلي حدثنا ابن أبي فديك عن سليمان بن يزيد الكعبي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال **(من زارني بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا وشهيدا)**. وفي حديث عبادة كنت له شهيدا أو شفيعا. وقالا *يوم القيامة* وذكره ابن الجوزي في (مثير العزم الساكن) ومن خطه نقلت بسنده الى ابن أبي الدنيا باسناده المذكور وبالاسناد الى

البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن عيسى حدثنا أحمد بن عبدوس بن حمدويه الصفار النيسابوري حدثنا أيوب بن الحسن حدثنا محمد بن اسماعيل بن أبي فديك بالمدينة حدثنا سليمان بن يزيد الكعبي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من مات في أحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة ومن زارني محتسبا الى المدينة كان في جواري يوم القيامة)**. هذه الاسانيد الثلاثة دارت على محمد بن اسماعيل بن أبي فديك وهو مجمع عليه وسليمان بن يزيد ذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم الرازي إنه منكر الحديث ليس بقوي.

(الحديث الثاني عشر) **(ما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر)**.

قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن محمود بن النجار في كتاب (الدرّة الثمينة في فضائل المدينة) أنبأنا أبو محمد بن علي أنبأنا أبو يعلى الازدي أنبأنا أبو اسحاق البجلي أنبأنا سعيد بن أبي سعيد النيسابوري أنبأنا ابراهيم بن محمد المؤدب أنبأنا ابراهيم بن محمد حدثنا محمد بن محمد حدثنا محمد بن مقاتل حدثنا جعفر بن هارون حدثنا سمعان بن المهدي عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زارني ميتا فكأنما زارني حيا ومن زار قبري وجبت له شفاعت يوم القيامة وما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر)**.

(الحديث الثالث عشر) **(من زارني حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم القيامة شهيدا)**. أو قال شفعا. ذكره الحافظ أبو جعفر العقيلي في كتاب الضعفاء في ترجمة فضالة بن سعيد بن زميل المازني قال حدثنا سعيد بن محمد الحضرمي حدثنا فضالة بن سعيد بن زميل المازني حدثنا محمد بن يحيى المازني عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي ومن زارني حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم القيامة شهيدا)**. أو قال شفيعا. وذكره الحافظ ابن عساكر من جهته أيضا أنبأنا به أبو محمد الدمياطي عن ابن هبة الله لسماعه منه أنبأنا أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك

الانماطي أنبأنا أبو بكر محمد بن المظفر الشامي أنبأنا أبو الحسن أحمد بن محمد العتيقي أنبأنا أبو يعقوب بن يوسف بن أحمد الصيدلاني حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو العقيل فذكره باسناده الاّ أنه قال (**من رآني في المنام كان كمن رآني في حياتي**). والباقي سواء ووقع في روايته أيضا شعيب بن محمد الحضرمي ولعله تصحيف وفضالة بن سعيد قال العقيلي في ترجمته حديثه غير محفوظ لا يعرف الاّ به هكذا رأيته في كتاب العقيلي وذكر الحافظ ابن عساكر عنه أنه قال لا يتابع على حديثه من جهة تثبت ولا يعرف الاّ به ومحمد بن يحيى المازني ذكره ابن عدي في الكامل وقال ان احاديثه مظلمة منكرة و لم يذكر ابن عدي هذا الحديث في احاديثه و لم يذكر فيه ولا العقيلي في فضالة شيئا من الجرح سوى التفرد والنكارة.

(الحديث الرابع عشر) (**من لم يزر قبري فقد جفاني**). قال أبو الحسين يحيى بن الحسن بن جعفر الحسني في كتاب (أخبار المدينة) حدثنا محمد بن اسماعيل حدثني أبو أحمد الهمداني حدثنا النعمان بن شبل حدثنا محمد بن الفضل. مديني. سنة ست وسبعين عن جابر عن محمد بن علي عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن لم يزرني فقد جفاني**). وقال الحفاظ أبو عبد الله بن النجار في (الدرّة الثمينة) روي عن علي رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**من لم يزر قبري فقد جفاني**) وقال أبو سعيد عبد الملك بن محمد بن ابراهيم النيسابوري الحزكوشي الواعظ في كتاب (شرف المصطفى) صلّى الله عليه وسلّم روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال نبي الله صلّى الله عليه وسلّم (**من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في حياتي ومن لم يزر قبري فقد جفاني**). وهذا الكتاب في ثمان مجلدات ومصنفه عبد الملك النيسابوري صنف في علوم الشريعة كتبا توفي سنة ست وأربعمائة بنيسابور وقبره بها مشهور يزار ويتبرك به وشيخه في الفقه أبو الحسن الماسرجسي وقد روي حديث علي رضي الله عنه من طرق أخرى ليس فيها تصريح بالرفع ذكرها ابن

عساكر أنبأنا عبد المؤمن وآخرون عن ابن الشيرازي أنبأنا ابن عساكر أنبأنا أبو العز أحمد بن عبيد الله أنبأنا أبو محمد الجوهري أنبأنا علي بن محمد بن أحمد بن نصير بن عرفة حدثنا محمد بن ابراهيم الصلحي حدثنا منصور بن قدامة الوساطي حدثنا المضيء بن أبي الجارود حدثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال من سأل لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم الدرجة الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة[١] ومن زار قبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كان في جوار رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. عبد الملك بن هارون بن عنترة فيه كلام كثير رماه يحيى بن معين وابن حبان وقال البخاري منكر الحديث وقال أحمد ضعيف الحديث.

(الحديث الخامس عشر) **(من أتى المدينة زائرا)** قال يحيى الحسيني في (أخبار المدينة) في باب ما جاء في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وفي السلام عليه. حدثنا محمد بن يعقوب حدثنا عبد الله بن وهب عن رجل عن بكر بن عبد الله عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال **(من أتى المدينة زائرا لي وجبت له شفاعتي يوم القيامة ومن مات في أحد الحرمين بعث آمنا)**. وقد وردت أحاديث أخر في ذلك فيها. من لم يمكنه زيارتي فليز رقبر ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام. وسأذكر ذلك ان شاء الله تعالى في الكلام على زيارة سائر الانبياء والصالحين.

(الباب الثاني فيما ورد من الأخبار والأحادي دالاّ على فضل)
(الزّيارة وان لم يكن فيه لفظ الزيارة)

روينا في سنن أبي داود السجستاني عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال **(ما من أحد يسلم عليّ الاّ ردّ الله عليّ روحى حتى اردّ عليه السلام)** أنبأنا بذلك وبجميع سنن أبي داود شيخنا الحافظ أبو محمد الدمياطي بقراءتي

---

(١) هكذا هذه الرواية بالالفاظ الموجودة في سائر النسخ الحاضرة عندنا ولعله وقع فيها سهو من الكاتب والله أعلم انتهى حسن بن أحمد عفي عنه.

عليه لبعضها وقراءة عليه وأنا أسمع لباقيها قال أنبأنا بجميعها أبو الحسن بن أبي عبد الله بن أبي الحسن البغدادي قراءة عليه وأنا أسمع عن أبي المعالي الفضل بن سهل بن بشر الاسفراييني عن الخطيب أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الحافظ. قال شيخنا وأنبأنا أيضا أبو الحسن عن الحافظ أبي الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي الفارسي الاصل السلامي قال أخبر الشيخان أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عمر بن السمرقندي المقري والعدل الفقيه أبو الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن محمد القراء الحنبلي قالا أنبأنا الخطيب. وفات ابن السمرقندي الجزء السابع والعشرون فرواه عن الخطيب بالاجازة. قال ابن ناصر وقرأت هذا الكتاب مرارا على الشيخ الصالح أبي غالب محمد بن الحسن بن علي البصري الماوردي قالا أنبأنا أبو علي علي بن أحمد بن علي التستري قال أنبأنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي أنبأنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي حدثنا أبو داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستاني قال حدثنا محمد بن عوف حدثنا المقري حدثنا حيوة عن أبي صخر حميد بن زياد عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي هريرة فذكره بلفظه وهذا اسناد صحيح فان محمد بن عوف شيخ أبي داود جليل حافظ لا يسئل عنه وقد رواه معه عن المقري عباس بن عبد الله الترفيقي رواه من جهته أبو بكر البيهقي والمقري وحيوة ويزيد بن عبد الله بن قسيط متفق عليهم وحميد بن زياد روى له مسلم وقال أحمد ليس به بأس وكذلك قال أبو حاتم وقال يحيى بن معين ثقة ليس به بأس وروي عن ابن معين فيه رواية أنه ضعيف ورواية التوثيق ترجح عليها لموافقتها أحمد وأبا حاتم وغيرهما وقال ابن عدي هو عندي صالح الحديث وانما أنكرت عليه حديثين. المؤمن يألف. وفي القدرية وسائر حديثه أرجو أن يكون مستقيما وأما قول الشيخ زكي الدين فيه إنه أنكر عليه شيء من حديثه فقد بينا عن ابن عدي تعيين ما أنكر عليه وليس منه هذا الحديث وبمقتضى هذا يكون هذا الحديث صحيحا ان شاء الله تعالى وقد اعتمد جماعة من الأئمة على هذا الحديث في

مسألة الزيارة وصدّر به أبو بكر البيهقي باب زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وهو اعتماد صحيح واستدلال مستقيم لأن الزائر المسلم على النبي صلّى الله عليه وسلّم يحصل له فضيلة ردّ النبي صلّى الله عليه وسلّم السلام عليه وهي رتبة شريفة ومنقبة عظيمة ينبغي التعرض لها والحرص عليها لينال بركة سلامه صلّى الله عليه وسلّم عليه فان قيل ليس في الحديث تخصيص بالزائر فقد يكون هذا حاصلا لكل مسلم قريبا كان أو بعيدا وحينئذ يحصل هذه الفضيلة بالسلام من غير زيارة والحديث عام (قلت) قد ذكره ابن قدامة من رواية أحمد. ولفظه (**ما من أحد يسلم عليّ عند قبري**) وهذه زيادة مقتضاها التخصيص فان ثبت فذاك وان لم يثبت فلا شك أن القريب من القبر يحصل له ذلك لانه في مترلة المسلم بالتحية التي تستدعى الرد كما في حال الحياة فهو بحضوره عند القبر قاطع بنيل هذه الدرجة على مقتضى الحديث متعرض لخطاب النبي صلّى الله عليه وسلّم له بردّ السلام عليه وفي المواجهة بالخطاب فضيلة زائدة على الردّ على الغائب.

واعلم أن السلام على النبي صلّى الله عليه وسلّم على نوعين. أحدهما المقصود به الدعاء كقولنا صلّى الله عليه وسلّم فهذا دعاء منا له بالصلاة والتسليم من الله تعالى ويقال للعبد مسلم لدعائه بالسلام كما يقال له مصل اذا دعا بالصلاة قال الله تعالى (**اِنَّ اللهَ وَمَلَٰئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىَ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**) وسئل صلّى الله عليه وسلّم كما ثبت في الصحيحين وغيرهما قيل قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك قال (**قولوا اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد**). والسلام كما قد علمتم. قال العلماء معناه كما قد علمتم في التشهد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته وقد يأتي هذا القسم بلفظ الغيبة كما روي عن فاطمة بنت النبي صلّى الله عليه وسلّم ورضي عنها قالت قال لي رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**اذا دخلت المسجد فقولي بسم الله والسلام**

على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وسهّل لنا أبواب رحمتك فاذا فرغت فقولي مثل ذلك غير أن قولي وسهّل لنا أبواب فضلك). رواه القاضي اسماعيل بهذا اللفظ ورواه ابن ماجه في سننه عن فاطمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم اذا دخل المسجد يقول (**بسم الله والسلام على رسول الله اللّهمّ اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك**) واذا خرج قال (**بسم الله والسلام على رسول الله اللّهمّ اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك**). والاسناد الى فاطمة رضي الله عنها من الطريقين فيه انقطاع والمختار أن يقول في ذلك أيضا السلام عليك أيها النبي كما في التشهد والمقصود من هذه الأحاديث بيان هذا النوع من السلام على النبي صلّى الله عليه وسلّم بلفظ الخطاب والغيبة جميعا ولا فرق في ذلك بين الغائب عنه والحاضر عنده صلّى الله عليه وسلّم وهذا النوع هو الذي قيل باختصاصه بالنبي صلّى الله عليه وسلّم عن الامة حتى لا يسلم على غيره من الامة الاّ تبعا له كما لا يصلى على غيره من الامة الاّ تبعا له.

النوع الثاني ما يقصد به التحية كسلام الزائر اذا وصل الى حضرته الشريفة عليه صلّى الله عليه وسلّم في حياته وبعد وفاته وهذا غير مختص بل هو عام لجميع المسلمين ولهذا كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يأتي الى القبر ويقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبابكر السلام عليك يا أبتاه وورد عنه بلفظ الخطاب وبلفظ الغيبة. اذا عرف هذان النوعان فالنوع الثاني لا شكّ في استدعائه الرد وأن النبي صلّى الله عليه وسلّم يردّ على المسلم عليه كما اقتضاه الحديث سواء أوصل بنفسه الى القبر أم أرسل رسولا كما كان عمر بن عبد العزيز يرسل البريد من الشام الى المدينة ليسلم له على النبي صلّى الله عليه وسلّم ففي هذين القسمين من هذا النوع يحصل الرد من النبي صلّى الله عليه وسلّم كما هو عادة الناس في السلام.

وأما النوع الاول فالله أعلم فان ثبت الرد فيه أيضا وحبذا لتشملنا بركة ذلك كلما سلمنا فلا شك أن الحاضر عند القبر له مزية القرب والخطاب وان كان الرد

مختصا بالنوع الثاني حرم من لم يزر هذه الفضيلة لاحرم الله مؤمنا خيرا وقد روي عنه صلّى الله عليه وسلّم أنه قال (**اتاني ملك فقال يا محمد إن ربك يقول أما يرضيك أن لا يصلي عليك أحد من أمتك الاّ صليت عليه عشرا ولا يسلّم عليك الاّ سلمت عليه عشرا**). رواه القاضي اسماعيل والظاهر أن هذا في السلام بالنوع الاول وقد ورد تفسير هذا الحديث عن الامام الجليل أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقري بما يوافق النوع الثاني أخبرنا بذلك سليمان بن حمزة قاضي القضاة الحنبلي بالشام بقراءتي عليه بسفح جبل قاسيون أخبرنا جعفر الهمداني أخبرنا السلفي أخبرنا الشراح أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد الخلال الحافظ حدثنا عبد الله بن محمد بن الحسن بن محمد الشراحي قدم علينا قال سمعت أبا عبد الله أحمد بن خالد الجروري قال سمعت أبا عبد الله محمد بن زيد يقول سمعت المقري عبد الله بن يزيد يقول في قول النبي صلّى الله عليه وسلّم (**ما من أحد يسلم عليّ الاّ ردّ الله عليّ روحي حتى أردّ عليه السلام**) وقال (**هذا في الزيارة اذا زارني فسلّم عليّ حتى ردّ الله عليّ روحي حتى أردّ عليه**).

(فصل في علم النبي صلّى الله عليه وسلّم عن يسلم عليه)

روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**ان لله ملائكة سياحين في الارض يبلغوني من أمتي السلام**) رواه النسائي واسماعيل القاضي وغيرهما من طرق مختلفة باسانيد صحيحة لا ريب فيها الى سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله وصرح الثوري بالسماع فقال حدثني عبد الله بن السائب هكذا في كتاب القاضي اسماعيل وعبد الله بن السائب وزاذان روى لهما مسلم ووثقهما ابن معين فالاسناد اذا صحيح ورواه أبو جعفر محمد ابن الحسن الاسدي عن سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن علي رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**ان لله ملائكة يسيحون في الارض يبلغوني صلاة من صلّى عليّ من أمتي**). قال الدارقطني المحفوظ عن زاذان عن ابن

مسعود يبلغوني عن أمتي السلام. وقال بكر بن عبد الله المزني قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم فاذا مت كانت وفاتي خيرا لكم تعرض عليّ أعمالكم فان رأيت خيرا حمدت الله وإن رأيت غير ذلك استغفرت الله لكم**). وقال أيوب السختياني بلغني والله أعلم أن ملكا موكل بكل من صلّى على النبي صلّى الله عليه وسلّم حتى يبلغه النبي صلّى الله عليه وسلّم.

وفي كتاب فضل الصلاة على النبي صلّى الله عليه وسلّم للقاضي اسماعيل عن النبي صلّى الله عليه وسلّم (**لا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا عليّ وسلموا حيث ما كنتم فسيبلغني سلامكم وصلاتكم**). وهذا الحديث في سنن أبي داود من غير ذكر السلام وفي هذه الرواية زيادة السلام وروى ابن عساكر من طرق مختلفة عن نعيم بن ضمضم العامري عن عمران بن حميري الجعفي قال سمعت عمار بن ياسر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**ان الله أعطاني ملكا من الملائكة يقوم على قبري اذا أنا مت فلا يصلي عليّ أحد صلاة الاّ قال يا أحمد فلان بن فلان بن فلان يصلي عليك يسميه باسمه واسم أبيه فيصلي الله عليه مكانها عشرا**) وفي رواية (**ان الله أعطى ملكا من الملائكة أسماء الخلائق**). وفي رواية (**أسماع الخلائق فهو قائم على قبري الى يوم القيامة**) وذكر الحديث.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس أحد من امة محمد صلّى الله عليه وسلّم يصلي عليه صلاة الاّ وهي تبلغه يقول له الملك فلان بن فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة وما تضمنته هذه الاحاديث والاثار من تبليغ الملائكة للنبي صلّى الله عليه وسلّم يبين ما ورد من كون الصلاة عليه صلّى الله عليه وسلّم تعرض عليه كما جاء ذلك في أحاديث منها في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه عن أوس بن أوس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**ان من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا عليّ من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة عليّ**) قال فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت قال يقولون بليت قال (**ان الله حرم على**

الارض أجساد الانبياء). قال الشيخ الحافظ زكي الدين المنذري رحمه الله وله علة دقيقة أشار اليها البخاري وغيره وقد جمعت طرقه في جزء الحديث المذكور من رواية حسين الجعفي عن عبد الرّحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الاشعث الصنعاني عن أوس بن أوس وهؤلاء ثقات مشهورون وعلته أن حسين بن علي الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وانما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو ضعيف فلما حدّث به الجعفي غلط في اسم الجد فقال ابن جابر. قلت وقد رواه أحمد في مسنده عن حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هكذا بالعنعنة وروى حديثين آخرين بعد ذلك قال فيهما حسين حدثنا عبد الرّحمن بن يزيد بن جابر وذلك لا ينافي الغلط ان صح أنه لم يسمع منه وروى ابن ماجه الحديث المذكور من طريق آخر ذكره في آخر كتاب الجنائز وفي متنه زيادة.

أنبأنا أقضى القضاة أبو بكر محمد بن عبد العظيم بن علي الشافعي المعروف بابن السقطي بقراءتي عليه بجميع سنن ابن شيبة قال أنبأنا أبو بكر عبد العزيز بن أحمد بن أبي الفتح بن يافا اجازة قال أنبأنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي سماعا الاّ ما عين في الكتاب باجازته من أبي زرعة وهذا الحديث من المسموع قال أنبأنا أبو منصور محمد بن الحسين بن أحمد بن الهيثم المقومي اجازة ان لم يكن سماعا ثم ظهر سماعه منه أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب أنبأنا أبو القاسم علي بن ابراهيم بن سلمة بن بحر القطان حدثنا أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه حدثنا عمرو بن سوار المقري حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو ابن أبي الحرث عن سعيد ابن أبي هلال عن زيد بن أيمن عن عبادة بن نسي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(أكثروا الصلاة عليّ يوم الجمعة فانه مشهود تشهده الملائكة وإن أحدا لن يصلي عليّ الاّ عرضت عليّ صلاته حين يفرغ منها)** قال قلت وبعد الموت قال **(وبعد لموت إن الله حرّم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء عليهم السلام فنبي الله حيّ يرزق)**. هذا لفظ ابن ماجه وفيه

زيادة قوله حين يفرغ منها وفي الاصل (حتى) التي هي حرف غاية وعليه تضبيب وفي الحاشية (حين) التي هي ظرف زمان فان كانت هي الثابتة استفيد منها أن وقت عرضها على النبي صلّى الله عليه وسلّم حين الفراغ من غير تأخير وان كان الثابت (حتى) كما في الاصل دل على عرضها عليه صلّى الله عليه وسلّم وقت قوله فيدل على عدم التأخير أيضا وفيه زيادة أيضا وهي قوله (وبعد الموت) بحرف العطف وذلك يقتضي أن عرضها عليه صلّى الله عليه وسلّم في حالتي الحياة والموت جميعا وفي اسناد الحديث المذكور زيد بن أيمن عن عبادة بن قصي مرسل الاّ انه يتقوّى باعتضاده بغيره وقد روينا من جهة القاضي اسماعيل عن الحسن عن النبي صلّى الله عليه وسلّم مرسلا قال (**أكثروا عليّ الصلاة يوم الجمعة فانها تعرض عليّ**).

وروى الامام أبو بكر أحمد بن محمد بن اسحاق بن السني في كتاب عمل يوم وليلة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**أكثروا الصلاة عليّ يوم الجمعة**). وأنبأنا عبد المؤمن وآخرون أنبأنا ابن الشيرازي أنبأنا ابن عساكر أنبأنا أبو الحسين أنبأنا جدي أبو بكر البيهقي أنبأنا علي بن أحمد الكاتب حدثنا أحمد بن عبيد حدثنا الحسين بن سعيد حدثنا ابراهيم بن الحجاج حدثنا حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول الشامي عن أبي امامة رضي الله قال قال رسول الله (**أكثروا عليّ من الصلاة في كل يوم جمعة فان صلاة أمتي تعرض عليّ في كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم عليّ صلاة كان أقربهم مني منزلة**). وهذا اسناد جيد وعن حصين بن عبد الرحمن عن يزيد الرقاشي قال ان ملكا موكل يوم الجمعة بمن صلى على النبي صلّى الله عليه وسلّم يبلغ النبي صلّى الله عليه وسلّم يقول ان فلانا من أمتك صلّى عليك. وعن أبي طلحة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**أتاني جبريل صلّى الله عليه وسلّم قال بشّر أمتك من صلّى عليك صلاة واحدة كتب الله له بها عشر حسنات وكفّر عنه بها عشر سيّآت ورفع له بها عشر درجات وردّ الله عليه مثل قوله وعرضت عليّ يوم القيامة**) رواه ابن عساكر

ولا تنافي بين هذه الاحاديث فقد يكون العرض عليه مرات وقت الصلاة ويوم الجمعة ويوم القيامة وحديث أبي هريرة وحديث ابن مسعود مصرحان بانه يبلغه سلام كل من سلم عليه وهما صحيحان ان شاء الله وحديث أوس بن أوس وما في معناه يدل على أن الموت غير مانع من ذلك وكان مقصودنا بجمع هذه الاحاديث بيان العرض على النبي صلّى الله عليه وسلّم وأن المراد به التبليغ من الملائكة له صلّى الله عليه وسلّم كما تضمنه حديث أبي هريرة وحديث ابن مسعود وهذا في حق الغائب بلا اشكال وأما في حق الحاضر عند القبر فهل يكون كذلك أو يسمعه صلّى الله عليه وسلّم بغير واسطة ورد في ذلك حديثان أحدهما. **(من صلّى عليّ عند قبري سمعته ومن صلّى عليّ نائيا بلغته)**. وفي رواية نائيا منه بلغته. وفي رواية نائيا من قبري. وفي رواية عن قبري. والحديث الثاني. **(ما من عبد يسلّم عليّ عند قبري الاّ وكّل بها ملك ليبلغني وكفى أمر آخرته ودنياه وكنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة)** وفي رواية. **(من صلّى عليّ عند قبري وكّل الله بها ملكا يبلغني وكفى أمر دنياه وآخرته وكنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة)**. وفي رواية. **(ما من عبد صلّى عليّ عند قبري الاّ وكّل الله به)**. وفيها شفيعا أو شهيدا وهذان الحديثان كلاهما من رواية محمد بن مروان السدي الصغير وهو ضعيف عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أما الحديث الاول الذي فيه **(من صلّى عليّ عند قبري سمعته)** فرواه أحمد بن علي الحبراني ويوسف بن الضحاك الفقيه ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن ابراهيم بن ملحان وعيسى بن عبد الله الطيالسي وليث بن نصر الصاغاني والحسن بن عمر بن ابراهيم الثقفي كلهم عن العلاء بن عمرو الحنفي عن محمد بن مروان السدّي بالسند المذكور وفي رواية عيسى الطيالسي حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي حدثنا أبو عبد الرّحمن عن الاعمش. قال ابن عساكر قال لنا أبو الحسن سبط البيهقي قال لنا جدي أبو بكر أبو عبد الرّحمن هذا هو محمد بن مروان السدي فيما أرى وفيه نظر. الفائل وفيه نظر هو البيهقي. كذا رأيته في جزء حياة

الانبياء من تصنيفه وأما الحديث الثاني فرواه محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي وأبو الحسين أحمد بن عثمان الأدمي وأبو عبد الله الصفار ومحمد بن عمر بن حفص النيسابوري كلهم عن محمد بن يونس بن موسى الكديمي وفي بعض هذا عن محمد بن موسى نسبة الى جده عن الاصمعي عبد الملك بن قريب عن محمد بن مروان السدي عن الاعمش بالسند الاول وهذا الحديث أضعف من الاول لأنه انضم فيه ضعف الكديمي الى ضعف السدي والاول ليس فيه الاّ ضعف السدي خاصة فان ثبت ذلك فكفى بها شرفا وان لم يثبت فهو مرجو فينبغي الحرص عليه والتعرض لاسماعه صلّى الله عليه وسلّم وذلك بالحضور عند قبره والقرب منه وسنذكر في الاحاديث والآثار والادلة ما يدل على أنه صلّى الله عليه وسلّم يسمع من يسلم عليه عند قبره ويردّ عليه عالما بحضوره عنده وكفى بهذا فضلا حقيقا أن ينفق فيه ملك لدنيا حتى يتوصل اليه من اقطار الارض وسنفرد بابا لحياة الانبياء عليهم السلام بعد تمام المقصود من اقامة الدلائل على الزيارة وباثبات الحياة تتأكد الزيارة ولكني رأيت ذكره بعد لئلا يجادل فيه جدل متطرق به الى المجادلة في الزيرة وعن سليمان بن سحيم قال رأيت النبي صلّى الله عليه وسلّم في النوم فقلت يا رسو الله هؤلاء الذين يأتونك ويسلمون عليك أتعلم سلامهم قال نعم وأرد عليهم. وعن ابراهيم بن بشار قال حججت في بعض السنين فجئت المدينة فتقدمت الى قبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فسلمت عليه فسمعت من داخل الحجرة وعليك السلام. فان قيل ما معنى قوله صلّى الله عليه وسلّم الاّ ردّ الله عليّ روحي قلت فيه جوابان أحدهما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي أن المعنى الاّ وقد ردّ الله عليّ روحي يعني أن النبي صلّى الله عليه وسلّم بعد ما مات ودفن ردّ الله عليه روحه لأجل سلام من يسلم عليه واستمرت في جسده صلّى الله عليه وسلّم. والثاني يحتمل أن يكون ردا معنويا وأن يكون روحه الشريفة مشتغلة بشهود الحضرة الالهية والملأ الأعلى من هذا العالم فاذا سلّم عليه أقبلت روحه الشريفة على هذا العالم فيدرك سلام من يسلم عليه ويرد عليه.

(الباب الثالث فيما ورد في السفر الى زيارته صلّى الله عليه وسلّم صريحا وبيان أن ذلك لم يزل قديما وحديثا)

وممن روى ذلك عنه من الصحابة بلال بن أبي رباح مؤذن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم سافر من الشام الى المدينة لزيارة قبره صلّى الله عليه وسلّم روينا ذلك باسناد جيد اليه وهو نص في الباب وممن ذكره الحافظ أبو القاسم بن عساكر رحمه بالاسناد الذي سنذكره وذكره الحفاظ أبو محمد عبد الغني المقدسي رحمه الله في الكمال في ترجمة بلال فقال ولم يؤذن لاحد بعد النبي صلّى الله عليه وسلّم فيما روى الاّ مرة واحدة في قدمة قدمها المدينة لزيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم طلب اليه الصحابة ذلك فأذن ولم يتم الاذان وقيل انه أذن لأبي بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته وممن ذكر ذلك أيضا الحافظ أبو الحجاج المزي أبقاه الله وها أنا أذكر اسناد ابن عساكر في ذلك.

أنبأنا عبد المؤمن بن خلف وعلي بن محمد بن هارون وغيرهما قالوا أنبأنا القاضي أبو نصر بن هبة الله بن محمد بن مميل الشيرازي اذنا أنبأنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله بن عساكر الدمشقي قراءة عليه وأنا أسمع قال أنبأنا أبو القاسم زاهر بن طاهر قال أنبأنا أبو سعيد محمد بن عبد الرّحمن قال أنبأنا أبو أحمد محمد بن محمد أنبأنا أبو الحسن محمد بن الفيض الغساني بدمشق قال حدثنا أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء حدثني أبي محمد بن سليمان عن أبيه سليمان بن بلال عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال لما دخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه من فتح بيت المقدس فصار الى الجابية سأل بلالا أن يقرّه بالشام ففعل ذلك قال وأخي أبو رويحة الذي آخى بيني وبينه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فنزل داريا في خولان فأقبل هو وأخوه الى قوم من خولان فقال لهم قد أتيناكم خاطبين وقد كنا كافرين فهدانا الله ومملوكين فأعتقنا الله وفقيرين فأغنانا الله

فان تزوّجونا فالحمد لله وان تردّونا فلا حول ولا قوة الاّ بالله فزوّجوهما ثم ان بلالا رأى في منامه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وهو يقول له ما هذه الجفوة يا بلال أما آن لك أن تزورني يا بلال فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فجعل يبكي عنده ويمرّغ وجهه عليه فأقبل الحسن والحسين رضي الله عنهما فجعل يضمهما ويقبلهما فقالا له نشتهي نسمع أذانك الذي كنت تؤذن به لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم في المسجد ففعل فعلا سطح المسجد فوقف موقفه الذي كان يقف فيه فلما أن قال الله أكبر الله أكبر ارتجت المدينة فلما أن قال أشهد أن لا اله الاّ الله ازداد رجتها فلما أن قال أشهد أن محمدا رسول الله خرجت العواتق خدورهن وقالوا أبعث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فما رأى يوما أكبر باكيا ولا باكية بالمدينة بعد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من ذلك اليوم. كذا ذكره ابن عساكر في ترجمة بلال رضي الله عنه وذكره أيضا في ترجمة ابراهيم بسند آخر الى محمد بن الفيض أنبأ جماعة عن جماعة عن ابن عساكر قال أنبأنا أبو محمد بن الاكفاني حدثنا عبد العزيز بن أحمد حدثنا تمام بن محمد حدثنا محمد بن سليمان حدثنا محمد بن الفيض فذكره سواء الاّ أنه سقط منه من فتح بيت المقدس وقال آخى بينه وبيني ولم يقل خاطبين. أبو رويحة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن الخثعمي وفي الطبقات أن مؤاخاته لبلال لم يثبتها محمد بن عمر وأثبتها ابن اسحاق وغيره واختار أنس أن يجعل ديوانه معه فضمه عمر اليه وضم ديوان الحبشة الى خثعم لمكان بلال منهم. وسليمان بن بلال بن أبي الدرداء روى عن جدته وأبيه بلال روى عنه ابنه محمد وأيوب بن مدرك الحنفي ذكر له ابن عساكر حديثا ولم يذكر فيه تجريحا وابنه محمد بن سليمان بن بلال ذكره مسلم في الكنى وأبو بشر الدولابي والحاكم أبو أحمد وابن عساكر. كنيته أبو سليمان قال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال ما بحديثه بأس وابنه ابراهيم بن محمد بن سليمان أبو اسحاق ذكره الحاكم أبو أحمد وقال كناه لنا محمد بن الفيض وذكره ابن عساكر وذكر حديثه ثم

قال قال ابن الفيض توفي سنة اثنين وثلاثين ومائتين ومحمد بن الفيض بن محمد بن الفيض أبو الحسن الغساني الدمشقي روى عن خلائق وروى عنه جماعة منهم أبو أحمد بن عدي وأبو أحمد الحاكم وأبو بكر ابن المقري في معجمه وذكره ابن زبر وابن عساكر في التاريخ توفي سنة خمس عشرة وثلاثماة ومولده سنة تسع عشرة ومائتين ومدار هذا الاسناد عليه فلا حاجة الى النظر في الاسنادين اللذين رواه ابن عساكر بهما وان كان رجالهما معروفين مشهورن وليس اعتمادنا في الاستدلال بهذا الحديث على رؤيا المنام فقط بل على فعل بلال وهو صحابي لا سيما في خلافة عمر رضي الله عنه والصحابة متوافرون ولا يخفى عنهم هذه القصة ومنام بلال ورؤياه للنبي صلّى الله عليه وسلّم الذي لا يتمثل به الشيطان وليس فيه ما يخالف ما ثبت في اليقظة فيتأكد به فعل الصحابي وقد استفاض عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه كان يبرد البريد من الشام يقول سلم لي على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وممن ذكر ذلك ابن الجوزي ونقلته من خطه في كتاب (مثير العزم الساكن) وقد ضبطه باسكان الباء الموحدة وكسر الراء المخففة وهو كذلك يقال أبرد فهو مبرد وذكره أيضا الامام أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل ووفاته سنة سبع وثمانين ومائتين في مناسك له لطيفة جردها من الاسانيد ملزما فيها الثبوت قال فيها وكان عمر بن عبد العزيز يبعث بالرسول قاصدا من الشام الى المدينة ليقرئ النبي صلّى الله عليه وسلّم السلام ثم يرجع وهذه المناسك رواية شيخنا الدمياطي.

أنبأنا ابن خليل أنبأنا الطرطوسي والكراني أنبأنا الصيرفي حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن شاذان حدثنا القباب حدثنا ابن أبي عاصم. فسفر بلال في زمن صدر الصحابة ورسول عمر بن عبد العزيز في زمن صدر التاعبين من الشام الى المدينة لم يكن الاّ للزيارة والسلام على النبي صلّى الله عليه وسلّم و لم يكن الباعث على السفر غير ذلك لا من أمر الدنيا ولا من أمر الدين لا من قصد المسجد ولا من غيره وانما قلنا ذلك لئلا يقول بعض من لا علم له ان السفر لمجرد الزيارة ليس بسنة وسنتكلم

على بطلان ذلك في موضعه وأما من سافر الى المدينة لحاجة وزار عند قدومه أو اجتمع في سفره قصد الزيارة مع قصد آخر فكثير وقد ورد عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري قال قدمت على عمر بن عبد العزيز فلما ودّعته قال لي اليك حاجة اذا أتيت المدينة سترى قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فأقرئه مني السلام وورد هذا عن غير عمر بن عبد العزيز أيضا قال أبو الليث السمرقندي الحنفي في الفتاوى في باب الحج قال أبو القاسم لما أردت الخروج الى مكة قال القاسم بن غسان ان لي اليك حاجة اذا أتيت قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فأقرئه مني السلام فلما وضعت رجلي في مسجد المدينة ذكرت. قال الفقيه فيه دليل أن من لم يقدر على الخروج فأمر غيره ليسلم عنه فانه ينال فضيلة السلام ان شاء الله تعالى انتهى.

وفي فتوح الشام انه لما كان أبو عبيدة منازلا بيت المقدس ارسل كتابا الى عمر مع ميسرة بن مسروق رضي الله عنه يستدعيه الحضور فلما قدم ميسرة مدينة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم دخلها ليلا ودخل المسجد وسلّم على قبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وعلى قبر أبي بكر رضي الله عنه وفيه أيضا أن عمر لما صالح أهل بيت المقدس وقدم عليه كعب الاحبار وأسلم وفرح عمر باسلامه قال عمر رضي الله عنه له هل لك أن تسير معي الى المدينة وتزور قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وتتمتع بزيارته فقال لعمر يا أمير المؤمنين أنا أفعل ذلك ولما قدم عمر المدينة أول ما بدأ بالمسجد وسلم على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وقد ذكر المؤرخون والمحدثون منهم أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب وأحمد بن يحيى البلاذري في تاريخ الاشراف وابن عبد ربه في العقد أن زياد بن أبيه أراد الحج فأتاه أبو بكرة رضي الله عنه وهو لا يكلمه فأخذ ابنه فأجلسه في حجره ليخاطبه ويسمع زيادا فقال ان أباك فعل وفعل وانه يريد الحج وأم حبيبة زوج رسول الله صلّى الله عليه وسلّم هناك فان أذنت له فأعظم بها مصيبة وخيانة لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم وان هي حجبته فأعظم بها حجة عليه فقال زياد ما تدع النصيحة لأخيك وترك الحج تلك السنة

هكذا حكاه البلاذري وحكى ابن عبد البر ثلاثة أقوال.

أحدها أنه حج ولم يزر من أجل قول أبي بكرة.

والثاني أنه دخل المدينة وأراد الدخول على أم حبيبة رضي الله عنها فذكر قول أبي بكرة فانصرف عن ذلك.

والثالث أن أم حبيبة حجبته ولم تأذن له. والقصة على كل تقدير تشهد لان زيارة الحاج كانت معهودة من ذلك الوقت والاّ فكان زياد يمكنه أن يحج من غير طريق المدينة بل هي أقرب اليه لانه كان بالعراق والاتيان من العراق الى مكة أقرب ولكن كان اتيان المدينة عندهم أمرا لا يترك.

واختلف السلف رحمهم الله في أن الافضل البداءة بالمدينة قبل مكة أو بمكة قبل المدينة وممن نص على هذه المسألة وذكر الخلاف فيها الامام أحمد رحمه الله في كتاب المناسك الكبير من تأليفه وهذه المناسك رواها الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر عن الحاجب أبي الحسن علي بن محمد بن العلاف عن أبي الحسن علي بن أحمد بن عمر الحمامي عن اسماعيل بن علي الخطيبي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه في هذه المناسك سئل عمن يبدأ بالمدينة قبل مكة فذكر باسناده عن عبد الرّحمن بن يزيد وعطاء ومجاهد قالوا اذا اردت مكة فلا تبدأ بالمدينة وابدأ بمكة واذا قضيت حجك فامرر بالمدينة ان شئت وذكر باسناده عن الاسود قال أحب أن يكون نفقتي وجهازي وسفري أن أبدأ بمكة وعن ابراهيم النخعي اذا اردت مكة فاجعل كل شيء لها تبعا وعن مجاهد اذا أردت الحج أو العمرة فابدأ بمكة واجعل كل شيء لها تبعا وعن ابراهيم قال اذا حججت فابدأ بمكة ثم مرّ بالمدين بعد. وذكر الامام أحمد ايضا باسناده عن عدي بن ثابت أن نفرا من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كانوا يبدؤن بالمدينة اذا حجوا يقولون ندخل من حيث أحرم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وذكر ابن أبي شيبة في مصنف هذا الأثر أيضا وذكر باسناده عن علقمة والاسود وعمرو بن ميمون أنهم بدؤا بالمدينة قبل مكة وقال الموفق بن قدامة

قال يعني أحمد واذا حج للذي لم يحج قط يعني من غير طريق الشام لا يأخذ على طريق المدينة لأني أخاف أن يحدث به حدث فينبغي أن يقصد مكة من أقصى الطرق ولا يتشاغل بغيره.

(قلت) وهذا في العمرة متجه لانه يمكنه فعلها متى وصل الى مكة وأما الحج فله وقت مخصوص فاذا كان الوقت متسعا لم يفت عليه بمروره بالمدينة شيء وممن نص على هذه المسألة من الائمة أبو حنيفة رحمه الله وقال الاحسن ان يبدأ بمكة روى ذلك الحسن بن زياد عنه فيما حكاه أبو الليث السمرقندي فانظر كلام السلف والخلف في اتيان المدينة إما قبل مكة وإما بعدها ومن أعظم ما يؤتى له المدينة الزيارة ألا ترى أن بيت المقدس لا يأتيه الاّ القليل من الناس وان كان مشهودا له بالفضل والصلاة فيه مضاعفة فتوفر الهمم خلفا عن سلف على اتيان المدينة انما هو لأجل الزيارة وان اتفق معها قصد عبادات أخر فهو مغمور بالنسبة اليها وأما ما نقل من تعليل بعض الصحابة بالاهلال من ميقات النبي صلّى الله عليه وسلّم فذلك أمر مقصود وليس هو كل المقصود ولعلهم رضي الله عنهم رأوا أنه ميقاتهم الاصلي لما كانوا بالمدينة مع نبيهم صلّى الله عليه وسلّم فأحبوا ان لا يغيروا ذلك والاّ فالنبي صلّى الله عليه وسلّم وقت لأهل كل بلد ميقاتا ولعل الاحرام منه أولى الاّ أن يعارضه معرض والتابعون الكوفيون الذين اختاروا البداءة بالمدينة لم ينقل عنهم تعليل فلعل سببه عندهم ايثار الزيارة ولو كانت العلة الاحرام من ميقات النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يأتوها اذا اتفق لهم البداءة بمكة لفوات الاحرام فلما اتفقوا على اتيانها وانما اختلفوا في البداءة دل على أن العلة غيره وهي ما فيها من المشاهد وأعظمها الزيارة فهي اما كل المقصود أو معظمه وغيرها منغمر فيها وممن اختار البداءة بمكة ثم اتيان المدينة والقبر الامام أبو حنيفة كما سنحكيه عنه في الباب الرابع وقال أبو بكر محمد بن الحسين الآجري في كتاب الشريعة في باب دفن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مع النبي صلّى الله عليه وسلّم ما أحد من أهل العلم قديما ولا حديثا ممن

رسم لنفسه كتابا نسبه اليه من فقهاء المسلمين فرسم كتاب المناسك الا وهو يأمر كل من قدم المدينة ممن يريد حجا أو عمرة أو لا يريد حجا ولا عمرة وأراد زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم والمقام بالمدينة لفضلها[١] الاّ وكل العلماء قد أمروه ورسموه في كتبهم وعلموه كيف يسلم على النبي صلّى الله عليه وسلّم وكيف يسلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما علماء الحجاز قديما وحديثا وعلماء أهل العراق قديما وحديثا وعلماء أهل الشام قديما وحديثا وعلماء أهل خراسان قديما وحديثا وعلماء أهل اليمن قديما وحديثا وعلماء أهل مصر قديما وحديثا فللّه الحمد على ذلك. وقال قريبا من هذا الكلام أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن بطة العكبري الحنبلي في كتاب الابانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة في باب دفن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مع النبي صلّى الله عليه وسلّم أيضا قال بحسبك دلالة على اجماع المسلمين واتفاقهم على دفن أبي بكر وعمر مع النبي صلّى الله عليه وسلّم أن كل عالم من علماء المسلمين وفقيه من فقهائهم ألف كتاب في المناسك ففصله فصولا وجعله أبوابا يذكر في كل باب فقهه ولكل فصل علمه وما يحتاج الحاج الى علمه والعمل به قولا وفعلا من الاحرام والطواف والسعي والوقوف والنحر والحلق والرمي وجميع ما لا يسع الحاج جهله ولا غنى به عن علمه حتى يذكر زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فيصف ذلك فيقول ثم تأتي القبر فتستقبله وتجعل القبلة وراء ظهرك وتقول السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته حتى تصف السلام والدعاء ثم يقول وتتقدم على يمينك قليلا وتقول السلام عليك يا أبا بكر وعمر وان الناس يحجون البيت من كل فج عميق وبلد سحيق فاذا أتوا البيت لا يشكون انه بيت الله المحجوج اليه وكذلك ما يأتونه من أعمال المناسك وفرائض الحج وفضائله ينادي بعضه بعضا حتى يأتوا قبر رسول الله صلّى الله عليه

---

(١) كذا في الاصل ولا يخفى ما فيه

وسلّم فيسلمون عليه وعلى صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ولقد أدركنا الناس ورأيناهم وبلغنا عمن لم نره أن الرجل اذا أراد الحج فسلم عليه أهله وصحابته قالوا له وتقرأ على النبي صلّى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر منا السلام فلا ينكر ذلك أحد ولا يخالفه. هذا كلام ابن بطة رحمه الله تعالى.

وقد أنبأنا به جماعة من شيوخنا عن الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل بسنده الى ابن بطة ومقصوده ومقصود الآجري الرد على بعض الملحدة في انكار دفن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مع النبي صلّى الله عليه وسلّم وأما زيارته صلّى الله عليه وسلّم فلم ينكرها أحد وانما جاءت في كلامهما على سبيل النبع لانه لم يظن أحد أن يقع فيها أو في السفر اليها نزاع في قرن الثمانمائة واستفيد من كلامهما ان سفر الحجيج اليها لم يزل في السلف والخلف وانها تابعة للمناسك. وأبو بكر الآجري هذا قديم توفي في المحرم سنة ستين وثلاثمائة وكان ثقة صدوقا دينا وله تصانيف كثيرة وحدث ببغداد قبل سنة ثلاثين وثلاثمائة. ثم انتقل الى مكة فسكنها حتى توفي بها. وابن بطة المذكور توفي في المحرم سنة سبع وثمانين وثلاثمائة بعكبري من فقهاء الحنابلة كان اماما فاضلا عالما بالحديث وفقهه أكثر من الحديث وصنف التصانيف المفيدة وهكذا قال غرهما.

قال القاضي عياض قال اسحاق بن ابراهيم الفقيه ومما لم يزل من شأن من حج المرور بالمدينة والقصد الى الصلاة في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره ومجلسه وملامس يديه ومواطئ قدميه والعمود الذي كان يستند اليه ويترل جبرئيل بالوحي فيه عليه وبمن عمره وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين والاعتبار في ذلك كله وقد ذكرنا في باب نصوص العلماء على استحباب الزيارة قول الباجي المالكي ان الغرباء قصدوا لذلك يعني قصدوا المدينة من أجل القبر والتسليم ذكر هذا في معرض الفرق بين أهل المدينة والغرباء لما فرق مالك رحمه الله بينهم كما سبق وسنذكر في الباب الرابع من كلام العبدي

المالكي في شرح الرسالة ان المسير الى المدينة لزيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم أفضل من الكعبة ومن بيت المقدس وأكثر عبارات الفقهاء أصحاب المذاهب ممن حكينا كلامهم في باب الزيارة يقتضي استحباب السفر لانهم استحبوا للحاج بعد الفراغ من الحج الزيارة ومن ضروريها السفر وحكاية الاعرابي المشهورة التي ذكرها المصنفون في مناسكهم وفي بعض طرقها ان الاعرابي ركب راحلته وانصرف وذلك يدل أنه كان مسافرا والحكاية المذكورة ذكرها جماعة من الائمة عن العتبي واسمه محمد بن عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن عتبة بن أبي سفان (صخر بن حرب) كان من أفصح الناس صاحب أخبار ورواية للآداب حدث عن أبيه وسفيان ابن عيينة توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين يكنى أبا عبد الرحمن وذكرها ابن عساكر في تاريخه وابن الجوزي في (مثير العزم الساكن) وغيرهما بأساندهم الى محمد بن حرب الهلالي قال دخلت المدينة فأتيت قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فزرته وجلست بحذائه فجاء أعرابي فزاره ثم قال يا خير الرسل إن الله أنزل عليك كتابا صادقا قال فيه (**وَلَوْ أَنَّهُمْ اِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللهَ تَوَّابًا رَحِيمًا**). واني جئتك مستغفرا ربك من ذنوبي مستشفعا فيها بك وفي رواية وقد جئتك مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك الى ربي ثم بكى وأنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه * فطاب من طيبهن القاع والأكم

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه * فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم استغفر وانصرف فرقدت فرأيت النبي صلّى الله عليه وسلّم في نومي وهو يقول ألحق الرجل وبشره أن الله قد غفر له بشفاعتي فاتسيقظت فخرجت أطلبه فلم أجده وقد نظم أبو الطيب أحمد بن عبد العزيز بن محمد المقدسي رحمه الله وسأله بعضهم الزيادة على هذين البيتين وتضمينهما فقال ورواها ابن عساكر رضي الله عنه:

أقول والدمع من عيني منسجم * لما رأيت جدار القبر يستلم

والناس يغشونه باك ومنقطع * من المهابة أوداع فملتزم
فما تمالكت أن ناديت من حرق * في الصدر كادت لها الاحشاء تضطرم
(يا خير من دفنت بالقاع أعظمه * فطاب من طيبهن القاع والاكم)
(نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه * فيه العفاف وفيه الجود والكرم)
وفيه شمس التقى والدين قد غربت * من بعد ما أشرقت من نورها الظلم
حاشا لوجهك أن يبلى وقد هديت * في الشرق والغرب من أنواره الامم
وأن تمسك أيدي الترب لامسة * وأنت بين السموات العلى علم
لقيت ربك والاسلام صارمه * ماض وقد كان بحر الكفر ملتطم
فقمت فيه مقام المرسلين الى * أن عز فهو على الأديان يحتكم
لئن رأيناه قبرا إن باطنه * لروضة من رياض الخلد تبتسم
طافت به من نواحيه ملائكة * تغشاه في كل ما يوم وتزدحم
لو كنت أبصرته حيا لقلت له * لا تمش الاّ على خدّي لك القدم
هدى به الله قوما قال قائلهم * ببطن يثرب لما ضمه الرجم
ان مات أحمد فالرحمن خالقه * حي ونعبده ما أورق السلم
قال الجوهري رحمه الله الرجم بالتحريك القبر والله تعالى أعلم

(الباب الرابع في نصوص العلماء على استحباب زيارة قبر سيدنا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وبيان أنّ ذلك مجمع عليه بين المسلمين)

قال القاضي عياض رحمه الله وزيارة قبره صلّى الله عليه وسلّم سنة بين المسلمين مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها. وقال القاضي أبو الطيب ويستحب أن يزور النبي صلّى الله عليه وسلّم بعد أن يحج ويعتمر وقال المحاملي في التجريد ويستحب للحاج اذا فرغ من مكة أن يزور قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وقال أبو عبد الله الحسين ابن الحسن الحليمي في كتابه المسمى بالمنهاج في شعب الايمان في تعظيم النبي صلّى الله عليه وسلّم فذكر جملة من ذلك ثم قال وهذا كان من الذين رزقوا مشاهدته وصحبته فأما اليوم فمن تعظيمه زيارته وقال الماوردي في الحاوي أما زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فمأمور بها ومندوب اليها وذكر الماوردي في الاحكام السلطانية بابا في الولاية على الحجيج قال ولاية الحج ضربان أحدهما على تسيير الحجيج والثاني على اقامة الحج فأما الأول فشرط المتولى أن يكون مطاعا ذا رأي وشجاعة وعليه في هذه الولاية عشرة أشياء فذكرها ثم قال فاذا قضى الناس حجهم أمهلهم الايام التي جرت عادتهم بها فاذا رجعوا سار بهم على طريق مدينة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ليجمع لهم بين حج بيت الله وزيارة قبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم رعاية لحرمته وقياما بحقوق طاعته وذلك وان لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة وعبادات الحجيج المستحسنة. وقال صاحب المهذب ويستحب زيارة قبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وقال القاضي حسين اذا فرغ من الحج فالسنة أن يقف بالملتزم ويدعو ثم يشرب من ماء زمزم ثم يأتي المدينة ويزور قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وقال الروياني يستحب اذا فرغ من حجه أن يزور قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ولا حاجة الى تتبع كلام الاصحاب في

ذلك مع العلم باجماعهم واجماع سائر العلماء عليه والحنفية قالوا ان زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم من أفضل المندوبات والمستحبات بل تقرب من درجة الواجبات. ممن صرح بذلك منهم أبو منصور محمد ابن مكرم الكرماني في مناسكه وعبد الله بن محمود بن بلدحي في شرح المختار وفي فتاوى أبي الليث السمرقندي في باب أداء الحج روى الحسن بن زياد عن أبي حنيفة أنه قال الأحسن للحاج أن يبدأ بمكة فاذا قضى نسكه مرّ بالمدينة وان بدأ بها جاز فيأتي قريبا من فبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيقوم بين القبر والقبلة فيستقبل القبلة ويصلي على النبي صلّى الله عليه وسلّم وعلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويترحم عليهما. وقال أبو العباس السروجي في الغاية اذا انصرف الحاج والمعتمرون من مكة فليتوجهوا الى طيبة مدينة رسول الله وزيارة قبره فانها من أنجح المساعي. وكذلك نص عليه الحنابلة أيضا قال أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن البكلوداني الحنبلي في كتاب الهداية في آخر باب صفة الحج واذا فرغ من الحج استحب له زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وقبر صاحبيه. وقال أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين بن أحمد بن القاسم بن ادريس السامري في كتاب المستوعب باب زيارة قبر الرسول صلّى الله عليه وسلّم واذا قدم مدينة الرسول صلّى الله عليه وسلّم استحب له أن يغتسل لدخولها ثم يأتي مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام ويقدم رجله اليمنى في الدخول ثم يأتي حائط القبر فيقف ناحية ويجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره وذكر كيفية السلام والدعاء الى آخره ومنه اللّهمّ إنّك قلت في كتابك لنبيك عليه السلام (**وَلَوْ اَنَّهُمْ اِذْ ظَلَمُوا اَنفُسَهُمْ جَآؤُكَ** * النساء: ٦٤) الاية واني قد أتيت نبيك مستغفرا فأسألك أن توجب لي المغفرة كما أوجبتها لمن أتاه في حياته اللّهمّ إني أتوجه اليك بنبيك صلّى الله عليه وسلّم وذكر دعاء طويلا ثم قال واذا أراد الخروج عاد الى قبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فودّع. وانظر هذا المصنف من الحنابلة الذين الخصم متمذهب بمذهبهم كيف نص على التوجه بالنبي صلّى الله عليه وسلّم

وكذلك أبو منصور الكرماني من الحنفية قال ان كان أحد أوصاك بتبليغ السلام تقول السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان يستشفع بك الى ربك بالرحمة والمغفرة فاشفع له وسنعقد لذلك بابا في هذا الكتاب ان شاء الله تعالى. وقال نجم الدين بن حمدان الحنبلي في الرعاية الكبرى ويسن لمن فرغ نسكه زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وقبر صاحبيه رضي الله عنهما وله ذلك بعد فراغ حجه وان شاء قبل فراغه وقد عقد ابن الجوزي في كتابه المسمى (مثير العزم الساكن الى أشرف الاماكن) بابا في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وذكر فيه حديث ابن عمر وحديث أنس رضي الله عنهم. وقال الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي في كتابه المغني وهو من أعظم كتب الحنابلة التي يعتمدون عليها.

(فصل يستحب زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم)

وذكر حديث ابن عمر من طريق الدارقطني ومن طريق سعيد بن منصور عن حفص وحديث أبي هريرة رضي الله عنه من طريق أحمد **(ما من أحد يسلم عليّ عند قبري)** وكذلك نص عليه المالكية وقد تقدم حكاية القاضي عياض الاجماع وفي كتاب تهذيب الطالب لعبد الحق الصقلي عن الشيخ أبي عمران المالكي أن زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم واجبة قال عبد الحق يعني من السنن الواجبة وقال عبد الحق أيضا في هذا الكتاب رأيت في بعض المسائل التي سئل عنها الشيخ أبو محمد بن أبي زيد قيل له في رجل استؤجر بمال ليحج به وشرطوا عليه الزيارة فلم يستطع تلك السنة أن يزور لعذر منعه من تلك قال يردّ من الاجرة بقدر مسافة الزيارة قال الحاكي عنه ذلك وقال غيره من شيوخنا عليه أن يرجع ثانيا حتى يزور قال عبد الحق أنظر ان تستؤجر للحج لسنة بعينها فههنا يسقط من الاجرة ما يخص الزيارة وان استؤجر على حجة مضمونة في ذمته فههنا يرجع ويزور وقد اتفق النقلان وعبد الحق هذا هو عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي القروي صقلي تفقه بشيوخ القيروان وتفقه بالصقليين أيضا منهم أبو عمران وغيره وحج ولقي عبد الوهاب

رحمه الله وحج ثانيا فلقي امام الحرمين فباحثه في أشياء وسأله عن مسائل أجابه عنها وكان مليح التأليف ألف كتبا كثيرة في مذهب مالك توفي بالاسكندرية سنة ست وستين وأربعمائة وهذا الفرع الذي ذكره في الاستئجار على الزيارة فرع حسن والذي ذكره أصحابنا أن الاستئجار على الزيارة لا يصح لأنه عمل غير مضبوط ولا مقدّر بشرع والجعالة ان وقعت على نفس الوقوف لم يصح أيضا لأن ذلك مما لا يصح فيه النيابة عن الغير وان وقعت الجعالة على الدعاء عند قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم كانت صحيحة لأن الدعاء مما يصح النيابة فيه والجهل بالدعاء لا يبطلها قال ذلك الماوردي في الحاوي في كتاب الحج وبقى قسم ثالث لم يذكره الماوردي وهو ابلاغ السلام ولا شك في جواز الاجازة والجعالة عليه كما كان عمر بن عبد العزيز يفعل والظاهر أن مراد المالكية هذا والاّ فمجرد الوقوف من الاجير لا يحصل للمستأجر غرضا وسيأتي في كتاب ابن المواز من نص مالك ما يقتضي انه يقف ويدعو عند قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم كما يفعل عند وداع البيت وفي كتاب النوادر لابن أبي زيد بعد أن حكي في زيارة القبور من كلام ابن حبيب وعن المجموعة عن مالك ومن كلام ابن القرظي ثم قال عقيبه ويأتي قبور الشهداء بأحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلّى الله عليه وسلّم وعلى ضجيعيه وفيه أيضا من كلام ابن حبيب ويدل على التسليم على أهل القبور ما جاء من السنة في التسليم على النبي صلّى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر مقبورين وقال أبو الوليد محمد بن رشد المالكي في شرح العينية المسمى بكتاب البيان والتحصيل في كتاب الجامع في سلام الذي يمر بقبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وسئل عن المارّ بقبر النبي صلّى الله عليه وسلّم أترى أن يسلم كلما مر قال نعم أرى ذلك عليه أن يسلم عليه اذا مر به وقد أكثر الناس من ذلك فأما اذا لم يمر به فلا أرى ذلك قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**اللّهمّ لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**). فقد أكثر الناس من هذا فاذا لم يمر عليه فهو في سعة من ذلك قال

وسئل عن الغريب يأتي قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم كل يوم فقال ما هذا من الأمر ولكن اذا أراد الخروج قال محمد بن رشد المعنى في هذا أنه يلزمه أن يسلم عليه كلما مر به متى ما مر وليس عليه أن يمرّ به ليسلم عليه الاّ للوداع عند الخروج ويكره له أن يكثر المرور به والسلام عليه والاتيان كل يوم اليه لئلا يجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذي يؤتي كل يوم للصلاة فيه وقد نهى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن ذلك لقوله: (**اللّهمّ لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**). انتهى كلام ابن رشد وانظر كيف جعل عليه أن يأتيه للوداع وبطريق الاولى السلام وانما كراهة الاكثار لما ذكره وأصل الاستحباب متفق عليه.

وقد روى القاضي عياض في الشفاء قال حدثنا القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الرّحمن الاشعري وأبو القاسم أحمد بن بقي وغير واحد فيما أجازوا به قالوا حدثنا أحمد بن عمر بن دلهات حدثنا علي بن فهر حدثنا محمد بن أحمد بن الفرج حدثنا عبد الله بن السائب حدثنا يعقوب بن اسحاق بن أبي اسرائيل حدثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال له مالك يا أمير المؤمنن لا ترفع صوتك في هذا المسجد فان الله تعالى أدّب قوما فقال (**لاَ تَرْفَعُوا اَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ** * الحجرات: ٢) الآية ومدح قوما فقال (**اِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ اَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ الله** * الحجرات: ٣) الآية وذم قوما فقال (**اِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَآءِ الْحُجُرَاتِ** * الحجرات:٤) الآية وان حرمته ميتا كحرمته حيا فاستكان لها أبو جعفر وقال يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال و لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام الى الله تعالى يوم القيامة بل استقبله واستشفع به فيشفعه الله تعالى قال الله تعالى (**وَلَوْ اَنَّهُمْ اِذْ ظَلَمُوا اَنفُسَهُمْ جَآؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا الله** * النساء: ٦٤) الآية فانظر هذا الكلام من مالك رحمه الله وما اشتمل عليه من الزيارة والتوسل بالنبي صلّى الله عليه وسلّم وحسن الأدب معه.

وقال القاضي عياض قال ابن حبيب وتقول اذا دخلت مسجد الرسول بسم الله وسلام على رسول الله السلام علينا من ربنا وصلى الله وملائكته على محمد اللّهمّ اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان الرجيم ثم اقصد الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر ثم تقف بالقبر متواضعا متواقرا فتصلي عليه وتثني بما يحضرك وتسلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وتدعو لهما ولا تدع أن تأتي مسجد قباء وقبور الشهداء وقال مالك في كتاب محمد ويسلم على النبي صلّى الله عليه وسلّم اذا دخل وخرج يعني من المدينة وفما بين ذلك وقال محمد واذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر وكذلك من خرج مسافرا.

وقال مالك في المبسوط وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف بالقبر وانما ذلك للغرباء وقال فيه أيضا لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج الى سفر أن يقف على قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر فقيل له فان ناسا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر وربما وقفوا في الجمعة أو في الايام المرة والمرتين أو أكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الامة الاّ ما أصلح أوّلها ولم يبلغني عن أول هذه الامة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ويكره الاّ لمن جاء من سفر أو أراده. قال ابن القاسم ورأيت أهل المدينة اذا خرجوا منها أو دخلوها أتوا القبر فسلموا قال وذلك رأيي.

قال الباجي ففرق بين أهل المدينة والغرباء لأن الغرباء قصدوا لذلك وأهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم انتهى ما حكاه القاضي عياض. وانظر قول الباجي ان الغرباء قصدوا لذلك ودلالته على أن الغرباء قصدوا المدينة من أجل القبر والتسليم والمتلخص من مذهب مالك رحمه الله أن الزيارة قربة

ولكنه على عادته في سد الذرائع يكره منها الاكثار الذي قد يفضي الى محذور والمذاهب الثلاثة يقولون باستحبابها واستحباب الاكثار منها لان الاكثار من الخير خير وكلهم مجمعون على استحباب الزيارة وفي كتاب النوادر ويأتي قبور الشهداء بأحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلّى الله عليه وسلّم وعلى ضجيعيه. وقال أبو محمد عبد الكريم بن عطاء الله بن عبد الرّحمن بن عبد الله بن محمد بن عيسى بن الحسن المالكي في مناسكه التي التزم فيها مشهور مذهب مالك.

(فصل) اذا كمل لك حجك وعمرتك على الوجه المشروع لم يبق بعد ذلك الاّ اتيان مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم للسلام على النبي صلّى الله عليه وسلّم والدعاء عنده والسلام على صاحبيه والوصول الى البقيع وزيارة ما فيه من قبور الصحابة والتابعين والصلاة في مسجد الرسول صلّى الله عليه وسلّم فلا ينبغي للقادر على ذلك تركه. وقال العبدي في شرح الرسالة وأما النذر للمشي الى المسجد الحرام أو المشي الى مكة فله أصل في الشرع وهو الحج والعمرة والى المدينة لزيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم أفضل من الكعبة ومن بيت المقدس وليس عدهما حج ولا عمرة فاذا نذر المشي الى هذه الثلاثة لزمه فالكعبة متفق عليها واختلف أصحابنا وغيرهم في المسجدين الاخرين. قلت الخلاف الذي أشار اليه في نذر اتيان المسجدين لا في الزيارة. فهذه نقول المذاهب الاربعة وكذلك غيرهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فقد صح من وجوه كثيرة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه كان يأتي القبر فيسلم على النبي صلّى الله عليه وسلّم.

أنبأنا عبد المؤمن بن خلف أنبأنا ابراهيم بن أبي الخير وأبو عبد الله محمد بن المني منفردين في الرحلة الاولى قالا أنبأنا شهدة أنبأنا الحسن بن أحمد بن سليمان أنبأنا الحسن بن أحمد بن شاذان أنبأنا دعلج أنبأنا محمد بن علي بن زيد الصائغ حدثنا سعيد بن منصور حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأتي القبر فيسلم على النبي صلّى الله عليه وسلّم وعلى أبي بكر وعمر وقال دعلج هذا

الحديث في الموطأ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وأنبأنا به اسحاق بن النحاس من طريق آخر الى سعيد بن منصور حدثنا مالك به وروي عن ابن عون قال سأل رجل نافعا هل كان ابن عمر يسلم على القبر قال نعم لقد رأيته مائة مرة أو أكثر من مائة مرة كان يأتي القبر فيقوم عنده فيقول السلام على النبي السلام على أبي بكر السلام على أبي.

وفي الموطأ من رواية يحى بن يحى الليثي عن ابن عمر كان يقف على قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فيصلي على النبي صلّى الله عليه وسلّم وعلى أبي بكر وعمر وعن ابن القاسم والقعنبي ويدعو لأبي بكر وعمر. وقال في رواية ابن وهب يقول المسلم السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. قال في المبسوط ويسلم على أبي بكر وعمر قال القاضي أبو الوليد الباجي وعندي انه يدعو للنبي صلّى الله عليه وسلّم بلفظ الصلاة ولأبي بكر وعمر لما في حديث ابن عمر من الخلاف وقال عبد الرزاق في مصنفه باب السلام على قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وروى فيه آثارا منها باسناد صحح أن ابن عمر كان اذا قدم من سفر أتى قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه وروى عبد الرزاق في هذا الباب أيضا أن سعيد بن المسيب رأى قوما يسلمون على النبي صلّى الله عليه وسلّم فقال ما مكث نبي في الارض أكثر من أربعين يوما ثم روى عبد الرزاق فيه قوله صلّى الله عليه وسلّم (**مررت بموسى ليلة اسري بي وهو قائم يصلي في قبره**) كأنه قصد بذلك ردّ ما روي عن ابن المسيت وهو رد صحيح وما ورد عن ابن المسيب ورد فيه حديث نذكره في باب حياة الأنبياء وقد روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه لما حصر أشار بعض الصحابة عليه بأن يلحق بالشام فقال لن أفارق دار هجرتي ومجاورة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيها وهو مخالف لما قال ابن المسيب رحمه الله وهو الصحيح وكذلك ما ذكرناه عن ابن عمر ثم لو صح قول ابن المسيب لم يمنع من استحباب زيارة القبر لشرفه بحلوله فيه ونسبته

اليه كما قال الشاعر:

أمرّ على الديار ديار ليلى * اقبل ذا الجدار وذا الجدارا

وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا

وابن المسيب رحمه الله لم ينكر التسليم وانما ذكر عدم الفائدة وقال القاضي عياض في الشفاء قال بعضهم رأيت أنس بن مالك أتى قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فوقف فرفع يديه حتى ظننت انه افتتح الصلاة فسلم على النبي صلّى الله عليه وسلّم ثم انصرف وفي مسند الامام أبي حنيفة رحمه الله تصنيف أبي القاسم طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد العدل قال حدثنا محمد بن مخلد حدثني محمد بن يعقوب بن اسحاق بن حكيم حدثني أحمد بن الخليل حدثني الحسن حدثنا ابن المبارك حدثنا وهب عن أبي حنيفة قال جاء أيوب السختياني فدنا من قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فاستدبر القبلة وأقبل بوجهه الى القبر فبكى بكاء غير متباك. وقال ابراهيم الحربي في مناسكه تولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر وتقول السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. وقال ابن بطال في شرح البخاري قوله صلّى الله عليه وسلّم **(ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة)**. بعد ان حكى القولين المشهورين قال واستدل الثاني بقوله **(ارتعوا في رياض الجنة)** يعني حلق الذكر والعلم قال ويكون معناه التحريض على زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم والصلاة في مسجده انتهى. ولو استوعبنا الآثار وأقاويل العلماء في ذلك لخرجنا الى حدّ الطول والملل.

فإن قلت قد كره مالك رحمه الله أن يقال زرنا قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم.

قلت قال القاضي عياض قد اختلف في معنى ذلك فقيل كراهية الاسم لما ورد من قوله صلّى الله عليه وسلّم **(لعن الله زوارات القبور)** وهذا يردّه قوله **(كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها)** وقوله **(من زار قبري)** فقد أطلق اسم الزيارة وقيل لأن ذلك لما قيل ان الزائر أفضل من المزور وهذا أيضا ليس بشيء اذ ليس كل زائر بهذه الصفة وليس عموما وقد ورد في حديث أهل الجنة لزيارتهم لربهم و لم يمنع هذا اللفظ

في حقه والأولى عندي أن منعه وكراهة مالك له لاضافته الى قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وأنه لو قال زرنا النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يكرهه لقوله صلّى الله عليه وسلّم (**اللّهمّ لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**). فحمى اضافة هذا اللفظ الى القبر والتشبيه بفعل أولئك قطعا للذريعة وحسما للباب والله أعلم هذا كلام القاضي.

وما اختاره يشكل عليه قوله من زار قبري فقد أضاف الزيارة الى القبر الاّ أن يكون هذا الحديث لم يبلغ مالكا فحينئذ يحسن ما قاله القاضي في الاعتذار عنه لا في اثبات هذا الحكم في نفس الامر ولعله يقول ان ذلك من قول النبي صلّى الله عليه وسلّم لا محذور فيه والمحذور انما هو في قول غيره وقد قال عبد الحق الصقلي عن أبي عمران المالكي أنه قال انما كره مالك أن يقال زرنا قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم لأن الزيارة من شاء فعلها ومن شاء تركها وزيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم واجبة. قال عبد الحق يعني من السنن الواجبة ينبغي أن لا تذكر الزيارة فيه كما تذكر في زيارة الاحياء الذين من شاء زارهم ومن شاء ترك والنبي صلّى الله عليه وسلّم أشرف وأعلى من أن يسمى أنه يزار وهذا الجواب بينه وبين جواب القاضي بون في شيئين أحدهما أنه يقتضي تأكد نسبة معنى الزيارة الى القبر وان تجنب لفظها وجواب القاضي يقتضي عدم نسبتها الى القبر والثاني أنه يقتضي التسوية في كراهية اللفظ بين قوله زرت القبر وقوله زرت النبي صلّى الله عليه وسلّم وجواب القاضي يقتضي الفرق بينهما وقد قال أبو الوليد محمد بن رشد في البيان والتحصيل قال مالك أكره أن يقال الزيارة لزيارة البيت الحرام وأكره ما يقول الناس زرت النبي وأعظم ذلك أن يكون النبي صلّى الله عليه وسلّم يزار قال محمد بن رشد ما كره مالك هذا والله أعلم الاّ من وجه أن كلمة أعلى من كلمة فلما كانت الزيارة تستعمل في الموتى وقد وقع فيها من الكراهة ما وقع كره أن يذكر مثل هذه العبارة في النبي صلّى الله عليه وسلّم كما كره أن يقال أيام التشريق واستحب أن يقال

الزيام المعدودات كما قال الله تعالى وكما كره أن يقال العتمة ويقال العشاء الاخيرة ونحو هذا وكذلك طواف الزيارة كأنه يستحب أن يسمى بالافاضة كما قال الله تعالى في كتابه (**فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ**) فاستحب أن يشتق له الاسم من هذا وقيل إنه كره لفظ الزيارة في الطواف بالبيت والمضي الى قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم لأن المضي الى قبره عليه السلام ليس ليصله بذلك ولا لينفعه به وكذلك الطواف بالبيت وانما يفعل تأدية لما يلزمه من فعله ورغبته في الثواب على ذلك من عند الله عزّ وجلّ وبالله التوفيق انتهى كلام ابن رشد. وقد وقع فيه كراهية مالك قول الناس زرت النبي صلّى الله عليه وسلّم وهو يرد ما قاله القاضي عياض فأما كراهية اسناد الزيارة الى القبر فيحتمل أن يكون العلة فيه ما قاله القاضي عياض ويحتمل أن يكون العلة ما قاله أبو عمران وابن رشد وأما اضافة الزيارة الى النبي صلّى الله عليه وسلّم ان ثبت ذلك عن مالك فيتعين أن يكون العلة فيه ما قاله أبو عمران وابن رشد والمختار في تأويل كلام مالك رحمه الله ما قاله ابن رشد دون ما قاله القاضي عياض لأن ابن المواز حكى في كتابه في كتاب الحج في باب ما جاء في الوداع قال أشهب قيل لمالك فيمن قدم معتمرا ثم أراد أن يخرج الى رباط أعليه أن يودّع قال هو من ذلك في سعة ثم قال انه لا يعجبني أن يقول أحد الوداع وليس هو من الصواب وانما هو الطواف قال الله تعالى (**وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ**) قال وأكره أن يقال الزيارة وأكره ما يقول الناس زرت النبي صلّى الله عليه وسلّم وأعظم ذلك أن يكون النبي صلّى الله عليه وسلّم يزار وقال مالك في وداع البيت ما يعرف في كتاب الله ولا سنة رسوله عليه السلام الوداع انما هو الطواف بالبيت قلت لمالك أفترى هذا الطواف الذي يودّع به أهو الالتزام قال بل الطواف وانما قال فيه عمر آخر النسك الطواف بالبيت. قيل لمالك فالذي يلتزم أترى له أن يتعلق باستار الكعبة عند الوداع قال لا ولكن يقف ويدعو قيل له وكذلك عند قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم قال نعم. انتهى ما اردت نقله من الموازية وهي من أجل كتب المالكية القديمة المعتمد

عليها وسياقه حكاية أشهب عن مالك ترشد الى المراد وان مالكا رحمه الله انما كره اللفظ كما كرهه في طواف الوداع أفترى يتوهم مسلم أو عاقل أن مالكا كره طواف الوداع وانظر في آخر كلام مالك كيف اقتضى انه يقف ويدعو عند قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم كما يقف ويدعو عند الكعبة في طواف الوداع فأي دليل أبين من هذا في أن اتيان قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم والوقوف والدعاء عنده من الامور المعلومة التي لم تزل قبل مالك وبعده ولو عرف مالك رحمه الله أن أحدا يتوهم عليه ذلك من هذا اللفظ لما نطق به ولا لوم على مالك فان لفظه لا ايهام فيه وانما يلتبس على جاهل أو متجاهل.

والمختار عندنا أنه لا يكره اطلاق هذا اللفظ أيضا لقوله **(من زار قبري)** وقد تقدم الاعتذار عن مالك فيه ولا يرد عليه قوله **(زوروا القبور)** لأن زيارة قبور غير الانبياء لينفعهم ويصلهم بها وبالدعاء والاستغفار ولهذا قال أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر المالكي المعروف بالشارمساحي في كتاب (تلخيص محصول المدوّنة) من الاحكام الملقب بنظم الدر في كتاب الجامع في الباب الحادي عشر في السفر ان قصد الانتفاع بالميت بدعة الاّ في زيارة قبر المصطفى صلّى الله عليه وسلّم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين وهذا الذي ذكره في الانتفاع بقبور المرسلين صحيح وكذلك سائر الانبياء وأما ما ذكره في غير الانبياء فسنتكلم عليه ان شاء الله تعالى في زيارة قبور غير الانبياء.

وأما زيارة أهل الجنة لله تعالى فان صح الحديث فيها فلا ترد على شيء من المعاني التي قالها عبد الحق وابن رشد لانها ليست واجبة فان الآخرة ليست دار تكليف وقد انقطع الالحاق بزيارة الموتى في توهم الكراهة فقد بان لك بهذا وجه كلام مالك رحمه الله وانه على جواب القاضي عياض انما كره زيارة القبر لا زيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم وعلى جواب غيره انما كره اللفظ فقط دون المعنى وكذلك أكثر ما حكيناه من كلام أصحابه أتوا فيه بمعنى الزيارة دون لفظها فمن نقل عن

مالك ان الحضور عند قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم لزيارة المصطفى صلّى الله عليه وسلّم والسلام عليه والدعاء عنده ليس بقربة فقد كذب عليه ومن فهم عنه ذلك فقد اخطأ في فهمه وضل وحاشا مالكا وسائر علماء الاسلام بل وعوامهم ممن وقر الايمان في قلبه فان قلت فقد روى عبد الرزاق في مصنفه بسنده الى الحسن بن الحسن بن علي أنه رأى قوما عند القبر فنهاهم وقال ان النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**لا تتخذوا قبري عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا عليّ حيث ما كنتم فان صلاتكم تبلغني**). قلت قد روى القاضي اسماعل في كتاب فضل الصلاة على النبي صلّى الله عليه وسلّم بسنده الى علي بن الحسين بن علي. وهو زين العابدين. ان رجلا كان يأتي كل غداة فيزور قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ويصلي عليه ويصنع من ذلك ما انتهره عليه علي بن الحسين فقال له علي بن الحسين ما يحملك على هذا قال احب التسليم على النبي صلّى الله عليه وسلّم فقال له علي بن الحسين هل لك أن أحدثك حديثا عن أبي قال نعم فقال له علي بن الحسين اخبرني أبي عن جدي انه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**لا تجعلوا قبري عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا عليّ وسلموا حيث ما كنتم فسيبلغني سلامكم وصلاتكم**).

وهذا الاثر يبين لنا ان ذلك الرجل زاد في الحسد وخرج عن الامر المسنون فيكون كلام علي ابن الحسين موافقا لما تقدم عن مالك وليس انكارا لأصل الزيارة أو يكون اراد تعليمه ان السلام يبلغ من الغيبة لما رآه يتكلف الاكثار من الحضور وعلى ذلك يحمل ما ورد عن حسن بن حسن وغيره من مالك و لم يذكر هذا الاثر ليحتج به بل للتأنيس بأمر يحتمل في ذلك الاثر المطلق وإبداء وجه من وجوه التأويل وكيف يتخيل في أحد من السلف منعهم من زيارة المصطفى صلّى الله عليه وسلّم وهم مجمعون على زيارة سائر الموتى وسنذكر ذلك وما ورد من الاحاديث والآثار في زيارتهم فالنبي صلّى الله عليه وسلّم وسائر الانبياء الذين ورد فيهم أنهم احياء كيف يقال فيهم هذه المقالة وأما قوله صلّى الله عليه وسلّم (**لا تجعلوا قبري عيدا**)

فرواه أبو داود السجستاني وفي سنده عبد الله بن نافع الصائغ روى له الاربعة ومسلم.

قال البخاري يعرف حفظه وينكر وقال أحمد بن حنبل لم يكن صاحب حديث كان ضعيفا فيه ولم يكن في الحديث بذاك وقال أبو حاتم الرازي ليس بالحافظ هو لين تعرف حفظه وتنكر ووثقه يحيى بن معين وقال أبو زرعة لا بأس به وقال ابن عدي روي عن مالك غرائب وهو في رواياته مستقيم الحديث فان لم يثبت هذا الحديث فلا كلام وان ثبت وهو الأقرب فقال الشيخ زكي الدين المنذري يحتمل أن كون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره صلّى الله عليه وسلّم وان لا يهمل حتى لا يزار الاّ في بعض الاوقات كالعيد الذي لا يأتي في العام الاّ مرّتين قال ويؤيد هذا التأويل ما جاء في الحديث نفسه (**لا تجعلوا بيوتكم قبورا**) أي لا تتركوا الصلاة في بيوتكم حتى تجعلوها كالقبور التي لا يصلى فيها.

(قلت) ويحتمل أن يكون المراد لا تتخذوا له وقتا مخصوصا لا تكون الزيارة الاّ فيه كما ترى كثيرا من المشاهد لزيارتها يوم معين كالعيد وزيارة قبره صلّى الله عليه وسلّم ليس لها يوم بعينه بل أي يوم كان ويحتمل أيضا أن يراد أن يجعل كالعيد في العكوف عليه واظهار الزينة والاجتماع وغير ذلك مما يعمل في الاعياد بل لا يؤتى الاّ للزيارة والسلام والدعاء ثم ينصرف عنه والله أعلم بمراد نبيه صلّى الله عليه وسلّم.

(البال الخامس في تقرير كون الزيارة قربة)

وذلك بالكتاب والسنة والاجماع والقياس. اما الكتاب فقوله تعالى (**وَلَوْ اَنَّهُمْ اِذْ ظَلَمُوا اَنفُسَهُمْ جَآؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللهَ تَوَّابًا رَحِيمًا** * النساء: ٦٤) دلت الآية على الحث على المجئ الى الرسول صلّى الله عليه وسلّم والاستغفار عنده واستغفاره لهم وذلك وان كان ورد في حال الحياة فهي رتبة له صلّى الله عليه وسلّم لا تنقطع بموته تعظيما له.

(فإن قلت) المجئ اليه في حال الحياة ليستغفر لهم وبعد الموت ليس كذلك.

(قلت): دلت الآية على تعليق وجدانهم الله تعالى توّابا رحيما بثلاثة أمور المجئ واستغفارهم واستغفار الرسول فأما استغفار الرسول فانه حاصل لجميع المؤمنين لان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم استغفر للمؤمنين والمؤمنات لقوله تعالى (**وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ** * محمّد: ١٩). ولهذا قال عاصم بن سليمان وهو تابعي لعبد الله بن سرجس الصحابي رضي الله عنه أستغفر لك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال نعم ولك ثم تلا هذه الآية رواه مسلم فقد ثبت أحد الأمور الثلاثة وهو استغفار الرسول صلّى الله عليه وسلّم لكل مؤمن ومؤمنة فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته وليس في الآية ما يعين أن يكون استغفار الرسول بعد استغفارهم بل هي مجملة والمعنى يتقتضي بالنسبة الى استغفار الرسول انه سواء أتقدم أم تأخر فان المقصود ادخالهم لمجيئهم واستغفارهم تحت من يشمله استغفار النبي صلّى الله عليه وسلّم وانما يحتاج الى المعنى المذكور اذا جعلنا واستغفر لهم الرسول معطوفا على فاستغفروا الله أما ان جعلناه معطوفا على جاؤك لم يحتج اليه هذا كله ان سلمنا أن النبي صلّى الله عليه وسلّم لا يستغفر بعد الموت ونحن لا نسلم ذلك لما سنذكره من حياته صلّى الله عليه وسلّم واستغفاره لأمته بعد موته واذا أنكر استغفره وقد علم كمال رحمته وشفقته على أمته فيعلم انه لا يترك ذلك لمن جاءه مستغفرا ربه تعالى فقد ثبت على كل تقدير أن الامور الثلاة المذكورة في الآية حاصلة لمن يجئ اليه صلّى الله عليه وسلّم مستغفرا في حياته وبعد مماته والآية وان وردت في أقوام معينين في حالة الحياة فتعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف في الحياة وبعد الموت ولذلك فهم العلماء من الآية العموم في الحالتين واستحبوا لمن أتى الى قبره صلّى الله عليه وسلّم أن يتلو هذه الآية ويستغفر الله تعالى وحكاية العتبي في ذلك مشهورة.

وقد حكاها المصنفون في المناسك من جميع المذاهب والمؤرخون وكلهم

استحسنوها ورأوها من آداب الزائر وما ينبغي له أن يفعله وقد ذكرناها في آخر الباب الثالث.

وأما السنة: فما ذكرناه في الباب الاول والثاني من الاحاديث وهي أدلة على زيارة قبره صلّى الله عليه وسلّم بخصوصه وفي السنة الصحيحة المتفق عليها الأمر بزيارة القبور وقال صلّى الله عليه وسلّم (**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**). وقال صلّى الله عليه وسلّم (**زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة**) وقال الحافظ أبو موسى الاصبهاني في كتابه (آداب زيارة القبور) ورد الامر بزيارة القبور من حديث بريدة وأنس وعلي وابن عباس وابن مسعود وأبي هريرة وعائشة وأبيّ بن كعب وأبي ذر رضي الله عنهم انتهى كلام أبي موسى الاصبهاني. فقبر النبي صلّى الله عليه وسلّم سيد القبور داخل في عموم القبور المأمور بزيارتها.

وأما الاجماع: فقد حكاه القاضي عياض على ما سبق في الباب الرابع واعلم أن العلماء مجمعون على انه يستحب للرجال زيارة القبور بل قال بعض الظاهرية بوجوبها للحديث المذكور وممن حكى اجماع المسلمين على الاستحباب أبو زكريا النووي وقد رأيت في مصنف ابن أبي شيبة عن الشعبي قال لولا أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابنتي وهذا ان صح يحمل على أن الشعبي لم يبلغه الناسخ مع أن الشعبي لم يصرح بقول له ومثل هذا لا يقدح وكذلك رأيت فيه عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور وهذا لم يثبت عندنا ولم يبين ابراهيم الكراهة عمن ولا كيف هي فقد تكون محمولة على نوع من الزيارة مكروهة ولم أجد شيئا يمكن أن يتعلق به الخصم غير هذين الأثرين ومثلهما لا يعارض الاحاديث الصريحة الصحيحة والسنن المستفيضة المعلومة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم بل لو صح عن الشعبي والنخعي التصريح بالكراهة لكان ذلك من الاقوال الشاذة التي لا يجوز اتباعها والتعويل عليها فانا نقطع ونتحقق من الشريعة بجواز زيارة القبور للرجال وقبر النبي صلّى الله عليه وسلّم داخل في هذا العموم ولكن

مقصودنا اثبات الاستحباب له بخصوصه للأدلة الخاصة بخلاف غيره ممن لا يستحب زيارة قبره لخصوصه بل لعموم زيارة القبور وبين المعنيين فرق كما لا يخفى فزيارته صلّى الله عليه وسلّم مطلوبة بالعموم والخصوص بل أقول انه لو ثبت خلاف في زيارة قبر غير النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يلزم من ذلك اثبات خلاف في زيارته لأن زيارة القبر تعظيم وتعظيم النبي صلّى الله عليه وسلّم واجب وأما غيره فليس كذلك ولهذا المعنى أقول والله أعلم إنه لا فرق في زيارته صلّى الله عليه وسلّم بين الرجال والنساء لذلك ولعدم المحذور في خروج النساء اليه وأما سائر القبور فمحل الاجماع على استحباب زيارتها للرجال.

وأما النساء ففي زيارتهن للقبور أربعة أوجه في مذهبنا أشهرها أنها مكروهة جزم به الشخ أبو حامد والمحاملي وابن الصباغ والجرجاني ونصر المقدسي وابن أبي عصرون وغيرهم وقال الرافعي ان الأكثرين لم يذكروا سواه وقال النووي قطع به الجمهور وصرح بأنها كراهة تتريه.

والثاني أنها لا تجوز قاله صاحب المهذب وصاحب البيان.

والثالث لا تستحب ولا تكره بل تباح قاله الروياني والرابع ان كانت لتجديد الحزن والبكاء بالتعديد والنوح على ما جرت به عادتهن فهو حرام وعليه يحمل الخبر وان كانت للاعتبار بغير تعديد ولا نياحة كره الاّ أن تكون عجوزا لا تشتهي فلا يكره كحضور الجمعة في المساجد قاله الشاشي وفرق بين الرجل والمرأة بأن الرجل معه من الضبط والقوة بحيث لا يبكي ولا يجزع بخلاف المرأة واحتج المانعون بقوله صلّى الله عليه وسلّم **(لعن الله زوّارات القبور)**. رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وقال حسن صحيح ورواه ابن ماجه من حديث حسان بن ثابت واحتج المجوّزون بأحادث منها قوله صلّى الله عليه وسلّم **(كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها)** وأجاب المانعون بأن هذا خطاب الذكور ومنها قوله صلّى الله عليه وسلّم للمرأة التي رآها عند قبر تبكي **(اتقي الله واصبري)** ولم ينهها عن الزيارة وهو استدلال

صحيح ومنها قول عائشة كيف أقول يا رسول الله قال (**قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين**). وسنذكره في خروج النبي صلّى الله عليه وسلّم للبقيع وهو استدلال صحيح وقد خرجنا عن المقصود فنرجع الى غرضنا وهو الاستدلال على أن زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم قربة ومما يدل على ذلك القياس وذلك على زيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم البقيع وشهداء أحد وسنبين أن ذلك غير خاص به صلّى الله عليه وسلّم بل مستحب لغيره واذا استحب زيارة قبر غيره صلّى الله عليه وسلّم فقبره أولى لما له من الحق ووجوب التعظيم. فان قلت الفرق ان غيره يزار للاستغفار له لاحتياجه الى ذلك كما فعل النبي صلّى الله عليه وسلّم في زيارته أهل البقيع والنبي صلّى الله عليه وسلّم مستغن عن ذلك قلت زيارته صلّى الله عليه وسلّم انما هي لتعظيمه والتبرك به ولتنالنا الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه كما أنا مأمورون بالصلاة عليه والتسليم وسؤال الوسيلة وغير ذلك مما يعلم أنه حاصل له صلّى الله عليه وسلّم بغير سؤالنا ولكن النبي صلّى الله عليه وسلّم أرشدنا الى ذلك لنكون بدعائنا له متعرضين للرحمة التي رتبها الله تعالى على ذلك.

فان قلت: الفرق أيضا أن غيره لا يخشى فيه محذور وقبره صلّى الله عليه وسلّم يخشى من الافراط في تعظيمه أن يعبد.

قلت: هذا كلام تقشعر منه الجلود ولولا خشية اغترار الجهال به لما ذكرته فان فيه تركا لما دلت عليه الادلة الشرعية بالآراء الفاسدة الخيالية وكيف نقدم على تخصيص قوله صلّى الله عليه وسلّم (**زوروا القبور**) وعلى ترك قوله (**من زار قبري وجبت له شفاعتي**) وعلى مخالفة اجماع السلف والخلف بمثل هذا الخيال الذي لم يشهد به كتاب ولا سنة وهذا بخلاف النهي عن اتخاذه مسجدا وكون الصحابة احترزوا عن ذلك للمعنى المذكور لان ذلك قد ورد النهي فيه وليس لنا نحن أن نشرع أحكاما من قبلنا (**أَمْ لَهُمْ شُرَكَؤُا شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَالَمْ يَأْذَنْ بِهِ الله** * الشورى: ٢١) فمن منع زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فقد شرع من الدين ما

لم يأذن به الله وقوله مردود عليه ولو فتحنا باب هذا الخيال الفاسد لتركنا كثيرا من السنن ومن الواجبات.

والقرآن كله والاجماع المعلوم من الدين بالضرورة وسير الصحابة والتابعين وجميع علماء المسلمين والسلف الصالحين على وجوب تعظيم النبي صلّى الله عليه وسلّم والمبالغة في ذلك ومن تأمل القرآن العزيز وما تضمنه من التصريح والايماء الى وجوب المبالغة في تعظيمه وتوقيره والأدب معه وما كانت الصحابة يعاملونه به من ذلك امتلأ قلبه ايمانا واحتقر هذا الخيال الفاسد واستنكف أن يصغى اليه والله تعالى هو الحافظ لدينه ومن يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فلا هادي له وعلماء المسلمين مكلفون بأن يبينوا للناس ما يجب من الأدب والتعظيم والوقوف عند الحد الذي لا يجوز مجاوزته بالادلة الشرعية وبذلك يحصل الامن من عبادة غير الله تعالى ومن أراد الله ضلاله من أفراد الجهال فلن يستطيع أحد هدايته فمن ترك شيئا من التعظيم المشروع لمنصب النبوة زاعما بذلك الأدب مع الربوبية فقد كذب على الله تعالى وضيع ما أمر به في حق رسله كما أن من أفرط وجاوز الحد الى جانب الربوبية فقد كذب على رسل الله وضيع ما أمروا به في حق ربهم سبحانه وتعالى والعدل حفظ ما أمر الله به في الجانبين وليس في الزيارة المشروعة من التعظيم ما يفضي الى محذور.

واعلم أن زيارة القبور على أقسام:

القسم الاول أن تكون لمجرد تذكر الموت والآخرة وهذا يكفي فيه رؤية القبور من غير معرفة بأصحابها ولا قصد أمر آخر من الاستغفار لهم ولا من التبرك بهم ولا من أداء حقوقهم وهو مستحب لقوله صلّى الله عليه وسلّم (**زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة**) وذلك لان الانسان اذا شاهد القبر تذكر الموت وما بعده وفي ذلك عظة واعتبار وهذا المعنى ثابت في جميع القبور ودلالة القبور على ذلك متساوية كما أن المساجد غير المساجد الثلاثة متساوية لا يتعين شيء منها بالتعيين بالنسبة الى هذا الغرض.

القسم الثاني زيارتها للدعاء لأهلها كما ثبت من زيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم لأهل البقيع وهذا مستحب في حق كل ميت من المسلمين.

القسم الثالث للتبرك بأهلها اذا كانوا من أهل الصلاح والخير وقد قال أبو محمد الشارمساحي المالكي إن قصد الانتفاع بالميت بدعة الاّ في زيارة قبر المصطفى صلّى الله عليه وسلّم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين وهذا الذي استثناء من قبور الانبياء والمرسلين صحيح وأما حكمه في غيرهم بالبدعة ففيه نظر ولا ضرورة بنا هنا الى تحقيق الكلام فيه لان مقصودنا أن زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وغيره من الانبياء والمرسلين للتبرك بهم مشروعة وقد صرح به.

القسم الرابع لاداء حقهم فان من كان له حق على الشخص فينبغي له بره في حياته وبعد موته والزيارة من جملة البر لما فيها من الاكرام ويشبه أن تكون زيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم قبر أمه من هذا القبيل كما روي عنه صلّى الله عليه وسلّم انه زار قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال (**استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت**). رواه مسلم ويدخل في هذا المعنى الزيارة رحمة للميت ورقة له وتأنيسا فقد روي عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه قال (**آنس ما يكون الميت في قبره اذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا**). وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**ما من أحد يمرّ بقبر أخيه المؤمن يعرفه في الدنيا فيسلّم عليه الاّ عرفه وردّ عليه السلام**). ذكره جماعة وقال القرطبي في التذكرة ان عبد الحق صححه ورويناه في الخلعيات من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضا. والآثار في انتفاع الموتى بزيارة الاحياء وما يصل اليهم منهم وادراكهم لذلك لا تحصر. اذا عرف هذا فنقول زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ثبت فيها هذه المعاني الاربعة أما الاوّل فظاهر وأما الثاني فلأنا مأمورون بالدعاء له صلّى الله عليه وسلّم وان كان هو غنيا بفضل الله عن دعائنا وأما الثالث والرابع فلأنه لا أحد من الخلق أعظم بركة منه ولا أوجب

حقا علينا منه فالمعنى الذي في زيارة قبره لا يوجد في غيره ولا يقوم غيره مقامه كما أن المسجد الحرام لا يقوم غيره مقامه ومن ههنا شرع قصده بخصوصه ويتعين بخلاف غيره من القبور وهذا لو لم يرد في زيارته دليل خاص فكيف وقد ورد في زيارته بخصوصه ما سبق من الأحاديث وغيره لم يرد فيه الاّ أدلة العامة فزيارة قبره صلّى الله عليه وسلّم مستحبة بعينها لما ثبت فيها من الادلة الخاصة ولما فيها من المعاني العامة التي لا تجمع في غيره.

وأما زيارة قبر غيره فهي مستحبة بالاطلاق وقد تقدمت النصوص الدالة على استحباب زيارة القبور وحكاية الاجماع على ذلك وأن من الناس من قال بوجوبها. وفي كتاب النوادر لابن أبي زيد من كتاب ابن حبيب ولا بأس بزيارة القبور والجلوس اليها والسلام عليها عند المرور بها وقد فعل ذلك النبي صلّى الله عليه وسلّم وقد قدم ابن عمر من سفر وقد مات أخوه عاصم فذهب الى قبره فدعا له واستغفر. وفي غير كتاب ابن حبيب ورثاه فقال:

فإن تك أحزان وفائض دمعة * جرين دما من داخل الجوف منقعا

تجرعتها من عاصم واحتسبتها * فأعظم منها ما احتسى وتجرعا

فليت المنايا كن خلفن عاصما * فعشنا جميعا أو ذهبن بنا معا

دفعنا بك الأيام حتى اذا أتت * تريدك لم تسطع لها عنك مدفعا

قال ابن حبيب وفعلته عائشة رضي الله عنها لما مات أخوها عبد الرحمن وهي غائبة فلما قدمت أتت قبره فدعت له واستغفرت. قال وقد خرج النبي صلّى الله عليه وسلّم الى البقيع يستغفر لهم. وكان صلّى الله عليه وسلّم اذا سلم على أهل القبور يقول (**السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون اللّهمّ ارزقنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم**). والقول في ذلك واسع بقدر ما يحضر منه ويدل على التسليم على أهل القبور ما جاء من السنة في التسليم على النبي صلّى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر مقبورين وقد

أتى النبي صلّى الله عليه وسلّم قبور شهداء أحد فسلم عليهم ودعا لهم. ومن المجموعة عن مالك أنه سئل عن زيارة القبور فقال قد كان النبي صلّى الله عليه وسلّم نهى عنه ثم أذن فيه فلو فعله انسان ولم يقل الاّ خيرا لم أر به بأسا وليس من عمل الناس وروي عنه أنه كان يضعف زيارتها قال ابن القرظي وانما أذن في ذلك ليعتبر بها الاّ لقادم من سفر وقد مات وليه في غيبته فليدعو له وليترحم عليه ويؤتي قبور الشهداء بأحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلّى الله عليه وسلّم وعلى ضجيعيه انتهى كلام ابن أبي زيد في النوادر.

وما وقع في كلام ابن حبيب من قوله ولا بأس قد يوهم أنه مباح ولكن ذلك لا ينافي كونه سنة ولعل زيارة القبور عنده من قبيل عيادة المرضى ونحوها من القربات التي لم توضع بأصلها عبادة على ما سيأتي عند الكلام في نذر الزيارة واذا أرد هذا المعنى فلا يبعد الموافقة عليه فان زيارة الموتى كزيارة الاحياء وزيارة الاحياء لا يقول بانها وضعت عبادة بل تفعل على قصد التقرب تارة فيثاب عليها وعلى غير قصد التقرب تارة فلا يثاب وتكون اما مباحة أو غير مباحة بحسب قصده وهكذا زيارة القبور وجهة القربة فيها على أنواع منها الاعتبار وهو مستحب لكل أحد ومنها الترحم والدعاء وهو قريبه في غيبته كما فعل ابن عمر حين قدم بعد موت أخه عاصم وكان ابن عمر اذا قدم وقد مات بعض ولده قال دلوني على قبره فيدلونه عليه فينطلق فيقوم عليه ويدعو له. رواه ابن أبي شيبة وكما فعلته عائشة حين مات أخوها عبد الرّحمن وكان قد مات بالحبشي والحبشي على اثني عشر ميلا من مكة هكذا في كتاب ابن أبي شيبة عن ابن جريج فحمل حتى دفن بمكة فقدمت عائشة من المدينة فأتت قبره فوقفت عليه فتمثلت بهذين البيتن.

وكنا كندماني جذيمة حقبة * من الدهر حتى قيل لن يتصدعا

فلما تفرّقنا كأني ومالكا * لطول اجتماع لم نبت ليلة معا

أما والله لو شهدتك ما زرتك ولو شهدتك ما دفنتك الاّ في مكانك الذي مت فيه.

وروى ابن سعد في الطبقات بسنده الى ابن أبي مليكة قال رحت من مترلي وأنا أريد مترل عائشة فتلقتني على حمار فسألت بعض من كان معها قال زارت قبر أخيها عبد الرحمن. وفي السير الكبير لمحمد بن الحسن تصنيف شمس الأئمة السرخسي الحنفي أنها جاءت من المدينة حاجة أو معتمرة فزارت قبره وقال في قولها لو شهدتك ما زرتك انما قالت ذلك لاظهار التأسف عليه حين مات في الغربة ولاظهار عذرها في زيارته فان ظاهر قوله صلّى الله عليه وسلّم **(لعن الله زوّارات القبور)** يمنع النساء من زيارة القبور قال والحديث وان كان متأوّلا فلحشمة ظاهرة قالت ما قالت انتهى. ومقصودنا ان زيارة ما عدا قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم مما يثاب الشخص على فعله وقد يتأكد بحسب بعض الاحوال فزيارة القريب آكد من غيره ويطلب نعني فيه مختص به وهو القرابة وزيارة غير القريب أيضا مستحبة للاعتبار والترحم والدعاء وذلك عام في كل المسلمين وسيأتي من نصوص المالكية في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم جملة أخرى في الباب السابع.

واذا زار قبرا معينا يكون مؤديا للسنة بما تضمنه من زيارة جنس القبور ولا يقول ان زيارة ذلك القبر المعين بخصوصه سنة حتى يرد فيها فضل خاص أو تعرف صلاحه فان زيارة جميع الصالحين قربة كما يقولون ان الصلاة في المسجد مطلوبة ولا يقول ان الصلاة في مسجد بعينه مطلوبة الاّ في الثلاثة التي شهد الشرع بها ويقوم ما هو الافضل منها كالمسجد الحرام عن غيره واذا ظهر لك تنظير زياة القبور لاتيان المساجد فمتى كان المقصود بالزيارة تذكر الموت لا يشرع فيها قصد قبر بعينه وان صح عن أحد من العلماء أنه يمنع من شد الرحال الى زيارة القبور كما نقل عن ابن عقيل وكما وقع في شرح مسلم فليحمل على هذا القسم وكذلك اذا كان المقصود التبرك ممن لا يقطع له بذلك وان كنا نستحب زيارة قبور الصالحين من حيث الجملة ونرجو البركة بزيارتها أكثر مما نستحب زيارة مطلق القبور وأما من يقطع ببركته كقبور الانبياء ومن شهد الشرع له بالجنة كأبي بكر وعمر فيستحب قصده ثم هم

في ذلك على مراتب أعظمهم النبي صلّى الله عليه وسلّم كما أن المساجد المشهود لها بالفضل على مراتب أعظمها المسجد الحرام ولا تشد الرحال في هذا القسم الى قبر أحد غير الانبياء.

واذا كان المقصود الدعاء من غير حق خاص لذلك الميت فلا يتعين أيضا نعم لو نذره لميت بعينه ممن يجوز الدعاء له وجب الوفاء بالدعاء لتعلق حقه به ولا يقوم غيره مقامه كما لو نذر الصدقة على فقير بعينه وفي وجوب الوفاء بالزيارة مع الدعاء كما نذره نظر والاقرب وجوب الوفاء لان الدعاء عند القبور مقصود كما في الدعاء لاهل البقيع وحينئذ يجوز شد الرحل لاداء هذا الواجب بعد لزومه بالنذر ولا يستحب شد الرحل لهذا الغرض قبل النذر فان الدعاء لذلك الميت بعينه عند قبره لم يطلبه الشارع ولا يعلو به حق الميت وأما الزيارة لاداء الحق كزيارة قبر الوالدين فيظهر أن قصد ذلك بعينه مشروع ويجوز بل يستحب شد الرحال اليه تأدية لهذا الحق وأعظم الحقوق حق النبي صلّى الله عليه وسلّم على كل مسلم فيستحب شد الرحال اليه لذلك. هذا لو لم يرد فيه دليل خاص فكيف وقد قام الاجماع على فعله خلفا عن سلف فإن قلت ما قولكم فيمن نذر زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم هل ينعقد نذره ويلزمه ذلك أم لا فان مقتضى قولكم باستحبابها ان يلزم بالنذر. قلت نعم نقول بانعقاد نذره ولزوم الزيارة به وبه صرح القاضي ابن كنج من أصحابنا ولم نر لغيره من الاصحاب خلافه وقد قدمنا في الباب الرابع عن العبدي المالكي لزومه على أنه لا يلزم أن كل مستحب أو قربة يلزم بالنذر فان القربات نوعان أحدهما قربة لم توضع لتكون عبادة وانما هي أعمال وأخلاق مستحسنة رغب الشارع فيها لعموم فائدتها وقد يبتغى فيها وجه الله تعالى فينال الثواب كعيادة المرضى وزيارة القادمين وافشاء السلام وما أشبه ذلك فهذا النوع في لزومه بالنذر وجهان أصحهما اللزوم لقوله صلّى الله عليه وسلّم (**من نذر أن يطيع الله فليطعه**).

ومن هذا النوع تشييع الجنائز وتشميت العاطس والنوع الثاني في العبادات

المقصودة وهي التي وضعت للتقرب بها وعرف من الشرع الاهتمام بتكليف الخلق بايقاعها عبادة كالصلاة والصوم والصدقة والحج فهذا النوع يلزم بالنذر بالاجماع الاّ فيما يستثنى ومنهم من يعبر عن النوع الاول بما لم يوجبه الشرع ابتداء وعن الثاني بما أوجبه وأدرجوا الاعتكاف في النوع الثاني وان كان لم يجب ابتداء وقالوا الاعتكاف لبث في مكان مخصوص ومن جنسه ما هو واجب شرعا وهو الوقوف بعرفات وجعلوا من النوع الاول تجديد الوضوء فانه ليس في الشرع وضوء واجب بغير حدث وليس الوضوء مقصودا لنفسه بل للصلاة والأصح لزوم تجديده بالنذر والمستثنى مما أجمع عليه صور منها ما اذا أفرد صفة الواجب بالالزام كتطويل القراءة واقامة الفرائض في جماعة ففي لزومه بالنذر وجهان أصحهما اللزوم ومنها ما فيه ابطال رخصة شرعية كنذر صوم رمضان في السفر ففي لزومه وجهان أصحهما المنع وكذلك نذر المريض القيام بتكلف المشقة في الصلاة ونذر صوم بشرط أن لا يفطر في المرض فلا يلزم بالشرط على الاصح وأجرى الرافعي الوجهين فيمن نذر القيام في النوافل أو استيعاب الرأس بالمسح أو التثليث في الوضوء أو أن يسجد للتلاوة والشكر ونحو ذلك وجعل نذر فعل السنة الراتبة كالوتر وسنة الفجر على الوجهين فيما اذا أفردت الصفة بالنذر والذي يتجه التسوية بين هذا وبين استيعاب الرأس بالمسح ونحوه.

واذا نذر التيمم لا ينعقد نذره على المذاهب لأنه انما يؤتى به عند الضرورة. ولو نذر الصلاة في موضع لزمه الصلاة قطعا. وهل يتعين ذلك الموضع. ان كان المسجد الحرام تعين وان كان مسجد المدينة تعين على الاصح هو او المسجد الحرام وان كان المسجد الأقصى تعين على الأصح هو أو المسجدان وان كان ما سواها من المساجد والمواضع لم يتعين. ولو نذر اتيان المسجد الحرام لزمه الاّ على وجه ضعيف. ولو نذر إتيان مسجد المدينة أو المسجد الأقصى ففيه قولان للشافعي أظهرهما عند الشافعية عدم اللزوم.

قال الشافعي (في الام) لان البر باتيان بيت الله فرض والبر باتيان هذين نافلة واستدلوا لهذا القول بما روى أبو داود في سننه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنّ رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين قال (**صلّ ههنا**) ثم أعاد قال (**صلّ ههنا**) ثم أعاد عليه فقال (**صلّ ههنا**) ثم أعاد عليه فقال (**شأنك اذا**). وعن عمر بن عبد الرحمن بن عوف عن رجال من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلّم بهذا الخبر زاد فقال النبي صلّى الله عليه وسلّم (**والذي بعث محمدا بالحق لو صليت ههنا لاجزأ عن صلاتك في بيت المقدس**).

واعلم أن الصلاة في مكة تجزي عن الصلاة في بيت المقدس كما قدمناه بلا خلاف وان قلنا بتعينه فقد يقال ان الحديث محمول على ذلك وانه لا دلالة له فيه على المدعي من عدم لزوم الاتيان ووجه الدلالة ان الصلاة في مكة تقوم مقام الصلاة في بيت المقدس لانهما جنس واحد والصلاة بمكة أفضل فالتضعيف الذي ألزمه في بيت المقدس يحصل له في مكة وزيادة وأما المشي فأمر زائد على الصلاة وهو عبادة أخري فلو لزم لما قامت الصلاة بمكة مقامه فمن لزمه الصلاة ببيت المقدس من غير مشي بأن كان وقت النذر ببيت المقدس فلا شك ان الصلاة بمكة تجزيه ومن نذر المشي الى بيت المقدس والصلاة فيه فهما عبادتان فان قلنا بعدم لزوم اتيانه لم يبق عليه الاّ الصلاة فيجزيه الصلاة بمكة وان قلنا يجب اتيانه فيظهر أن الصلاة لا تقوم مقامه ولو مشى الى مكة من مسافة مثل المسافة التي بينه وبين بيت المقدس أجزأه وصيغة الحديث كما رويناه لم يصرح فيه باتيان بيت المقدس فيحتمل أن يقال انما التزم الصلاة فلذلك قامت الصلاة في مكة مقامها ويحتمل أن يقال ان الناذر لما لم يكن في بيت المقدس فهو بنذره للصلاة ملتزم إتيانه بناء على أن ما لا يتم الواجب الاّ به فهو واجب وحينئذ يكون الاتيان ملتزما كما لو صرح به فلما أفتاه النبي صلّى الله عليه وسلّم بالصلاة في مكة دل على عدم لزوم الاتيان بالنذر كما استدل به

الشافعي والاصحاب وقد أطلنا في هذا الفصل أكثر مما يحتمله هذا المكان وظهر لك منه أن القربات منها ما يلزم بالنذر بلا خلاف ومنها ما يلزم على الصحيح ومنها ما لا يلزم على الصحيح وظهر لك مأخذ كل قسم منها والصحيح عندنا أنه لا يشترط في المنذور أن يكون جنسه واجبا وهو مذهب مالك والوجه الثاني لأصحابنا اشتراطه وينقل عن الحنفية اذا عرفت هذا فزيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم قربة لحث الشرع عليها وترغيبه فيها وقد قدمنا أن فيها جهتين جهة عموم وجهة خصوص فأما من جهة الخصوص وكون الادلة الخاصة وردت فيها بعينها فيظهر القطع بلزومها بالنذر الحاقا لها بالعبادات المقصودة التي لا يؤتى بها الاّ على وجه العبادة كالصلاة والصدقة والصوم والاعتكاف ولهذا المعنى والله أعلم قال القاضي ابن كج رحمه الله اذ نذر أن يزور قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فعندي أنه يلزمه الوفاء وجها واحدا ولو نذر أن يزور قبر غيره ففيه وجهان قلت وما قاله من القطع بلزوم الوفاء بها هو الحق لما قدمناه من الأدلة الخاصة عليها وتردده في قبر غيره يحتمل أن يكون محله عند الاطلاق وسواء عين أم لا تشبيها لذلك بزيارة القادمين وإفشاء السلام ونحو ذلك مما لم يوضع قربة مقصودة وان كان قربة وعلى هذا يكون الاصح لزومه بالنذر كما في تلك المسائل ويحتمل أن يكون محله عند التعيين فان زيارة قبر معين من غير الانبياء لا قربة فيها بخصوصها كما سبق عند الكلام في أغراض الزيارة وأما اذا نظرنا الى زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم من جهة العموم خاصة واجتماع المعاني التي تقصد بالزيارة فيه فيظهر أن يقال أيضا إنه يلزم بالنذر قولا واحدا ويحتمل على بعد أن يقال إنه كما لو نذر زيارة القادمين وافشاء السلام فيجري في لزومها بالنذر ذلك الخلاف مع كونها قربة في نفسها قبل النذر وبعده وقد بان لك بهذا أنها تلزم بالنذر وأنه على تقدير أن يقال لا يلزم بالنذر لا يخرجها ذلك عن كونها قربة ومن يشترط في المنذور أن يكون مما وجب جنسه بالشرع ويقول ان الاعتكاف كذلك لوجوب الوقوف فقد يقول ان زيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم وجب

جنسها وهي الهجرة اليه في حياته فقد ظهر بهذا أن كل ما يلزم بالنذر قربة وليس كل قربة يلزم وزيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم من القرب التي تلزم بالنذر ولو ثبت عن أحد من العلماء أنه يقول لا تلزم بالنذر لم يكن في ذلك ما يقتضي انه يقول انها ليست بقربة وقد وقفت على كلام لبعض المتعصبين للباطل قال فيه ان القاضي اسماعيل قال في المبسوط انه روى عن مالك أنه سئل عمن نذر أن يأتي قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فقال إن كان أراد مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فليأته وليصل فيه وان كان انما أراد القبر فلا يفعل للحديث الذي جاء (**لا تعمل المطي الاّ الى ثلاثة مساجد**) وهذه الرواية ان صحت عن مالك يجب تأويلها على وجه لا يمنع كون الزيارة قربة جمعا بينها وبين ما ثبت عنه وعن جميع العلماء وجميع المسلمين وهذه الرواية تحتمل وجوها.

أحدها ان يكون من القرب التي لا تلزم بالنذر كما أن اتيان مسجد قباء لمن كان في المدينة أو قريبا منها قربة عند جميع العلماء ولا يلزم بالنذر عند جمهور العلماء الاّ ما روي عن محمد بن مسلم المالكي أنه قال بلزومه بالنذر.

الثاني الجواب المذكور ولكن بالنسبة الى البعيد خاصة كما دل عليه بقية الكلام من الاستدلال بالحديث الذي جاء (**لا تعمل المطي الاّ الى ثلاثة مساجد**). فيكون المراد أنه اذا نذر السفر اليه لا يلزم ولا يمنع ذلك كون السفر اليه قربة بغير النذر كمسجد قباء في حق القريب عند غير محمد بن مسلم ولا يمنع أيضا من لزوم الزيارة في حق القريب كما قاله محمد بن مسلم في مسجد قباء وهذا الوجه هو أقرب التأويلات على قواعد مالك رحمه الله تعالى.

قال في (التهذيب لمسائل المدوّنة) من قال على أن آتي المدينة أو بيت المقدس أو المشي الى المدينة أو بيت المقدس فلا يأتهما حتى ينوي الصلاة في مسجديهما أو يسميهما فيقول الى مسجد الرسول أو مسجد ايلياء وان لم ينو الصلاة فيهما فليأتهما راكبا ولا هدي عليه وكأنه لما سماهما قال لله عليّ أن أصلي فيهما ولو نذر الصلاة

في غيرهما من مساجد الامصار صلى بموضعه ولم يأته. ومن نذر أن يرابط أو يصوم بموضع يتقرب باتيانه الى الله تعالى كعسقلان والاسكندرية لزمه ذلك فيه وان كان من أهل مكة والمدينة ولا يلزم المشي الاّ من قال عليّ المشي الى مكة أو بيت الله أو المسجد الحرام أو الكعبة أو الحجر أو الركن انتهى كلام التهذيب. وهو يدل على أنه انما يلزم اتيان المدينة اذا سمى مسجدها أو نوى الصلاة فيه فما عدا هذا لا يلزم بالنذر وان كان قربة.

الثالث: انا قدمنا ان زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم مطلوبة بالخصوص للاحاديث التي صدرنا بها هذا الكتاب ولعمل السلف والخلف ومطلوبة بالعموم لاندراجها تحت الاحاديث الصحيحة المشهورة في زيارة القبور واللزوم بالنذر ظاهر من الجهة الاولى وأما من الجهة الثانية فقد قدمنا ان مقاصد الزيارة متعددة وزيارة القبور من حيث الجملة كزيارة القادمين وقد قدمنا في لزوم زيارة القادمين بالنذر خلافا مع القطع بكونها قربة وزيارة القبور من حيث الجملة مثله وزيارة قبر معين ان قصد بها الدعاء له أو اداء حقه ظهر اللزوم لحق الميت وان قصد التبرك ظهر اللزوم أيضا في قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وتعينه دون غيره وان قصد الاتعاظ لم يتعين وكان لزوم أصل الزيارة على الخلاف وان لم يقصد شيئا فأبعد عن اللزوم والسائل لمالك رحمه الله انما ذكر مجرد الاتيان فلعل مالكا لم يلزمه لذلك ولعل مالكا رحمه الله لم تبلغه الأحاديث الخاصة الواردة في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم على الخصوص وانما يدرجه تحت الاحاديث الواردة في زيارة القبور وان كان هو أشرفها وأحقها بالزيارة ولا يلزمه بالنذر لذلك في حقه ولا في حق غيره.

الرابع: ان اتيان القبر قد يقصد لزيارة من فيه وهو الذي نقول بانه قربة وهو الذي يقصده الناس غالبا وقد يقصد زيارة المكان في نفسه لشرفه وهذا لا نقول بأنه قربة الاّ فيما شهد الشرع به فلعل مالكا رحمه الله أجاب على ذلك ويدل على أن هذا مراده استدلاله بالحديث الذي جاء (**لا تعمل المطي الاّ الى ثلاثة مساجد**).

وسنبين بيانا واضحا ان الحديث انما هو في السفر للامكنة لا للمقاصد التي فيها ومالك أجل وأعلم وأوسع باعا وأعلى كعبا من أن يخفى عنه ذلك فاستدلاله به يدل على أنه أراد المكان فيكون مراده أن زيارة القبر من حيث هو تلك البقعة ليس بقربة وهو يوافق ما حمل القاضي عياض عليه قوله زرت قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وحينئذ فاما أن يوافق مالكا رحمه الله على ذلك عملا بقوله صلّى الله عليه وسلّم (**لا تشدّ الرحال الاّ الى ثلاثة مساجد**). ويحمل قوله (**من زار قبري**) على أن المراد من زارني في قبري كما هو الظاهر المتبادر الى الفهم وإما أن يقال إن زيارة قبره أيضا قربة بقوله (**من زار قبري**). وهذا أخص من قوله (**لا تشد الرحال**) فيخصص به الاّ أن كلا منهما أعم وأخص من وجه فلا يقضى بتخصيص أحدهما للآخر. والاولى أن المراد بقوله من زار قبري من زارني في قبري ويكون قصد البقعة نفسها ليس بقربة كما اقتضاه كلام مالك رحمه الله فقد بان بهذا معنى كلام مالك رحمه الله وأنه ليس فيه ما يقتضى أن الزيارة ليست بقربة ولا أن السفر اليها ليس بقربة بل هي قربة عند جميع العلماء ولهذا لو نذر الاتيان الى مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وقلنا بانه يلزمه وأنه يشترط ضم قربة الى الاتيان قال الشيخ أبو علي السنجي من اصحابنا إنه يكتفي بالزيارة وقال الرافعي إنه الظاهر وتوقف فيه الامام من جهة أن الزيارة لا تتعلق بالمسجد وتعظيمه وليس توقفه لكون الزيارة ليست قربة هذا لم يقله أحد وقد قدمنا في الباب الرابع من كلام العبدي المالكي التصريح بأن المشي الى المدينة للزيارة أفضل من الكعبة ومن بيت المقدس.

(الباب السادس في كون السفر اليها قربة)

وذلك من وجوه. أحدها: الكتاب العزيز في قوله تعالى (**وَلَوْ اَنَّهُمْ اِذْ ظَلَمُوا اَنفُسَهُمْ جَآؤُكَ** * النساء: ٦٤) الآية وقد تقدم تقريرها في الباب الخامس والمجئ صادق على المجئ من قرب ومن بعد بسفر وبغير سفر ولا يقال ان جاؤك مطلق والمطلق لا دلالة له على كل فرد وان كان صالحا لها لأنا نقول هو في سياق الشرط فيعم فمن

حصل منه الوصف المذكور وجد الله توّابا رحيما.

الثاني: السنة من عموم قوله **(من زار قبري)**. فانه يشمل القريب والبعيد والزائر عن سفر وعن غير سفر كلهم يدخلون تحت هذا العموم لا سيما قوله في الحديث الذي صححه ابن السكن. **(من جاءني زائرا لا تعمله حاجة الاّ زيارتي)**. فان هذا ظاهر في السفر بل في تمحيض القصد اليه وتجريده عما سواه وقد تقدم أن حالة الموت مرادة منه اما بالعموم واما انها هي المقصود.

والثالث: من السنة أيضا لنصها على الزيارة ولفظ الزيارة يستدعي الانتقال من مكان الزائر الى مكان المزور كلفظ المجئ الذي نصت عليه الآية الكريمة فالزيارة اما نفس الانتقال من مكان الى مكان يقصدها وإما الحضور عند المزور من مكان آخر وعلى كل حال لابد في تحقيق معناها من الانتقال ولهذا أن من كان عند الشخص دائما لا يحصل الزيارة منه ولهذا تقول زرت فلانا من المكان الفلاني وتقول زرنا النبي صلّى الله عليه وسلّم من مصر أو من الشام فتجعل ابتداء زيارتك من ذلك المكان فالسفر داخل تحت اسم الزيارة من هذا الوجه فاذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفر اليها قربة وأيضا فقد ثبت خروج النبي صلّى الله عليه وسلّم من المدينة لزيارة القبور واذا جاز الخروج الى القريب جاز الى البعيد.

فمما ورد في ذلك خروجه الى البقيع كما هو ثابت في الصحيح وقد ذكرته في الباب السابع من هذا الكتاب وخروجه صلّى الله عليه وسلّم لقبور الشهداء روى أبو دود في سننه عن طلحة بن عبيد الله قال خرجنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نريد قبور الشهداء حتى اذا أشرفنا على حرة واقم فلما تدلينا منها فاذا قبور مجنبة قال قلنا يا رسول الله أقبور اخواننا هذه قال قبور أصحابنا فلما جئنا قبور الشهداء قال هذه قبور اخواننا. واذا ثبت مشروعية الانتقال الى قبر غيره فقبره صلّى الله عليه وسلّم أولى.

الرابع: الاجماع لاطباق السلف والخلف فان الناس لم يزالوا في كل عام اذا

قضوا الحج يتوجهون الى زيارته صلّى الله عليه وسلّم ومنهم من يفعل ذلك قبل الحج هكذا شاهدناه وشاهده من قبلنا وحكاه العلماء عن الاعصار القديمة كما ذكرناه في الباب الثالث وذلك أمر لا يرتاب فيه وكلهم يقصدون ذلك ويعرّجون اليه وان لم يكن طريقهم ويقطعون فيه مسافة بعيدة وينفقون فيه الاموال ويبذلون فيه المهج معتقدين أن ذلك قربة وطاعة واطباق هذا الجمع العظيم من مشارق الارض ومغاربها على ممر السنين وفيهم العلماء والصلحاء وغيرهم يستحيل أن يكون خطأ وكلهم يفعلون ذلك على وجه التقرب به الى الله عزّ وجلّ ومن تأخر عنه من المسلمين فانما يتأخر بعجز أو تعويق المقادير مع تأسفه عليه ووده لو تيسر له ومن ادعى أن هذا الجمع العظيم مجمعون على خطإ فهو المخطئ.

(فإن قلت) إن هذا ليس مما يسلمه الخصم لجواز أن يكون سفرهم ضم فيه قصد عبادة أخرى الى الزيارة بل هو الظاهر كما ذكر كثير من المصنفين في المناسك أنه ينبغي أن ينوي مع زيارته التقرب بالتوجه الى مسجده صلّى الله عليه وسلّم والصلاة فيه والخصم ما أنكر أصل الزيارة انما أراد أن يبين كيفية الزيارة المستحبة وهي أن يضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره.

(قلت) أما المنازعة فيما يقصده الناس فمن أنصف من نفسه وعرف ما الناس عليه علم أنهم انما يقصدون بسفرهم الزيارة من حين يعرجون الى طريق المدينة ولا يخطر غير الزيارة من القربات الا ببال قليل منهم ثم مع ذلك هو مغمور بالنسبة الى الزيارة في حق هذا الغليل وغرضهم الأعظم هو الزيارة حتى لو لم يكن ربما لم يسافروا ولهذا قل القاصدون الى بيت المقدس مع تيسر اتيانه وان كان في الصلاة فيه من الفضل ما قد عرف فالمقصود الأعظم في المدينة الزيارة كما أن المقصود الاعظم في مكة الحج أو العمرة وهو المقصود أو معظم المقصود من التوجه اليها وانكار هذا مكابرة ودعوى كون هذا الظاهر أشد وصاحب هذا السؤال ان شك في نفسه فليسأل من كل من توجه الى المدينة ما قصد بذلك وأما ما ذكره المصنفون في

المناسك فانهم لم يريدوا به انه شرط في كون السفر للزيارة قربة ما قال هذا أحد منهم ولا توهمه ولا اقتضاه كلامه وانما أرادوا أنه ينبغي أن يقصد قربة أخرى ليكون سفرا الى قربتين فيكثر الاجر بزيادة القرب حتى لو زاد من قصد القربات زادت الاجور كأن يقصد مع ذلك زيارة شهداء أحد وغير ذلك من القرب التي هناك وأرادوا بالتنبيه على ذلك انه قد يتوهم ان قصد قربة أخرى قادح في الاخلاص في نية الزيارة فنبهوا بذلك على هذا المعنى ولهذا قال أبو عمرو بن الصلاح ولا يلزم من هذا خلل في زيارته على ما لا يخفى فمن تخيل ان مرادهم ان شرط كون سفر الزيارة قربة ضم قصد قربة أخرى اليه فقد أخطأ خطأ لا يخفى على أحد ممن له فهم. وقوله إن الخصم انما أراد أن يبين كيفية الزيارة المستحبة وهو أن يضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره. ان غيره لم يقل ذلك ولا دل عليه كلامه ولا أراده.

(الخامس) ان وسيلة القربة قربة فان قواعد الشرع كلها تشهد بأن الوسائل معتبرة بالمقاصد قال صلّى الله عليه وسلّم (**ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات**) قالوا بلى يا رسول الله قال (**اسبغ الوضوء على المكاره وكثرة الطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط**) «رواه مسلم» والخطا الى المساجد انما شرفت لكونها وسيلة الى عبادة وقال صلّى الله عليه وسلّم (**اذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا تخرجه الاّ الصلاة لم يخط خطوة الاّ رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة**) رواه البخاري ومسلم. وقال صلّى الله عليه وسلّم (**أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشى**) «رواه البخاري ومسلم» وقال رجل ما يسرني أن منزلي الى جنب المسجد اني أريد أن يكتب لي ممشاي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى أهلي فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**قد جمع الله لك ذلك كله**). «رواه مسلم» وقال جابر كانت ديارنا نائية عن المسجد فأردنا أن نبيع بيوتنا فنقرب من المسجد فنهانا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال (**ان لكم بكل خطوة درجة**) «رواه مسلم» وقال صلّى الله عليه

وسلّم (**من تطهر في بيته ثم مشى الى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطوتاه احداهما تحط خطيئة والاخرى ترفع درجة**) «مسلم» وقال صلّى الله عليه وسلّم (**من غدا الى المسجد أو راح أعدّ الله له نزلا كلما غدا أو راح**)«رواه البخاري ومسلم» وقال صلّى الله عليه وسلّم (**من خرج من بيته متطهرا الى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاج المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الاّ ايّاه فأجره كأجر المعتمر**) «رواه أبو ادود» وقال صلّى الله عليه وسلّم (**بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة**) «رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه» وفي رواية «**أولئك الخوّاضون في رحمة الله**» وقال صلّى الله عليه وسلّم (**من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا من الامام ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها**) «رواه أبو داود» وفي رواية «**ومشى ولم يركب**» وقال صلّى الله عليه وسلّم (**من أتى أخاه المريض عائدا مشى في مخرفة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة**). وقال صلّى الله عليه وسلّم (**من عاد مريضا أو زار أخا له في الله ناداه مناد من السماء أن طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا**) «رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حسن غريب» فهذه الاحاديث كلها تدل على أن وسائل القربة قربة وكيف يتأتى نزاع في ذلك والشريعة كلها طافحة به والقرآن ناطق به قال تعالى (**وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا اِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعْ اَجْرُهُ عَلَى اللهِ** * النساء: ١٠٠) وهذه الآية يحسن أن تكون دليلا على المقصود فان المسافر لزيارة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم خرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله وقال تعالى (**ذَلِكَ بِاَنَّهُمْ لاَ يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلاَ نَصَبٌ وَلاَ مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلاَ يَطَؤُنَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلاَ يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلاً اِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ اِنَّ اللهَ لاَ يُضِيعُ اَجْرَ الْمُحْسِنِينَ * وَلاَ يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً وَلاَ يَقْطَعُونَ وَادِيًا اِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللهُ اَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** * التوبة: ١٢٠-١٢١).

فهذه الامور كلها انما كتبت لهم وكتب لهم بها أجر لانها وسيلة الى الجهاد

في سبيل الله بل الجهاد نفسه انما شرف لكونه سببا لاعلاء كلمة الله ولذلك جميع ما طلبه الشرع مما هو معقول المعنى فهو وسيلة لذلك المعنى المعقول منه وبسببه طلب وقد نقل الاصوليون الاجماع على ان من مشى من مكان بعيد حتى حج كان أفضل ممن حج من مكة وفي الحديث عن الله تعالى (**بعيني ما يتحمل المتحملون من أجلي**). ولا شك ان المتوسل الى قربة بمباح فيه مشقة كالسفر وغيره متحمل لتلك المشقة من أجل الله تعالى فهو بعين الله تعالى والله ناظر اليه وجازيه على سعيه بل المباح الذي لا مشقة فيه وفيه راحة للنفس اذا قصد به التوسل الى قربة حصل له به أجر كمن نام ليتقوّى على قيام الليل أو أكل ليتقوّى على الطاعة ولهذا ورد في الاثر اني أحتسب نومتي كما أحتسب قومتي. وتكلم العلماء في ان الثواب في هذا القسم على القصد خاصة أو على الفعل والأقرب الثاني ويشهد له قوله صلّى الله عليه وسلّم في الحديث الصحيح (**انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك الاّ ازددت رفعة ودرجة**). فهذا يشهد لأنه يؤجر على المباح اذا اقترن بالنية وكذلك الحديث الصحيح (**أنه يضع شهوته في الحلال وله فيها أجر**).

وحاصلها أن العبادات أربعة أقسام «أحدها» ما وضعه الشرع عبادة إما تعبدا وإما لمعنى يحصل بها كالصلاة والصوم والصدقة والحج فهذا متى صح كان قربة ولا يمكن وجوده شرعا على غير وجه القربة.

«وثانيها» ما طلبه الشرع من مكارم الاخلاق كافشاء السلام ونحوه لما فيه من المصالح وهذا مقصود الشارع فاذا وجد منه الامتثال كان قربة وان وجد بدونها كان من جملة المباحات.

«وثالثها» ما لا يستقل بتحصيل مصلحة ولا يفعل الاّ على وجه التوصل به الى غيره كالمشي ونحوه فهذا لا يقع غالبا الاّ على وجه الوسيلة فيكون بحسب ما يقصد به ان قصد به حرام كان حراما أو مباح كان مباحا أو قربة كان قربة وان وقع من المكلف لا بقصد أصلا كان عبثا فيكون مكروها ولا نزاع في هذا القسم

أنه اذا قصد به القربة كان قربة وهو القسم الذي نحن بصدده وتصدينا لتقرير كونه قربة.

«ورابعها» ما وضع مباحا مقصودا لتحصيل المصالح الدنيوية كالأكل والشرب والنوم لمصلحة الأبدان فهذا ان حصل بغير نية أو بنية دنيوية كان مستوى الطرفين وان حصل بنية دينية حصل الاجر إما على النية وحدها كما ذكره بعض العلماء وإما على النية مع الفعل وهو الحق لما سبق وهذا القسم الرابع أخفض رتبة من الوسيلة كما أن الوسيلة أخفض رتبة من القسمين الاولين فقد تقرر بهذا ان وسيلة القربة قربة والسفر لقصد الزيارة وسيلة اليها فيكون قربة.

(فإن قلت) قد يقول الخصم الزيارة قربة في حق القريب خاصة أما البعيد الذي يحتاج الى سفر فلا وحينئذ لا يكون السفر اليها وسيلة الى قربة في حقه وانما تكون الوسيلة قربة اذا كانت يتوصل بها الى قربة مطلوبة من ذلك الشخص المتوسل.

(قلت) الزيارة قربة مطلقا في حق القريب والبعيد فان الأدلة الدالة عليها غير مفصلة ومن ادعى تخصيص العام بغير دليل قطعنا بخطئه.

(فإن قلت) فالصلاة مطلقا قربة والسفر اليها ليس بقربة الاّ الى المساجد الثلاثة.

(قلت) قد يكون الشئ قربة وانضمامه الى غيره ليس بقربة فالصلاة في نفسها قربة وكونها في مسجد بعينه غير الثلاثة ليس بقربة فالسفر اليه وسيلة الى ما ليس بقربة.

(فإن قلت) لو كانت وسيلة القربة قربة مطلقا لكان النذر قربة لانه وسيلة الى ايقاع العبادة واجبة والواجب أفضل من النفل والنذر مكروه لأن النبي صلّى الله عليه وسلّم نهى عن النذر وقال إنه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل.

(قلت) جعل النفل فرضا ليس بقربة بل هو مكروه لما فيه من الخطر والتعرض للاثم بتقدير الترك ووقوع العبادة ممكن بغير النذر فلم يحصل بالنذر الاّ التعرض

للخطر والحرج على أنا نقول ان وسيلة القربة قربة من حيث هي موصلة لذلك المطلوب وقد يقترن بها أمر عارض يخرجها عن ذلك كمن مشى الى الصلاة في طريق مغصوب والمدعى أن الفعل اذا كان مباحا و لم يقترن به الاّ قصد القربة به كان قربة وهذا لا يستثنى منه شيء.

(فإن قلت) كيف تجزمون بهذا وقد اشتهر خلاف الاصولين في أن الامر بالشيء أمر بما لا يتم الاّ به أو لا ومقتضى ذلك أن يجرى خلاف في أن وسيلة المندوب هل هي مندوبة أو لا.

(قلت) سنبين في آخر الكلام ان كون الفعل قربة أعم من كونه مأمورا به ونبدأ أوّلا بالكلام على كون هذا السفر مأمورا به أمر ندب فنقول ما لا يتم المأمور به الاّ به ينقسم الى شرط في وجوده والى ما هو تابع يشترط للعلم بوجوده كغسل جزء من الرأس للعلم بغسل الوجه والخلاف في القسم الثاني قوى وليس مما نحن فيه وأما القسم الاول وهو ما كان شرطا أو سببا لوجود المأمور به كالذي نحن فيه ونعبر عنه بالمقدمة فالجمهور على انه مأمور به واجب لوجوب المقصد وخالف في ذلك فريقان من الاصوليين فرقة خالفوا في الشرط و لم يخالفوا في السبب وفرقة خالفوا في الشرط والسبب جميعا وربما نقل الخلاف في ذلك عن الواقفية وانهم لم يجزموا في ذلك بشيء بل توقفوا على عادتهم وربما نقل الجزم بعدم الوجوب وكلا القولين ان أخذ بالنسبة الى دلالة اللفظ وان دلالة لفظ الأمر بالمقصود قاصرة عن دلالته على الامر بالمقدمة فيسهل الامر فيه ولا يمنع عدم دلالة غيره ولا ينفي ذلك كون مقدمة المأمور به مأمرا بها لدليل عقلي وان أخذ بالنسبة الى انه اذا ترك يعاقب على ترك المقصد خاصة ولا يعاقب على ترك المقدمة فقريب أيضا ولكنه انما يبقى الوجوب لا الندب وكلامنا في الندب وان أخذ بالنسبة الى أن المشروط الذي ورد الأمر به مطلقا لا يجب الاّ عند وجود شرطه كما صرح به بعض متأخري الاصوليين فهذا قول باطل لم يتحقق القول به عن أحد من الأئمة المعتمد على كلامهم وقواعد

الشريعة تقطع ببطلانه ولا شك ان الائمة المعتبرين الذين هم أئمة الفتيا على خلافه ومستند من فرق بين السبب والشرط ان ايجاب المسبب لو كان مقيدا بحال وجود السبب لكان ايجابا لتحصيل الحاصل لان المسبب حاصل مع السبب بخلاف الشرط وقد أطلنا في ذلك والمقصود أن الزيارة اذا كانت مندوبة في حق البعيد والسفر شرط لها كان مندوبا وهذا لم يحصل فيه نزاع بين العلماء.

(فإن قلت) هل يقولون ان كل سفر للزيارة مندوب أو مطلق السفر لها.

(قلت) قد تقرر في أصول الفقه أن الامر بالماهية الكلية ليس أمرا بشيء من جزئياتها ولكنه مأمور بجزئي من الجزئيات لا بعينه لانه لا يتحقق الاتيان بالكلي بدونه وهو مخير في تعيين ذلك الجزئي فاذا أتى بجزئي معين خرج عن عهدة الامر ونقول إنه أتى بالمأمور به وهو الكلي والجزئي لا بعينه وأما هذا الجزئي المعين فلا نقول إنه مأمور به لانه مخير فيه ولكنه قربة وطاعة لانه فعل لإمتثال الامر فكل سفر يقع بقصد الزيارة و لم يقترن به قصد محرم أو مكروه فهو قربة لكونه موصلا الى قربة وبه يحصل أداء السفر المأمور به لأنه حاصل في ضمن ذلك المشخص ولا نقول إن ذلك المشخص هو لمأمور به لأن الامر انما يتعلق بكلي وهذا جزئي لكنه قربة لكونه قصد به القربة ووسيلة اليها فالقربة تصدق على الكلي والجزئي والطلب لا يتعلق الاّ بكلي والسفر المعين وسيلة الى الزيارة وليس شرطا فيها ومطلق السفر للزيارة وسيلة وشرط ومطلق السفر شرط وقد لا يقصد به التوسل فلا يسمى وسيلة.

(فإن قلت) هل المقدمة هي الوسيلة أو غيرها.

(قلت) المقدمة ما يتوقف عليها الشيء وقد علمت خلاف الاصوليين في أنها هل تجب بوجوب ذلك الشيء أو لا وذلك خارج عن كونها قربة أو ليست بقربة فان الذي يتوقف عليه الفعل قد يفعل بقصد القربة فيكون قربة وقد يفعل لا بقصد القربة فلا يكون قربة فمن مشى الى مكة لمقصد غير صالح ثم حج لم يكن سفره قربة ولكن سقط عنه الأمر بالمقدمة لزوال السبب المقتضى لوجوبها. وأما الوسيلة فقال

الجوهري الوسيلة ما يتقرب به الى الغير والجمع الوسل والوسائل والتوسيل والتوسل واحد يقال وسل فلان الى ربه وسيلة وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب اليه بعمل انتهى كلام الجوهري. فاسم الوسيلة اذا أطلق على المقدمة فهو من حيث كونها يتقرب بها الاّ من حيث كونها متوقفا عليها بل قد يكون المقصد متوقفا على الوسيلة بعينها فيجري في وجوبها الخلاف السابق وقد لا يتوقف المقصد عليها بعينها بل على ما هو أعم منها ويختارها العبد للتوسل بها وقد لا يتوقف المقصد عليها أصلا في نفس الامر ولكن يقصد العبد أو يتوهم توقفه أو خطر بباله انها موصلة اليه و لم يخطر بباله أمر آخر ففي كل هذه الأحوال تسمى وسيلة وقربة لا يجري فيها الخلاف الاصولي. فالوسيلة لا تطلق على المقدمة حتى يقصد بها التقرب الى المقصود ولا تسمى وسيلة بدون هذا القصد الاّ على سبيل المجاز بمعنى انها صالحة للتوسل ومراد الاصوليين بالمقدمة ما يتوقف عليها الشيء سواء أقصد بها التوصل اليه أم لا فبينهما عموم وخصوص من وجه.

ولو سلمنا ان الوسيلة مرادفة للمقدمة فلا شك أنها لا تكون قربة حتى يقصد بها التقرب الى قربة فمرادنا بقولنا وسيلة القربة قربة هذا المعنى ومن ههنا يظهر أن كون الشيء قربة غير كونه واجبا ومندوبا فان الحكم بالايجاب أو الندب انما هو على الماهية الكلية وكل ما وجد في الخارج مشخص لا يتعلق الطلب به بخصوصه فلا يحكم عليه بخصوصه بانه واجب لكنه مؤد للواجب في ضمنه والحكم بكون الشيء قربة تارة يكون باعتبار حقيقته وهو ما وضع لان يتقرب به فيكون كذلك وتارة يكون باعتبار ما قصد به التقرب فيطلق على الفعل بعد تشخصه اذا عرف ذلك فهينا اعتبارات. أحدها: مطلق السفر. والثاني: السفر الى المدينة. والثالث: السفر الى المدينة بقصد القربة وكل واحد من القسمين الأوّلين ليس مطلوبا ولا قربة من حيث هو هو وانما قد يطلب طلب الوسائل لغيره والقسم الثالث مطلوب وقربة وتتفاوت مراتبه بحسب تفاوت القربة المقصودة به فانها قد تكون الزيارة وقد تكون

قربة أخرى كالصلاة في المسجد ونحوها وقد تكون مجموع ذلك أو القدر المشترك بينها وهو مطلق القربة وكل من هذه الاربعة قربة لما قررناه ولان السفر الى المدينة لم يكن قربة لمطلق كونه سفرا ولا سفرا الى المدنة وانما كان لعلة وهي قصد القربة وحيث وجدت العلة وجد المعلول ولا فرق في الحكم بالقربة على كل واحد من الاربعة بين أن يوجد كليا أو جزئيا مشخصا لما قدمناه. وأما الحكم بكونه مطلوبا أو مندوبا اليه بخصوصه فلا يتعلق بالمشخص منها ولا بواحد من الاربعة بعينه وانما يتعلق بواحد منها لا بعينه ومهما وجد منها كان قربة يتأدّى المأمور به في ضمنه وهذا التقسيم وحكم كل واحد منها لا يتأتى فيه نزاع بين العقلاء سواء قلنا مقدمة المأمور به مأور بها أم لا وهكذا حكم كل كلي طلبه الشرع ولم ينص على أنواعه. وأما خصال الكفارة فقيل إن الواجب فيها القدر المشترك بين الخصال فيأتي في أنواع الخصال ما قلناه في الجزئيات والمشهور أن كل خصلة واجبة بعينها على تقدير أن لا يأتي بغيرها فمتى فعلها وقعت واجبة بخصوصها لنص الشرع عليها أعني خصوص العتق مثلا بالنسبة الى الاطعام والكسوة وأما اعتاق الرقبة المعينة فهو كأشخاص الكلي بلا اشكال فيأتي فيه ما سبق من البحث.

(فإن قلت) السفر ينقسم الى ما يقصد به المسافر ضم عبادة أخرى الى الزيارة كصلاة واعتكاف في مسجده صلّى الله عليه وسلّم ولا اشكال في كونه قربة والى ما يقصد به قصره على قصد الزيارة لا غير والتراع انما هو في هذا والى ما يعري عن القصدين واستدلالكم بكون وسيلة القربة قربة فيه نظر لان توقف الشيء على الاعم لا يستلزم توقفه على الاخص وزيارة من كان على مسافة بعيدة قائما تتوقف على سفر من الاسفار الثلاثة المذكورة المقصود لا على القسم الثاني ليتم ما ذكرتم.

(قلت) هذا خلف من الكلام لانك ان لم تقل بان وسيلة القربة قربة فلا حاجة بك الى هذا الاستدلال والتقسيم وقل ان وسيلة القربة لست بقربة وحينئذ يرد عليك ما لا قبل لك به مما قدمناه من الاستدلال على كون وسيلة القربة قربة

وذلك أمر معلوم من الشرع ثم يلزمك أن السفر للزيارة وقربه أخرى لا يكون قربة على زعمك لأنه انما يكون قربة لكونه وسيلة الى قربة وان كنت تقول بان وسيلة القربة قربة فما وجه النظر بعد تقرير كون الزيارة قربة واحتجاجك بان توقف الشيء على الاعم لا يستلزم توقفه على الاخص عجيب جدّا لانك ان فسرت الوسيلة بما يفعل بقصد التقرب الى المقصود كما فسرناه كان كل واحد من السفر الذي قصد به الزيارة مع قربة أخرى والسفر الذي قصد به الزيارة فقط قربة لانه قصد به التوسل الى قربة فوجب أن يكون قربة سواء كانت الزيارة متوقفة على عينه أم لا فالفرق بين القسمين باطل قطعا وان فسرت الوسيلة بما يتوقف عليه المقصود كما يشعر به ظاهر كلامك فان أخذته بشرط قصد القربة معه وجعلت علة القربة ذلك القصد عاد الكلام وكان كل من القسمين قربة لان الموجب لجعله قربة قصد القربة وهو موجود في القسمين وان جعلت العلة التوقف وقلت انه يتوقف على الاعم لا على الاخص لزمك ان تقول القربة ما هو أعم من السفرين وخصوص كل منهما ليس بقربة ففرقك بين القسمين لا وجه له وان أخذته مجردا فهو باطل لانه يدخل فيه مطلق السفر ولم يقل أحد بأنه قربة فان السفر من حيث هو هو مباح وإنما تعرض له القربة بعلة قصد القربة فحيث حصلت تلك العلة حصل معلولها وحيث لا فلا ففرقك بين قربة وقربة لا وجه له فقد بان بهذا انه بعد العلم بكون الزيارة قربة وبكون وسيلة القربة قربة يقطع بأن السفر للزيارة قربة سواء ضم معه قصد قربة أخرى أم لا والشك في ذلك انما يكون للشك في احدى المقدمتين وتقرير السؤال محتمل على كل تقدير وليس لك أن تقول إن السفر للزيارة المجردة داخل تحت النهي بقوله (**لا تشد الرحال**) والسفر لها وللمسجد سفر للمسجد فكان مباحا للحديث لأنا سنبين معنى الحديث وأنه لا يشمل الزيارة وبتقدير أن يكون السفر للزيارة منهيا عنه فالسفر لها وللمسجد ينبغي أن يكون منهيا عنه على هذا البحث لتركبه من منهي عنه وغيره وأيضا فان هذا يدل على أنك لا تقول بأن وسيلة القربة

قربة فكان يكفيك من الاول أن تقول ان وسيلة القربة ليست قربة وانما كان السفر في القسم الاول قربة لدليل آخر فانتقالك الى هذا التطويل لا فائدة فيه فعلى كل تقدير هذا الكلام ساقط.

وأما السفر العاري عن القصدين المذكورين فيدخل فيه السفر لقربة غير الزيارة فقط والسفر المباح والسفر لغيرهما ولا حاجة بنا الى الكلام في ذلك وأما قولك في القسم الثاني من أقسام السفر ما يقصد به قصره على قصد الزيارة لا غير فهذه العبارة تحتمل أمرين أحدهما أن يقصد الزيارة ويقصد أن لا يفعل معها قربة أخرى من تحية المسجد ولا غيرها وهذا الامر لا يقصده عاقل غالبا وليس هو المسؤول عنه فان الناس انما يسألون عن الواقع منهم وبهم حاجة الى معرفة حكمه فذكر هذا القسم هوس وارادته في فتيا العامة بعبارة يفهمون منها العموم تضليل ثم انا نقول ولو فرض ذلك كان سفره قربة لانه قصد به قربة ولكن قصده ترك غيرها من القربات ليس بقربة.

الأمر الثاني: أن يقصد الزيارة ولا يخطر بباله أمر آخر بنفي ولا اثبات ولا وجه للتوقف في كون ذلك قربة بعد العلم بكون الزيارة قربة ووسيلة القربة قربة والظاهر من صاحب هذا السؤال أنه أراد هذا الأمر الثاني فانه الذي قال ان الخصم انما أراد أن يبين كيفية الزيارة المستحبة وهي أن تضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره وقدمنا الكلام على ذلك ففي هذه القطعة من كلامه بيان ان شرط الاستحباب في الزيارة عند الخصم وغيره ضم قصد المسجد اليها ومقتضى ذلك ان عند عدم الضم ينتفي الاستحباب سواء أراد عدم ما سواها من القرب أم لا وهو يبين أن مراده فيما تقدم بما يقصد به قصره على قصد الزيارة لا غير المعنى الثاني الذي قدمناه وهو عدم قصد سواها لا قصد عدمه وقد قدمنا أنه لا وجه للتوقف في كون ذلك قربة لانه وسيلة الى قربة و لم يقترن به قصد صارف ولا مانع من الحكم بالقربة عليه بالمعنى الثاني ان اطلاق قوله يقتضي أن الخصم وغيره انما يستحبون الزيارة مطلقا من

غير سفر اذا ضم اليها قصد المسجد وحينئذ لا تكون الزيارة وحدها قربة سواء كانت عن سفر أم عن غير سفر وهو مخالف للادلة الدالة على أن الزيارة قربة وكأنه انما أراد السفر للزيارة وانما أطلق العبارة وأيا ما كان فهو باطل لما قدمناه.

واعلم أن هذا السؤال المبني على تقسيم السفر ضعيف وكذلك السؤال المبنى عليه الذي قدمته في الاستدلال بعمل السلف والخلف على السفر وانما ذكرتهما لأني وقفت على كلام لبعض الفضلاء ذكرهما فيه فاحتجت الى جوابهما والخصم الذي النزاع معه لعله لا يرتضيهما والعجب ممن أوردهما مع موافقته على أن السفر لمجرد الزيارة قربة فان كان قال ذلك بغير دليل فهو باطل وان كان قاله لاحد الدليلين المذكورين فالقدح فيهما قدح فيه فلا يمكنه الجزم به وان كان قاله لدليل آخر فكان ينبغي أن يبينه حتى يظهر أنه يفترق الحال فيه بين الاسفار أو لا. بل الأعجب منه قوله بهذه الامور مع قوله بان كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة وجاحده محكوم عليه بالكفر وقد بان بما ذكرناه ان لزوم كون السفر لمجرد الزيارة قربة لازم لكون الزيارة قربة وأن اللزوم بينهما بين ليس بالخفي والعلم بالملزوم مع التوقف في اللازم البين له مستحيل فالقول باثبات الملزوم مع التوقف في اثبات اللازم البين لا يجتمعان فمن توقف في كون السفر لمجرد الزيارة قربة لزمه التوقف في كون الزيارة قربة ومن قال بأن كون السفر لمجرد الزيارة قربة من الامور الخفية لزمه أن يقول بذلك في الزيارة فانه تقرر أن الملازمة بينهما بينة معلومة من الشرع.

(فإن قلت) فما تقولون في السفر الى زيارة ما عدا قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم.

(قلت) قال الفقيه الامام أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر المالكي المعروف بالشارمساحي في كتاب (تلخيص محصول المدوّنة من الاحكام) الملقب (بنظم الدر) في كتاب الجامع في الباب الحادي عشر في السفر وهو أحد أبوابه قال في هذا الباب. والسفر قسمان هرب وطلب أما الهرب فالخروج من أرض الحرب

وأرض البدعة وأرض غلب عليها الحرام ومن خوف الأذى في البدن ومن الارض الغمة وأما الطلب فيكون للحج والجهاد والعمرة والمعاش والاتجار وقصد البقاع الشريفة وهي المساجد الثلاثة ومواضع الرباط تكثيرا لأهلها ولطلب العلم ولتفقد أحوال الاخوان وزيارة الموتى لينتفعوا بترحم الاحياء وقصد الانتفاع بالميت بدعة الاّ في زيارة قبر المصطفى صلّى الله عليه وسلّم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين انتهى. فأما استثناؤه قبر المصطفى صلّى الله عليه وسلّم وسائر المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين واقتصاره أن قصدها للانتفاع بهم سنة فصحيح والظاهر أن ذلك عام في زيارتها والسفر اليها كما يقتضيه صدر كلامه وأما السفر لزيارة غيرهم من الموتى لينتفعوا بترحم الاحياء فقد عده الشارمساحي كما ترى من أقسام سفر الطلب والظاهر أن قصده أنه سنة والامر كذلك وان كان عدّ معه سفر التجارة الذي هو مباح وأما قوله إن قصد الانتفاع بالميت غير الانبياء بدعة ففيه نظر فان ثبت فينبغي أن يخرج منه من يتحقق صلاحه كالعشرة المشهود لهم بالجنة وغيرهم وحينئذ يكون السفر لهم كالقسم الثاني فخرج من هذا أن الزيارة حيث استحبت استحب السفر لها وذلك عام في قصد انتفاع الميت بالترحم وخاص في قصد الانتفاع بالميت.

(الباب السابع في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته)

وفيه فصلان

الفصل الاول في شبهه وله ثلاث شبه (احداها) فهم قوله صلّى الله عليه وسلّم **(لا تشد الرحال الاّ الى ثلاثة مساجد)** فتوهم الخصم ان في هذا منع السفر للزيارة وليس كما توهمه ونحن نذكر ألفاظ الحديث ثم نذكر معناه ان شاء الله تعالى فنقول هذا الحديث متفق على صحته عن أبي هريرةرضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم وورد بألفاظ مختلفة أشهرها **(لا تشد الرحال الاّ الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا ومسجد الحرام ومسجد الاقصى)** وهذه رواية سفيان بن عيينة عن الزهري والآخر **(تشد الرحال الى ثلاثة مساجد)** من غير حصر وهذه رواية معمر عن

الزهري والآخر (**انما يسافر الى ثلاثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدي ومسجد إيلياء**) وهذه من طريق غير الزهري وهذه الروايات الثلاث ذكرها مسلم في فضل المدينة عن أبي هريرة وذكر قبل ذلك في سفر المرأة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلّى الله عليه وسلّم (**لا تشدوا الرحال الاّ الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى**) ولفظه كما ذكرنا بصيغة النهي واللفظ السابق بصيغة الخبر وورد في خبر أبي سعيد أيضا (**انما تشد الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد ابراهيم ومسجد محمد ومسجد بيت المقدس**) رواه اسحاق بن راهويه في مسنده وورد في حديث ابن عمر رضي الله عنهما أيضا عن النبي صلّى الله عليه وسلّم ولفظه بصيغة النهي (**لا تشدوا الرحال الاّ الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد بيت المقدس**) رواه الطبراني في معجمه هذه ألفاظ المرويات وأما معناها فاعلم أن هذا الاستثناء مفرغ تقديره لا تشد الرحال الى مسجد الاّ الى المساجد الثلاثة أو لا تشد الرحال الى مكان الاّ الى المساجد الثلاثة ولا بد من أحد هذين التقديرين ليكون المستثنى مندرجا تحت المستثنى منه والتقدير الاول أولى لانه جنس قريب ولما سنبينه من قلة التخصيص أو عدمه على هذا التقدير (ثم اعلم) أن السفر فيه أمران أحدهما غرض باعث عليه كالحج أو طلب العلم أو الجهاد أو زيارة الوالدين أو الهجرة وما أشبه ذلك.

(والثاني) المكان الذي هو نهاية السفر كالسفر الى مكة أو المدينة أو بيت المقدس أو غيرها من الاماكن لأي غرض كان ولا شك أن شد الرحال الى عرفة لقضاء النسك واجب باجماع المسلمين وليس من المساجد الثلاثة وشد الرحال لطلب العلم الى أي مكان كان جائز باجماع المسلمين وقد يكون مستحبا أو واجبا على الكفاية أو فرض عين وكذلك السفر الى الجهاد ومن بلاد الكفر الى بلاد الاسلام للهجرة واقامة الدين وكذلك السفر لزيارة الوالدين وبرّهما وزيارة الاخوان والصالحين وكذلك السفر للتجارة وغيرها من الأغراض المباحة فانما معنى الحديث أن

السفر الى المساجد مقصور على الثلاثة على التقدير الاول الذي اخترناه أو ان السفر الى الأماكن مقصور على الثلاثة على التقدير الثاني ثم على كلا التقديرين اما أن يجعل المساجد أو الامكنة غاية فقط وعلة السفر أمر آخر كالاشتغال بالعلم ونحوه من الأمثلة التي ذكرناها فهذا جائز الى كل مسجد والى كل مكان فلا يجوز أن يكون هو المراد وقد يقال على بعد إن خروج تلك المسائل بادلة على سبيل التخصيص للعموم فلا يمنع من ارادته في الباقي وهذا لو قيل به فتقدير المساجد أيضا أولى من تقدير الأمكنة لقلة التخصيص اذ التخصيص على تقدير اضمار الامكنة أكثر فيكون مرجوحا ثم على هذا التقدير فالسفر بقصد زيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم غايته مسجد المدينة لانه مجاور للقبر الشريف فلم يخرج السفر للزيارة عن أن يكون غايته أحد المساجد الثلاثة وهو المراد على هذا التقدير وإما أن يجعل المساجد أو الامكنة علة فقط ويكون قد عبر بالى عن اللام أو غاية وعلة من باب تخصيص العام بأحد حاليه لأن غاية السفر قد يكون هو العلة وقد لا يكون فيكون المراد النوع الاول وهو ما يكون علة مع كونه غاية ومعنى كونه علة أنه يسافر لتعظيمها أو للتبرك بالحلول فيها أو بان يوقع فيها عبادة من العبادات التي يمكنه ايقاعها في غيرها من حيث إن ايقاعها فيها أفضل من ايقاعها في غيرها وكل ذلك انما ينشأ من اعتقاد فضل في البقعة زائد على غيرها فنهى عن ذلك الاّ في المساجد الثلاثة وهذا هو المراد وغيرها من الاماكن والمساجد لا يؤتى الاّ لغرض خاص لا يوجد في غيره كالثغر للرباط الذي لا يوجد في غيره وعلى هذا التقدير أيضا المسافر لزيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يدخل في الحديث لانه لم يسافر لتعظيم البقعة وانما سافر لزيارة من فيها كما لو كان حيا وسافر اليه فيها أو في غيرها فانه لا يدخل في هذا العموم قطعا وملخص ما قلناه على طوله أن النهي عن السفر مشروط بأمرين (أحدهما) أن يكون غايته غير المساجد الثلاثة (والثاني) أن يكون علته تعظيم البقعة والسفر لزيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم غايته أحد المساجد الثلاثة وعلته تعظيم

ساكن البقعة لا البقعة فكيف يقال بالنهي عنه بل أقول ان للسفر المطلوب سببين (أحدهما) ما يكون غايته أحد المساجد الثلاثة (والثاني) ما يكون لعبادة وان كان الى غيرها والسفر لزيارة المصطفى صلّى الله عليه وسلّم اجتمع فيه الامران فهو في الدرجة العليا من الطلب ودونه ما وجد فيه أحد الامرين وان كان السفر الذي غايته أحد الاماكن الثلاثة لابد في كونه قربة من قصد صالح وأما السفر لمكان غير الاماكن الثلاثة لتعظيم ذلك المكان فهو الذي ورد فيه الحديث ولهذا جاء عن بعض التابعين أنه قال قلت لابن عمر اني أريد أن آتي الطور قال انما تشد الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ومسجد الأقصى ودع الطور فلا تأته وفي مثل هذا تكلم الفقهاء في شد الرحال الى غير المساجد الثلاثة فنقل امام الحرمين عن شيخه انه كان يفتي بالمنع عن شد الرحال الى غير هذه المساجد قال وربما كان يقول يكره وربما كان يقول يحرم أخذا بظاهر النهي وقال الشيخ أبو علي لا يكره ولا يحرم ولكن أبان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن القربة المقصودة في قصد المساجد الثلاثة وما عداها ليس في قصد أعيانها قربة (قال) وهذا حسن لا يصح عندي غيره (قلت) ويمكن أن يقال ان قصد بذلك التعظيم فالحق ما قاله الشيخ أبو محمد لانه تعظيم لما لم يعظمه الشرع وان لم يقصد مع عينه أمرا آخر فهذا قريب من العبث فيترجح فيه ما قاله الشيخ أبو علي ولا نعلم في مذهبنا غير ذلك وذهب الداودي الى ان ما قرب من المساجد الفاضلة من المصر فلا بأس أن يؤتى مشيا وركوبا استدلالا بمسجد قباء ولا يدخل تحت النهي في إعمال المطي لان الاعمال وشد الرحال لا يكون لما قرب غالبا ونقل القاضي عياض عن بعضهم أنه انما يمنع إعمال المطي للناذر أما غير الناذر ممن يرغب في فضل مشاهد الصالحين فلا فهذه أربعة مذاهب في إتيان ما سوى الثلاثة من المساجد وعلى المذهب الرابع المفصل بين أن يكون بالنذر أو بغيره حمل بعضهم اتيان النبي صلّى الله عليه وسلّم مسجد قباء لانه كان بغير نذر ولا حرج فيه بل متى خف عليه فعل

القربة فيجئ في نذر ما سوى الثلاثة من المساجد ثلاثة مذاهب (أحدها) أنه لا يصح وهو مذهبنا ومذهب الجمهور (والثاني) يصح مطلقا وهو مذهب الليث بن سعد (والثالث) يلزم ما لم يكن بشد رحل كمسجد قباء وهو قول محمد بن مسلمة المالكي وقد روى مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم ان عبد الله بن عباس سئل عمن جعل على نفسه مشيا الى مسجد قباء وهو بالمدينة فألزمه ذلك وأمره أن يمشي قال عبد الملك بن حبيب في (كتاب الواضحة) فكذلك من نذر أن يمشي الى مسجده الذي يصلي فيه جمعته أو مكتوبته فعليه أن يشمي اليه وليس ذلك بلازمه فيما نأى عنه من المساجد لا ماشيا ولا راكبا وكذلك روى ابن وهب وغيره عن مالك الاّ المساجد الثلاثة فيلزمه في المسجد الحرام ما نذر من مشي أو ركوب ولا يلزمه في المسجدين مسجد النبي صلّى الله عليه وسلّم وبيت المقدس المشي اليهما ويلزمه أن يأتيهما راكبا للصلاة فيهما هذا كله في قصد المكان بعينه أو قصد عبادة فيه تمكن في غيره أما قصده بغير نذر لغرض فيه كالزيارة وشبهها فلا يقول أحد فيه بتحريم ولا كراهة.

(فإن قلت) فقد قال النووي في شرح مسلم في باب سفر المرأة مع محرم الى الحج اختلف العلماء في شد الرحال وإعمال المطي الى غير المساجد الثلاثة كالذهاب الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة ونحو ذلك فقال الشيخ أبو محمد من أصحابنا هو حرام وهو الذي أشار القاضي عياض الى اختياره والصحيح عند أصحابنا وهو الذي اختاره امام الحرمين والمحققون أنه لا يحرم ولا يكره قالوا والمراد أن الفضيلة التامة انما هي في شد الرحال الى هذه الثلاثة خاصة والله أعلم انتهى كلام النووي وقد جعل الذهاب الى قبور الصالحين من محل الخلاف.

(قلت) رحم الله النووي لو اقتصر على المنقول أو نقده حق النقد لم يحصل خلل وانما زاد التمثيل فحصل الخلل من زيادته والذي نقله الامام الرافعي والنووي في غير شرح مسلم عن الشيخ أبي محمد رحمه الله ليس فيه هذه الزيادة بل فيه ما يبين ان

مراده ما قدمناه فان الامام قال اذا نذر أن يأتي مسجدا من المساجد سوى المسجد الحرام قال العلماء فان كان المسجد الذي عينه غير مسجد المدينة ومسجد المقدس فلا يلزم بالنذر شيء أصلا فانه ليس في قصد مسجد بعينه غير المساجد الثلاثة قربة مقصودة وما لا يكون قربة ولا عبادة مقصودة فهو غير ملتزم بالنذر وكان شيخي يفتي بالمنع عن شد الرحال الى غير هذه المساجد وذكر ما قدمناه وكذلك الرافعي قال اذا نذر اتيان مسجد آخر سوى الثلاثة لم ينعقد نذره قال الامام وكان شيخي يفتي وذكر ما تقدم وكذلك النووي في شرح المهذب وكذلك في شرح مسلم في باب فضل المساجد الثلاثة كلامه مشعر بما قلناه ومع ذلك قال ان ما قاله الشيخ أبو محمد غلط ففي كلام كل من الامام والرافعي والنووي في غير شرح مسلم وفي شرح مسلم في غير هذا الباب ما يبين ان فرض المسألة في قصد المساجد فيحمل كلام أبي محمد عليه أما قصد الاغراض الصحيحة في المساجد وغيرها من الامكنة من الزيارة والاشتغال بالعلم والجهاد وغيرها فلم يتكلم فيه أبو محمد ولا يجوز أن ينسب اليه المنع منه ولو قاله هو أو غيره ممن يقبل كلامه الغلط لحكمنا بغلطه وأنه لم يفهم مقصود الحديث لكنه بحمد الله لم يثبت عندنا انه قال ذلك ولا نقله عنه أحد غير ما وقع في شرح مسلم من التمثيل على سبيل السهو والغفلة ولهذا أجللنا مالكا رحمه الله عن ان يستدل بالحديث على هذا المقصود وأوجبنا تأويل كلامه على ارادة البقعة لعينها وهكذا القاضي عياض فانه قال في الاكمال قوله عليه الصلاة والسلام (**لا تشد الرحال الاّ الى ثلاثة مساجد**) فيه تعظيم هذه المساجد وخصوصها بشد الرحال اليها لأنها مساجد الانبياء عليهم السلام ولفضل الصلاة فيها وتضعيف أجرها ولزوم ذلك لمن نذره بخلاف غيرها مما لا يلزم ولا يباح شد الرحال اليها لا لناذر ولا لمتطوّع بهذا النهي الاّ ما ألحقه محمد بن مسلمة من مسجد قباء وهذا الكلام من القاضي عياض ليس فيه تعرض لزيارة الموتى أصلا ولا يجوز أن ينقل ذلك عنه بتصريح ولا باشارة وانما أشار به الى غير الثلاثة من المساجد.

(فإن قلت) قد قال ابن قدامة الحنبلي في (كتاب المغني) فصل فان سافر لزيارة القبور والمشاهد فقال ابن عقيل لا يباح له الترخص لانه منهي عن السفر اليها قال النبي صلّى الله عليه وسلّم (**لا تشد الرحال الاّ الى ثلاثة مساجد**) والصحيح إباحته وجواز القصر فيه لان النبي صلّى الله عليه وسلّم كان يأتي قباء ماشيا وراكبا وكان يزور القبور وقال (**زوروها تذكركم الآخرة**) وأما قوله صلّى الله عليه وسلّم (**لا تشد الرحال الاّ الى ثلاثة مساجد**) فيحمل على نفي الفضيلة لا على التحريم وليست الفضيلة شرطا في إباحة القصر ولا يضر انتفاؤها.

(قلت) قد وقفت على كلام ابن قدامة المذكور وترجمته بالسفر لزيارة القبور والمشاهد ولم أقف على كلام ابن عقيل فان كان في المشاهد أو في قصدها مع الزيارة فلا يرد علينا لانه من باب قصد الامكنة وهذا هو الظاهر من استدلاله بالحديث على ما تقرر وكلامنا انما هو في مجرد قصد الزيارة للميت من غير قصد البقعة أصلا وليس في كلام ابن عقيل ولا ابن قدامة تصريح بذلك بل كلامه يشير الى أنه انما تكلم في القبور التي بنيت عليها المشاهد وقبر النبي صلّى الله عليه وسلّم لا يدخل في ذلك لان مكانه لا يسمى مشهدا (ولو سلمنا) اندراجه في مدلول كلامه فيجب تخصيصه وحمل كلامه على ما سواه واذا كنا نخصص كلام الله وكلام رسوله بالأدلة فأي شيء كلام ابن عقيل حتى لا نخصص اذا حسنا الظن به والموجب لتخصيص هذا القبر الشريف عن سائر القبور الادلة الواردة في زيارته على الخصوص واطباق الناس على السفر اليه فان لم يعتبر ابن عقيل هذه الأدلة لفوّقت سهام التخطئة اليه ورد كلامه عليه ولكنه لم يثبت بحمد الله عندنا ذلك عنه.

(فإن قلت) قد أكثرت من التفرقة بين قصد البقعة وقصد من فيها وسلمت أن قصد البقعة داخل تحت الحديث والزيارة لابد فيها من قصد البقعة فان السلام والدعاء يحصل من بعد كما يحصل من قرب وهو مقصود الزيارة.

(قلت) قصد البقعة لما اشتملت عليه ليس بمحذور ولا نقول بنفي الفضيلة عنه

وانما قلنا ذلك في قصد البقعة لعينها أو لتعظيم لم يشهد به الشرع على أنا نقول إنه لا يلزم من الزيارة أن يكون للبقعة مدخل في القصد الباعث بل تارة يكون ذلك مقصودا وتارة يجرد قصد الشخص المزور من غير شعور بما سواه وقوله ان مقصود الزيارة يحصل من بعد ممنوع فان الميت يعامل معاملة الحي فالحضور عنده مقصود ألا ترى أن النبي صلّى الله عليه وسلّم لما خرج في ليلة عائشة الى البقيع فقام فأطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات الحديث المشهور وفيه ان عائشة سألته فقال (**ان جبرائيل أتاني فقال ان ربك عزّ وجلّ يأمرك ان تأتي أهل البقيع وتستغفر لهم**) قالت فقلت كيف أقول لهم يا رسول الله قال (**قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون**) (رواه مسلم) فانظر كيف خرج النبي صلّى الله عليه وسلّم الى البقيع بأمر الله تعالى يستغفر لأهله ولم يكتف بذلك من الغيبة وهذا أصل في الاتيان الى القبور لزيارة أهلها للاستغفار لهم وقد سألت عائشة النبي صلّى الله عليه وسلّم كف تقول تعني اذا فعلت كفعله وعلمها وفي ذلك دليل على أنه يجوز لها وللنساء الاتيان الى القبور لهذا الغرض لأن سؤالها ذلك كان بعد رجوعهما الى البيت فلم يكن المقصود منه كيف أقول الآن وانما معناه كيف أقول مرة أخرى فلو كان لا يجوز لها ذلك لبينه لها وليس هذا المقصود هنا فانا نذكره ان شاء الله تعالى في موضع آخر وانما المقصود هنا أن الحضور عند القبر لسبب زيارة من فيه والدعاء مطلوب وليس ذلك من باب قصد الأمكنة ولا دل الحديث على امتناعه ولا قال به أحد من العلماء وقد أحضر اليّ بعض الناس صورة فتاوى منسوبة لبعض علماء بغداد في هذا الزمان لا أدري هل هي مختلفة من بعض الشياطين الذين لا يحسنون أو هي صادرة ممن هو متسم بسمة العلم وليس من أهله فأولها فتيا مالكي قال فيها قد نص الشيخ أبو محمد الجويني في كتبه على تحريم السفر لزيارة القبور وهو اختيار القاضي الامام عياض في اكماله ولقد كذب في هذا النقل عن الشيخ أبي محمد والقاضي عياض جميعا ثم اطال الكلام

بما لا فائدة فيه وثانيها فتيا شافعي قال فيها ان المفهوم من كلام العلماء ونظار العقلاء أن الزيارة ليست عبادة وطاعة بمجردها فان أراد المفهوم عنده فلا علينا منه ونقول له المفهوم عند العلماء خلافه ثم نقول ان من اعتقد جواز الشد الى غير ما ذكر أو وجوبه أو ندبيته كان مخالفا لصريح النهي ومخالفة النهي معصية اما كفر أو غيره على قدر المنهي عنه ووجوبه وتحريمه ويكفي هذا الكلام ضحكة على من قاله أن يجعل المنهي عنه منقسما الى وجوب وتحريم دع سوء فهمه للحديث وثالثها فتيا آخر شارك فيها الاول في النقل عن الشيخ أبي محمد والقاضي عياض وقد تقدم جوابه وأساء الفهم في الحديث كما أساءه غيره ورابعها فتيا آخر ليس فيها طائل وكلهم خلط مع ذلك ما لا طائل تحته والاقرب أنها مختلقة وان مثلها لا يصدر عن عالم وانما ذكرتها هنا لتضمنها النقل عن الشيخ ابي محمد والقاضي عياض الذي تعرضت هنا لافساده.

(تنبيه) قد يتوهم من استدلال الخصم بهذا الحديث ان نزاعه قاصر على السفر للزيارة دون أصل الزيارة وليس كذلك بل نزاعه في الزيارة أيضا لما سنذكره في الشبهتين الثانية والثالثة وهما كون الزيارة على هذا الوجه المخصوص بدعة وكونها من تعظيم غير الله المفضي الى الشرك وما كان كذلك كان ممنوعا وعلى هاتين الشبهتين بني كلامه وأصل الخيال الذي سرى اليه منهما لا غير وهو عام في الزيارة والسفر اليها ولهذا يدعى هو أن الاحاديث الواردة في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم كلها ضعيفة بل موضوعة ويستدل بقوله (**لا تتخذوا قبري عيدا**) وبقوله (**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**) وبأن هذا كله محافظة على التوحيد وأن أصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما سنذكر ذلك في نص كلامه المنقول عنه وقد رأيت أيضا فتيا بخطه ونقلت منها ما أنا ذاكره قال فيها ومن خطه نقلت وأما السفر للتعريف عند بعض القبور فهذا أعظم من ذلك فان هذا بدعة وشرك فان أصل السفر لزيارة القبور ليس مشروعا ولا استحبه أحد من

العلماء ولهذا لو نذر ذلك لم يجب عليه الوفاء به بلا نزاع بين الائمة ثم قال ولهذا لم يكن أحد من الصحابة والتابعين بعد ان فتحوا الشام ولا قبل ذلك يسافرون الى زيارة قبر الخليل عليه السلام ولا غيره من قبور الانبياء التي بالشام ولا زار النبي صلّى الله عليه وسلّم شيئا من ذلك ليلة اسري به والحديث الذي فيه هذا قبر أبيك ابراهيم فانزل فصل فيه وهذا بيت لحم مولد أخيك عيسى انزل فصل فيه كذب لا حقيقة له وأصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الذين سكنوا الشام أو دخلوا اليه ولم يسكنوه مع عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وغيره لم يكونوا يزورون شيئا من هذه البقاع والآثار المضافة الى الانبياء ثم قال ولم يتخذ الصحابة شيئا من آثاره مسجدا ولا مزارا غير ما بيناه من المساجد ولم يكونوا يزورون غار حراء ولا غار ثور ثم قال حتى إن قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يثبت عن النبي صلّى الله عليه وسلّم لفظ بزيارته وانما صح عنه الصلاة عليه والسلام موافقة لقوله تعالى (**يَآ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** * الأحزاب: ٥٦) ثم قال ولهذا لم يكن على عهد الصحابة والتابعين مشهد يزار لا على قبر نبي ولا غير نبي فضلا عن أن يسافر اليه لا بالحجاز ولا بالشام ولا اليمن ولا العراق ولا مصر ولا المشرق. ثم قال ولهذا كانت زيارة القبور على وجهين زيارة شرعية وزيارة بدعية فالزيارة الشرعية مقصودها السلام على الميت والدعاء له ان كان مؤمنا وتذكر الموت سواء كان الميت مؤمنا أم كافرا وقال بعد ذلك فالزيارة لقبر المؤمن نبيا كان أو غير نبي من جنس الصلاة على جنازته يدعى له كما يدعى اذا صلى على جنازته.

وأما الزيارة البدعية فمن جنس زيارة النصارى مقصودها الاشراك بالميت مثل طلب الحوائج منه أو به أو التمسح بقبره وتقبيله أو السجود له ونحو ذلك فهذا كله لم يأمر الله به ورسوله ولا استحبه أحد من ائمة المسلمين ولا كان أحد من السلف يفعله لا عند قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ولا غيره ثم قال ولم يكونوا يقسمون على الله بأحد من خلقه لا نبي ولا غيره ولا يسألون ميتا ولا غائبا ولا يستغيثون بميت

ولا غائب سواء كان نبيا أو غير نبي بل كان فضلاؤهم لا يسألون غير الله شيئا انتهى ما اردت نقله من كلام ابن تيمية رحمه الله من خطه وأنا عارف بخطه وهو يدل على ما ذكرناه من ان نزاعه في السفر والزيارة جميعا غير انه كلام مختبط في صدره ما يقتضي منع الزيارة مطلقا وفي آخره ما يقتضي انها ان كانت للسلام عليه والدعاء له جازت وان كانت على النوع الآخر الذي ذكره لم يجز وبقى قسم لم يذكره وهو أن تكون للتبرك به من غير اشراك به فهذه ثلاثة أقسام أولها السلام والدعاء له وقد سلم جوازه وأنه شرعي ويلزمه أن يسلم جواز السفر له فان فرق في هذا القسم بين أصل الزيارة وبين السفر محتجا بالحديث المذكور فقد سبق جوابه والقسم الثاني التبرك به والدعاء عنده للزائر وهذا القسم يظهر من فحوى كلام ابن تيمية رحمه الله أنه يلحقه بالقسم الثالث ولا دليل له على ذلك بل نحن نقطع ببطلان كلامه فيه وان المعلوم من الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين فكيف بالانبياء والمرسلين ومن ادعى ان قبور الانبياء وغيرهم من أموات المسلمين سواء فقد أتى أمرا عظيما نقطع ببطلانه وخطئه فيه وفيه حط لرتبة النبي صلّى الله عليه وسلّم الى درجة من سواه من المسلمين وذلك كفر متيقن فان من حط رتبة النبي صلّى الله عليه وسلّم عما يجب له فقد كفر.

فان قال ان هذا ليس بحط ولكنه منع من التعظيم فوق ما يجب له.

(قلت) هذا جهل وسوء ادب وقد تقدم في أول الباب الخامس الكلام في ذلك ونحن نقطع بأن النبي صلّى الله عليه وسلّم يستحق من التعظيم أكثر من هذا المقدار في حياته وبعد موته ولا يرتاب في ذلك من كان في قلبه شيء من الايمان وأما القسم الثالث وهو أن يقصد بالزيارة الاشراك بالله تعالى فنعوذ بالله منها وممن يفعلها ونحن لا نعتقد في أحد من المسلمين ان شاء الله ذلك وقد قال صلّى الله عليه وسلّم (**اللّهمّ لا تجعل قبري وثنا يعبد**) ودعاؤه صلّى الله عليه وسلّم مستجاب وقد أيس الشيطان ان يعبد في جزيرة العرب فهذا شيء لا نعتقده ان شاء الله في أحد ممن

يقصد زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وانما التمسح بالقبر وتقبيله والسجود عليه ونحو ذلك فانما يفعله بعض الجهال ومن فعل ذلك ينكر عليه فعله ذلك ويعلم آداب الزيارة ولا ينكر عليه أصل الزيارة ولا السفر اليها بل هو مع ما صدر منه من الجهل محمود على زيارته وسفره مذموم على جهله وبدعته وأما طلب الحوائج عند قبره صلّى الله عليه وسلّم فسنذكره في باب الاستغاثة بالنبي صلّى الله عليه وسلّم. ولنتكلم على الشبهة الثانية والثالثة اللتين بنى ابن تيمية رحمه الله كلامه عليهما أما الشبهة الثانية وهي كون هذا ليس مشروعا وأنه من البدع التي لم يستحبها أحد من العلماء لا من الصحابة ولا من التابعين ومن بعدهم فقد قدمنا سفر بلال من الشام الى المدينة لقصد الزيارة وأن عمر بن عبد العزيز كان يجهز البريد من الشام الى المدينة للسلام على النبي عليه الصلاة والسلام وان ابن عمر كان يأتي قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فيسلم عليه وعلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهم وكل ذلك يكذب دعوى ان الزيارة والسفر اليها بدعة ولو طولب ابن تيمية رحمه الله باثبات هذا النفي العام واقامة الدليل على صحته لم يجد اليه سبيلا فكيف يحل لذي علم أن يقدم على هذا الامر العظيم بمثل هذه الظنون التي مستندة فيها أنه لم يبلغه وينكر به ما أطبق عليه جميع المسلمين شرقا وغربا في سائر الاعصار مما هو محسوس خلفا عن خلف ويجلعه من البدع فان قال ان الذي كان يفعله السلف من النوع الاول وهو السلام والدعاء له دون النوع الثاني والثالث قلنا أما الثالث فلا استرواح اليه لانا نبعد كل مسلم منه وأما النوع الاول والثاني فدعوى كون السلف كلهم كانوا مطبقين على النوع الاول وانه شرعي وكون الخلف كلهم مطبقين على الثاني وانه بدعة من التخرص الذي لا يقدر على اثباته فان المقاصد الباطنة لا يطلع عليه الاّ الله تعالى فمن اين له أن جميع السلف لم يكن أحد منهم يقصد التبرك أو أن جميع الخلف لا يقصدون الاّ ذلك ثم انه قال فيما سنحكيه من كلامه ان أحدا لا يسافر اليها الاّ لذلك يعني لاعتقاده انها قربة وانه متى كان كذلك كان حراما ولا شك أن بلالا

وغيره من السلف وان سلمنا أهم ما قصدوا الاّ السلام فاهم يعتقدون ان ذلك قربة فلو شعر ابن تيمية رحمه الله أن بلالا وغيره من السلف فعل ذلك لم ينطق بما قال ولكنه قام عنده خيال أن هذه الزيارة فيها نوع من الشرك ولم يستحضر أن أحدا فعلها من السلف فقال ما قال وغلط رحمه الله فيما حصل له من الخيال وفي عدم الاستحضار ودعواه أنه لو نذر ذلك لم يجب عليه الوفاء به بلا نزاع من الائمة نحن نطالبه بنقل هذا عن الائمة وتحقيق أنه لا نزاع بينهم فيه ثم بتقرير كون ذلك عاما في قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وغيره ليحصل مقصوده في هذه المسألة التي تصدّينا لها ومتى لم تحصل هذه الامور الثلاثة لا يحصل مقصوده وليس الى حصولها سبيل ونحن قد نقلنا أن زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم تلزم بالنذر وعلى مقتضاه يلزم السفر اليها أيضا بالنذر على الضد مما قال وأما قوله ان الصحابة لما فتحوا الشام لم يكونوا يسافرون الى زيارة قبر الخليل وغيره من قبور الانبياء التي بالشام فلعله لانه لم يثبت عندهم موضعها فانه ليس لنا قبر مقطوع به الاّ قبره صلّى الله عليه وسلّم وأما قوله ولا زار النبي صلّى الله عليه وسلّم شيئا من ذلك ليلة اسري به فلعله لاشتغاله بما هو أهم وقد تحققنا زيارته صلّى الله عليه وسلّم القبور بالمدينة وغيرها في غير تلك الليلة فليس ترك زيارته في تلك الليلة دليلا على أن الزيارة ليست بسنة فالتشاغل بالاستدلال بذلك تشاغل بما لا يجدى وأما قوله ان الحديث الذي فيه هذا قبر أبيك ابراهيم فانزل فصل فيه وهذا بيت لحم مولد أخيك عيسى انزل فصل فيه كذب لا حقيقة له فصدق فيما قال وهذا الحديث يرويه بكر بن زياد الباهلي قال ابن حبان شيخ دجال يضع الحديث على الثقات لا يحل ذكره في الكتب الاّ على سبيل القدح فيه وذكر ابن حبان من طريقه الحديث المذكور وفيه ثم أتى بي الى الصخرة فقال يا محمد من ههنا عرج ربك الى السماء وذكر كلاما طويلا كره ابن حبان ذكره قال ابن حبان وهذا شيء لا يشك عوام أصحاب الحديث انه موضوع فكيف الترك في هذا الشأن هذا كلام ابن حبان وقد ذكر هذا الحديث أبو القاسم المكي بن عبد

السلام بن الحسين ابن القاسم المقدسي الرميلي في كتاب صنفه في فضائل زيارة قبر ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام والرميلي هذا بضم الراء وفتح الميم وسكون الياء نسبة الى الرميلة من الارض المقدسة ذكره أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور بن السمعاني في كتاب الانساب فقال كان حافظا مكبرا رحل الى مصر والشام والعراق والبصرة قال ابن ناصر وصنف كتابا في تاريخ بيت المقدس وسمع من الخطيب بالشام وبغداد وكان فاضلا صالحا ثبتا وعاد الى بيت المقدس وأقام بها يدرس الفقه على مذهب الشافعي ويروي الحديث الى أن غلبت الفرنج على بيت المقدس ثم قتل شهيدا قال ابن السمعاني روى عن مكي بن عبد السلام محمد بن علي الاسفراييني وأبو سعيد عمار التاجر و لم يحدث عنه سواهما وقال ابن النجار عزم على أن يعمل تاريخا لبيت المقدس فحالت دونه منيته قتلته الفرنج بالحجارة في اليوم الثاني عشر من شوال سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة وذكر أبو القاسم عمر بن أبي جرادة في تاريخ حلب أنه ولد في المحرم يوم عاشوراء سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة ببيت المقدس.

(قلت) وذكر في هذا التصنيف آثارا في زيارة قبر ابراهيم الخليل منها الحديث المذكور قال أنبأنا الشيخ الصالح الثقة أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن ابراهيم المقدسي قراءة عليه رحمه الله أنبأنا محمد بن أحمد أبو بكر بن محمد الواسطي الخطيب قراءة عليه حدثنا أبو القاسم عيسى بن عبيد الله بن عبد العزيز الموصلي المعروف بالمصاحفي حدثنا أبو الحسن علي بن جعفر بن محمد الرازي وكيل المسجد الاقصى حدثنا العباس بن أحمد بن عبد الله وأنا سألته حدثنا عبد الله بن أبي عمرة المقدسي حدثنا بكر بن زياد الباهلي عن عبد الله بن المبارك عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**لما أسري بي الى بيت المقدس مرّ بي جبرئيل الى قبر ابراهيم عليهما الصلاة والسلام فقال انزل صل ههنا ركعتين فان ههنا قبر أبيك ابراهيم عليه السلام ثم مرّ بي**

الى بيت لحم فقال انزل صلّ ههنا ركعتين فان ههنا ولد أخوك عيسى عليه السلام ثم أتى بي الى الصخرة) قال وذكر الحديث ورواه ابن حبان عن محمد بن أحمد بن ابراهيم حدثنا ابن عبد الله بن سليمان بن عمرة حدثنا بكر بن زياد وانما تكلمنا على هذا الحديث للتنبيه على الفائدة فيه وليس بنا ضرورة الى اثباته أو نفيه في تحقيق المقصود ولما سبق أن عدم الزيارة في وقت خاص لا يدل على عدم الاستحباب وقوله ان الصحابة لم يكونوا يزورون شيئا من هذه البقاع والآثار فكلامنا انما هو في زيارة ساكن البقعة لا في زيارة البقعة وقد تقدم التنبيه على الفرق بينهما ثم ان هذه شهادة على نفي يصعب اثباتها وان كنا مستغنين عن منعها أو تسليمها وقوله حتى ان قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم هذا هو المقصود في هذه المسألة وقوله لم يثبت عن النبي صلّى الله عليه وسلّم لفظ بزيارته قد تقدم ابطال هذه الدعوى وتحقيق ثبوت الحديث فيها وقوله ولهذا لم يكن على عهد الصحابة والتابعين مشهد يزار على قبر نبي ولا غير نبي فضلا عن أن يسافر اليه الى آخر كلامه ان أراد ما يسمى مشهدا فموضع قبره صلّى الله عليه وسلّم لا يسمى مشهدا وكلامنا انما هو فيه وان أراد أنه لم يكن في ذلك الزمان زيارة لقبر نبي من الانبياء فهذا باطل لما قدمناه وبقية كلامه وتقسيمه الزيارة الى شرعية وبدعية سبق الكلام عليه وفيه اعتراف بمطلق الزيارة ويلزمه الاعتراف بالسفر اليها ولا يمنع من ذلك كون نوع منها يقترن به من بعض الجهال ما هو منهي عنه فمن ادعى أن الزيارة من غير انضمام شيء آخر اليها بدعة فقد كذب وجهل ومن حرمها فقد حرم ما أحله الله تعالى ومن أطلق التحريم عليها لان بعض أنواعها محرم أو يقترن به محرم فهو جاهل وهكذا من امتنع من اطلاق الاستحباب على الزيارة من حيث هي لوقوع بعض أنواعها من بعض الناس على وجه التحريم فهو جاهل أيضا فان الصلاة قد تقع على وجه منهي عنه كالصلاة في الدار المغصوبة وما أشبه ذلك ولا يمنع ذلك من اطلاق القول بأن الصلاة قربة أو واجبة فهكذا أيضا الزيارة من حيث هي قربة لقوله صلّى الله عليه وسلّم **(زوروا**

القبور) وان كان بعض أنواعها يقع على وجه منهي عنه فيكون ذلك الوجه منها منهيا عنه وحده والحكم بالابتداع على هذا النوع لا يضرنا ونحن نسلمه ونمنع من يفعله والحكم بالابتداع على المطلق عين الابتداع.

وأما الشبهة الثالثة وهي ان من أصول الشرك بالله تعالى اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف في قوله تعالى (**وَقَالُوا لاَ تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدّاً وَلاَ سُواعًا وَلاَ يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا** * نوح: ٢٣) قالوا كان هؤلاء قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الأمد فعبدوها وتخيل ابن تيمية أن منع الزيارة والسفر اليها من باب المحافظة على التوحيد وأن فعلها مما يؤدي الى الشرك وهذا تخيل باطل لان اتخاذ القبور مساجد والعكوف عليها وتصوير الصور فيها هو المؤدي الى الشرك وهو الممنوع منه كما ورد في الاحاديث الصحيحة كقوله صلّى الله عليه وسلّم (**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا**) وقوله صلّى الله عليه وسلّم لما أخبر بكنيسة بأرض الحبشة (**أولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله**) وأما الزيارة والدعاء والسلام فلا تؤدي الى ذلك ولهذا شرعه الله تعالى على لسان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لما ثبت من الاحاديث المتقدمة عنه صلّى الله عليه وسلّم قولا وفعلا وتواتر ذلك وإجماع الامة عليه فلو كانت زيارة القبور من التعظيم المؤدي الى الشرك كالتصوير ونحوه لم يشرعها الله تعالى في حق أحد من الصالحين ولا فعلها النبي صلّى الله عليه وسلّم والصحابة في حق شهداء أحد والبقيع وغيرهم وليس لنا أن نحرم الاّ ما حرمه الله وان تخيلنا انه يفضي الى محذور ولا نبيح الاّ ما أباحه الله وان تخيلنا أنه لا يفضي الى محذور ولما أباح الزيارة وشرعها وسنها رسوله وحظر اتخاذ القبور مساجد وتصوير الصور عليها قلنا باباحة لزيارة ومشروعيتها وتحريم اتخاذ القبور مساجد والتصوير فمن قاس الزيارة على التصوير في التحريم كان مخالفا للنص كما أن شخصا لو قال

بإباحة اتخاذ القبور مساجد اذا لم يفض الى الشرك كان مخالفا للنص أيضا والوسائل التي لا يتحقق بها المقصود ليس لنا ان نجري حكم المقصود عليها الاّ بنص من الشارع فان هذا من باب سد الذرائع الذي لم يقم عليه دليل فالمفضي الى الشرك حرام بلا اشكال وأما الامور التي قد تؤدي اليه وقد لا تؤدي فما حرمه الشرع منها كان حراما وما لم يحرمه كان مباحا لعدم استلزامه للمحذور وهذه الامور التي نحن فيها من هذا القبيل حرم الشرع منها اتخاذ القبور مساجد والتصوير والعكوف على القبور وأباح الزيارة والسلام والدعاء وكل عاقل يعلم الفرق بينهما ويتحقق أن النوع الثاني اذا فعل مع المحافظة على آداب الشريعة لا يؤدي الى محذور وان القائل يمنع ذلك جملة سدا للذريعة متقول على الله وعلى رسوله منتقص ما ثبت لذلك المزور من حق الزيارة.

(واعلم) أن ههنا أمرين لابد منهما (أحدهما) وجوب تعظيم النبي صلّى الله عليه وسلّم ورفع رتبته عن سائر الخلق و(الثاني) افراد الربوبية واعتقاده أن الربّ تبارك وتعالى منفرد بذاته وصفاته وأفعاله عن جميع خلقه فمن اعتقد في أحد من الخلق مشاركة الباري تعالى في ذلك فقد أشرك وجنى على جانب الربوبية فيما يجب لها وعلى الرسول فيما أدى الى الامة من حقها ومن قصر بالرسول عن شيء من رتبته فقد جنى عليه فيما يجب له وعلى الله تعالى بمخالفته فيما أوجب لرسوله ومن بالغ في تعظيم النبي صلّى الله عليه وسلّم بانواع التعظيم و لم يبلغ به ما يختص بالباري تعالى فقد أصاب الحق وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا وذلك هو العدل الذي لا افراط فيه ولا تفريط ومن المعلوم أن الزيارة بقصد التبرك والتعظيم لا تنتهي في التعظيم الى درجة الربوبية ولا تزيد على ما نص عليه في القرآن والسنة وفعل الصحابة من تعظيمه في حياته وبعد وفاته وكيف يتخيل امتناعها انا لله وانا اليه راجعون وهذا الرجل قد يخيل أن الناس بزيارتهم متعرضون للاشراك بالله تعالى وبنى كلامه كله على ذلك وكل دليل ورد عليه يصرفه الى غير هذا الوجه وكل شبهة

عرضت له يستعين بها على ذلك فهذا داء لا دواء له الاّ بان يلهمه الله الحق أيرى هو لما زار قصد ذلك وأشرك مع الله غيره.

(الفصل الثاني في تتبع كلماته) وقد سبق تتبع ما نقلته من خطه في فتيا لم يسئل فيها عن الزيارة قصدا بل جاء ذكرها تبعا للكلام في المشاهد والذي اتصل عنه بالدولة نسخة فتيا نقلت من خطه وعلى رأسها بخط قاضي القضاة جمال الدين ما صورته قابلت الجواب عن هذا السؤال المكتوب دونه في هذه الورقة على خط تقي الدين بن تيمية فصح سوى ما علم عليه بالاحمر فان مواضعه من الورقة التي بخطه وجدتها واهية وليس ذلك بمحز انما المحز جعله زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وقبور سائر الانبياء عليهم السلام معصية بالاجماع مقطوعا بها وكتب محمد بن عبد الرّحمن القزويني الشافعي وقد علم عليها الآن بالاسود في هذه النسخة: بسم الله الرّحمن الرّحيم ما تقول السادة العلماء أئمة الدين نفع الله بهم المسلمين في رجل نوى زيارة قبر نبي من الأنبياء مثل نبينا محمد صلّى الله عليه وسلّم وغيره فهل يجوز له في سفره أن يقصر الصلاة وهل هذه الزيارة شرعية أم لا وقد روي عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه قال (**من حج ولم يزرني فقد جفاني ومن زارني بعد موتي كمن زارني في حياتي**) وقد روي عنه صلّى الله عليه وسلّم أنه قال (**لا تشد الرحال الاّ الى المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا**) افتونا مأجورين (صورة ما وجد بخط تقي الدين بن تيمية رحمه الله مكتوبا تحت هذا السؤال جوابا عنه) الحمد لله أما من سافر لمجرد زيارة قبور الانبياء والصالحين فهل يجوز له قصر الصلاة على قولين معروفين.

(أحدهما) وهو قول متقدمي العلماء من الذين لا يجوّزون القصر في سفر المعصية كأبي عبد الله بن بطة وابي الوفاء بن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين أنه لا يجوز القصر في مثل هذا السفر لانه سفر منهي عنه ومذهب مالك والشافعي وأحمد أن السفر المنهي عنه في الشريعة لا يقصر فيه.

(والقول الثاني) أنه يقصر فيه وهذا يقوله من يجوز القصر في السفر المحرم كأبي

حنيفة رحمه الله ويقوله بعض المتأخرين من أصحاب الشافعي وأحمد ممن يجوّز السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين كأبي حامد الغزالي وأبي الحسين بن عبدوس الحراني وأبي محمد بن قدامة المقدسي وهؤلاء يقولون إن هذا السفر ليس بمحرم لعموم قوله **(زوروا القبور)** وقد يحتج بعض من لا يعرف الاحاديث بالاحاديث المروية في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم كقوله **(من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي)** رواه الدارقطني وابن ماجه وأما ما يذكره بعض الناس من قوله **(من حج ولم يزرني فقد جفاني)** فهذا لم يروه أحد من العلماء وهو مثل قوله **(من زارني وزار أبي ابراهيم في عام واحد ضمنت له على الله الجنة)** فان هذا أيضا باطل باتفاق العلماء لم يروه أحد ولم يحتج به واحد وانما يحتج بعضهم بحديث الدارقطني وقد احتج أبو محمد المقدسي على جواز السفر لزيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم وقبور الانبياء بأن النبي صلّى الله عليه وسلّم كان يزور مسجد قباء وأجاب عن حديث **(لا تشد الرحال)** بأن ذلك محمول على نفي الاستحباب وأما الاوّلون فانهم يحتجون بما في الصحيحين عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه قال **(لا تشد الرحال الاّ الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا)** وهذا الحديث اتفق الأئمة على صحته والعمل به فلو نذر الرجل أن يصلي في مسجد أو مشهد أو يعتكف فيه أو يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الائمة ولو نذر أن يأتي المسجد الحرام بحج أو عمرة وجب عليه ذلك باتفاق العلماء ولو نذر أن يأتي مسجد النبي صلّى الله عليه وسلّم أو المسجد الاقصى لصلاة أو اعتكاف وجب عليه الوفاء بهذا النذر عند مالك والشافعي وأحمد ولم يجب عند أبي حنيفة لأنه لا يجب عنده بالنذر الاّ ما كان من جنسه واجب بالشرع وأما الجمهور فيوجبون الوفاء بكل طاعة لما ثبت في صحيح البخاري عن عائشة أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال **(من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)** والسفر الى المسجدين طاعة فلهذا وجب الوفاء به وأما السفر الى بقعة غير المساجد الثلاثة فلم يوجب أحد من العلماء السفر اليه اذا

نذره حتى نص العلماء على أنه لا يسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة مع أن مسجد قباء يستحب زيارته لمن كان في المدينة لان ذلك ليس بشد رحل كما في الحديث الصحيح (**من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء لا يريد الاّ الصلاة فيه كان كعمرة**). قالوا ولأن السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر بها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة ولاجماع الامة وهذا مما ذكره أبو عبد الله بن بطة في (ابانته الصغرى) من البدع المخالفة للسنة والاجماع وبهذا يظهر ضعف حجة أبي محمد فان زيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم لمسجد قباء لم تكن بشد رحل وهو يدلهم ان السفر اليه لا يجب بالنذر وقوله ان قوله (**لا تشد الرحال**) محمول على نفي الاستحباب يحتمل وجهين أحدهما ان هذا تسليم منه ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة ولا هو من الحسنات فاذا من اعتقد في السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين انها قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع واذا سافر لاعتقاده أنها طاعة كان ذلك محرما باجماع المسلمين فصار التحريم من الامر المقطوع به ومعلوم أن أحدا لا يسافر اليها الاّ لذلك وأما اذا قدر أن الرجل يسافر اليها لغرض مباح فهذا جائز وليس من هذا الباب الوجه الثاني أن النفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحريم وما ذكره من الاحاديث في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فكلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث بل هي موضوعة لم يرو أحد من أهل السنن المعتمدة شيئا منها ولم يحتج أحد من الائمة بشيء منها بل مالك امام أهل المدينة النبوية الذين هم أعلم الناس بحكم هذه المسألة كره أن يقول زرت قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ولو كان هذا اللفظ معروفا عندهم أو مشروعا أو مأثورا عن النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يكرهه عالم المدينة والامام أحمد أعلم الناس في زمانه بالسنة لما سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمده عليه الاّ حديث أبي هريرة أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**ما من رجل يسلم عليّ الاّ ردّ**

الله عليّ روحي حتى أردّ عليه السلام) وعلى هذا اعتمد أبو داود في سننه وكذلك مالك في الموطإ روى عن عبد الله بن عمر أنه كان اذا دخل المسجد قال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبت ثم ينصرف وفي سنن أبي داود عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه قال (**لا تتخذوا قبري عيدا وصلّوا عليّ فان صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم**) وفي سنن سعيد بن منصور أن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب رأى رجلا يختلف الى قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم يدعو عنده فقال يا هذا ان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال (**لا تتخذوا قبري عيدا وصلّوا عليّ حيث ما كنتم فان صلاتكم تبلغني فما أنت ورجل بالاندلس الاّ سواء**) وفي الصحيحين عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه قال في مرض موته (**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**) يحذر ما فعلوا قالت عائشة ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن كره أن يتخذ مسجدا فهم دفنوه في حجرة عائشة خلاف ما اعتادوه من الدفن في الصحراء لئلا يصلي أحد عند قبره ويتخذه مسجدا فيتخذ قبره وثنا وكان الصحابة والتابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد الى زمان الوليد بن عبد الملك لا يدخل أحد الى عنده لا لصلاة هنالك ولا لمسح بالقبر ولا دعاء هناك بل هذا جميعه انما يفعلونه في المسجد وكان السلف من الصحابة والتابعين اذا سلموا عليه وأرادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة ولم يستقبلوا القبر وأما وقت السلام عليه فقال أبو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة أيضا ولا يستقبل القبر وقال أكثر الائمة بل يستقبل القبر عند السلام خاصة ولم يقل أحد من الائمة انه يستقبل القبر عند الدعاء الاّ في حكاية مكذوبة تروى عن مالك ومذهبه بخلافها واتفق الائمة على أنه لا يتمسح بقبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ولا يقبله وهذا كله محافظة على التوحيد فان من أصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف في قوله تعالى (**وَقَالُوا لاَ تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدّاً وَلاَ سُواعًا وَلاَ يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا** * نوح: ٢٣) قالوا هؤلاء كانوا قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا

على قبورهم ثم صوّروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الامد فعبدوها وقد ذكر هذا المعنى البخاري في صحيحه عن ابن عباس وذكره ابن جرير الطبري وغيره في التفسير عن غير واحد من السلف وذكره وثيمة وغيره في قصص الانبياء من عدة طرق وقد بسط الكلام على أصول هذه المسائل في غير هذا وأول من وضع الاحاديث في السفر لزيارة المشاهد التي على القبور هم أهل البدع من الرافضة ونحوهم الذين يعطلون المساجد ويعظمون المشاهد يدعون بيوت الله التي أمر أن يذكر فيها اسمه ويعبد وحده لا شريك له ويعظمون المشاهد التي يشرك فيها ويكذب فيها ويبتدع فيها وما لم ينزل الله به سلطانا فان الكتاب والسنة انما فيهما ذكر المساجد دون المشاهد كما قال الله تعالى (**قُلْ اَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَاَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ** * الأعراف: ٢٩) وقال الله تعالى (**اِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ الله مَنْ آمَنَ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَاَقَامَ الصَّلَوةَ** * التوبة: ١٨) الآية وقال الله تعالى (**وَاَنَّ الْمَسَاجِدَ لله فَلاَ تَدْعُوا مَعَ الله اَحَدًا** * الجن: ١٨) وقال الله تعالى (**وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَاَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ** * البقرة: ١٨٧) وقال الله تعالى (**وَمَنْ اَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ الله اَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا** * البقرة: ١١٤) الآية وقد ثبت عنه في الصحيح أنه كان يقول (**ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني أنهاكم عن ذلك**) والله سبحانه أعلم كتبه أحمد بن تيمية هذا صورة خطه من أول الجواب الى هنا.

(قلت) أما قوله من سافر لمجرد زيارة قبور الانبياء والصالحين فهل يجوز له قصر الصلاة على قولين معروفين فيرد عليه فيه أسئلة.

(أحدها) ان زيارة قبور الانبياء والصالحين اما أن تكون عنده قربة أو مباحة أو معصية فان كانت معصية فلا حاجة الى قوله مجرد فان القولين في سفر المعصية سواء تجرد قصد المعصية أم انضم اليه قصد آخر وان كان قربة لم يجر فيها القولان بل يقصر بلا خلاف وان كانت مباحة فالمسافر لذلك له حالتان احداهما أن يسافر

معتقدا ان ذلك من المباحات المستوية الطرفين فيجوز القصر أيضا بلا خلاف ولا اشكال في ذلك كالسفر لسائر الامور المباحة والثانية أن يسافر معتقدا ان ذلك قربة وطاعة وهذا سيأتي الكلام فيه وعلى تقدير أن يسلم له ما يقول يكون كلامه هنا مطلقا في موضع التفصيل فهو على التقديرين الاوّلين خطأ صريح وعلى التقدير الثالث خطأ بالاطلاق في موضع التفصيل.

(السؤال الثاني) انه بنى كلامه في ذلك على ان هذا السفر مختلف في تحريمه فقد قدمنا انكار هذا الخلاف وانه لم يتحقق صحته الاّ ما وقع في كلام ابن عقيل وقد قدمنا الكلام عليه وعلى تقدير صحته وعدم تأويله لم يتعرض فيه لقبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ولا يجوز أن ينقل عنه فيه بخصوصه شيء مع اطباق الناس على السفر اليه وابن تيمية رحمه الله نقل المنع من القصر فيه عن ابن بطة وابن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين وهو مطلوب بتحقيق هذا النقل وتبيين هؤلاء الطوائف الكثيرين من المتقدمين.

(السؤال الثالث) انه جعل المنع من القصر قول متقدمي العلماء كابن بطة وابن عقيل فجعل ابن عقيل من المتقدمين ثم جعل القول بجواز القصر قول أبي حنيفة رحمه الله وبعض المتأخرن من أصحاب الشافعي وأحمد كالغزالي وغيره والغزالي في طبقة ابن عقيل بل تأخرت وفاته عنه فان وفاة الغزالي في سنة خمس وخمسمائة ووفاة ابن عقيل في سنة ثلاث عشرة وخمسمائة فكيف يجعل ابن عقيل من المتقدمين والغزالي من المتأخرين وليس ابن تيمية رحمه الله ممن يخفى عنه طبقتهما فان كان مراده بجعله ابن عقيل من المتقدمين أن يتفق قوله عند العوام لاختياره اياه ويجعله الغزالي من المتأخرين أن يضعف قوله عند العوام فليس ذلك صنع أهل العلم (وقوله) **(ان من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي)** رواه ابن ماجه ليس كذلك لم أره في سنن ابن ماجه (وقوله) **(من حج ولم يزرني فقد جفاني)** لم يروه أحد من العلماء ليس بصحيح وقد قدمنا من رواه وان كان ضعيفا (وقوله) لو نذر الرجل أن يصلي في

مسجد أو مشهد أو يعتكف فيه أو يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الائمة ليس بصحيح فان في مذهب الشافعي وجهين مشهورين فيما اذا نذر الاعتكاف في مسجد معين غير المساجد الثلاثة هل يتعين كما تتعين المساجد الثلاثة أو لا (وقوله) حتى نص العلماء على انه لا يسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة ليس كذلك عن العلماء كلهم فان المنقول عن الليث بن سعد انه متى نذر مسجدا لزمه من المساجد الثلاثة وغيرها والمنقول عن بعض المالكية أنه يجوز اعمال المطي لغير الناذر مطلقا وحمل على ذلك اتيان النبي صلّى الله عليه وسلّم مسجد قباء فانه كان بغير نذر فهذان المذهبان يردان قوله ان العلماء نصوا على انه لا يسافر الى مسجد قباء (وقوله) قالوا ولانّ السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين ولا أمر بها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة ولاجماع الامة هذا من البهت الصريح وقد قدمنا من فعل ذلك من الصحابة والتابعين ومن استحبه من علماء المسلمين وائمتهم فجحد ذلك مباهتة (ثم قوله) قالوا وجعله ذلك على لسان غيره ان كان مراده به ان يخلص من تبعته عند المخالفة فليس ذلك من دأب العلماء ثم هو مطلوب بنقل هذا القول برمته عن المتقدمين الذين نسبه اليهم او عن بعضهم ثم نسبة ذلك الى غيره لا تخلصه لانه انما حكاه حكاية من يرتضيه وينتصر له ويفتي به العوام ويغريهم على اعتقاده ولا يفرق العامي الذي يسمع هذه الفتيا بين أن يذكره عن نفسه أو حاكيا عن غيره (وقوله) وهذا مما ذكره أبو عبد الله ابن بطة في ابانته الصغرى قلنا قد ذكرنا عن ابن بطة في الابانة ما يخالف هذا في حق قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم ورأيت من يذكر ان لابن بطة ابانتين وان الذي نقله ابن تيمية رحمه الله من الصغرى والذي نقلناه من الكبرى فان صح ذلك وصح ما نقله ابن بطة في الصغرى فيحمل على غير قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم توفيقا بين الكلامين وان قال ابن بطة خلاف ذلك لم يلتفت اليه وقد

ذكر الخطيب ابن بطة في تاريخ بغداد وحكى كلام المحدثين فيه من جهة دعوى سماع ما لم يسمع وقول أبي القاسم الازهري فيه انه ضعيف ضعيف ضعيف ليس بحجة وذكر عنه عن البغوي عن مصعب عن مالك عن الزهري عن أنس عن النبي صلّى الله عليه وسلّم (**طلب العلم فريضة على كل مسلم**) وقال انه باطل من حديث مالك ومن حديث مصعب عنه ومن حديث البغوي عن مصعب وهو موضوع بهذا الاسناد والحمل فيه على ابن بطة هكذا قال في التاريخ وحكى مع ذلك أيضا انه كان شيخا صالحا مستجاب الدعوة فالله تعالى يسلمنا من اثمه وانما أردنا أن نبين حاله ليعلم الناظر انه على تقدير صحة النقل عنه ليس ممن يعد في كلامه الخطأ (وقوله) ان قول أبي محمد المقدسي ان قوله (**لا تشد الرحال**) محمول على نفي الاستحباب يحتمل وجهين أحدهما أن هذا تسليم منه أن هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة ولا هو من الحسنات فاذا من اعتقد في السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين أنها قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع اعلم أن هذا الكلام في غاية الايهام والفساد أما الايهام فلان بعض من يراه يتوهم انه استنتج مما سبق انعقاد الاجماع على أن ذلك ليس بقربة ونحن قد قدمنا عن الليث بن سعد وبعض المالكية ما يقتضي أن السفر الى غير المساجد الثلاثة قربة فبطل التعرض لدعوى الاجماع وانما مقصود ابن تيمية رحمه الله الزام أبي محمد المقدسي على قوله ان لا تشد الرحال محمول على نفي الاستحباب وعلى تقدير ان هذا تسليم منه لان هذا السفر ليس بعمل صالح وغاية ما يلزم من هذا أن هذا السفر ليس بقربة وان من اعتقد أنه قربة فقد خالف أبا محمد وأين ذلك من مخالفة الاجماع وأما فساده فلان أبا محمد انما تكلم في جواز القصر ومقصوده اثبات الاباحة فانها كافية فيه فنفي توهم التحريم يحمل الحديث على نفي الفضيلة أي لا يستحب شد الرحال الى مكان الاّ الى الثلاثة ومع هذا لابد فيه من تأويل لان السفر مستحب لطلب العلم وغيره الى غيرها فالمقصود لا يستحب اليها من حيث هي وقد يكون هناك أمر آخر يقتضي

الاستحباب أو الوجوب ولا مانع أن يكون قصد زيارة شخص مخصوص أو اشخاص مما يقتضي الاستحباب و لم يتعرض أبو محمد لذلك لانه لم يتكلم فيه وانما تكلم في جواز القصر فاقتصر على ما يكفي فيه وهو اثبات الاباحة (وقوله) واذا سافر لاعتقاده انها طاعة كان ذلك محرما باجماع المسلمين فصار التحريم من الامر المقطوع به هذا أيضا موهم وفاسد أما ايهامه فلان كثيرا ممن يسمعه يظن أن هذا كلام مبتدأ ادعى فيه انعقاد الاجماع على التحريم وان ذلك مقطوع به وكان ابن تيمية أراد ذلك وجعله معطوفا على الزام الشيخ أبي محمد حتى اذا حوقق فيه يخلص من دركه بجعله معطوفا وليس هذا دأب من يبغي الارشاد بل من يبغي الفساد وأما فساده فلانا لو سلمنا أن السفر ليس بطاعة بالاجماع فسافر شخص معتقدا انه طاعة كيف يكون سفره محرما باجماع المسلمين أو على قول عالم من علماء المسلمين فان من فعل مباحا معتقدا انه قربة لا يأثم ولا يوصف ذلك بكونه محرما بل ان كان اعتقاده ذلك لما ظنه دليلا وليس بدليل وقد بذل وسعه في ذلك كان مثابا عليه بمقتضى ظنه والاّ كان جهلا ولا اثم عليه فيه ولا أجر وفعله موصوف بالاباحة على حاله فمن أين يأتي وصفه بالتحريم وانما يأتي هذا الكلام في المباح اذا فعله على وجه العبادة مع اعتقاده انه ليس بعبادة فهذا يأثم به ويكون حراما لانه تقرب الى الله تعالى بما ليس بقربة عند الله تعالى ولا في ظنه ومن هنا نشأ الغلط في هذه المسألة وهكذا سائر البدع ومن ابتدع عبادة فعليه اثم ابتداعه لانه ادخل في الدين ما ليس منه واثم فعله لانه تقرب بما يعتقد انه ليس من الدين وأما من قلده من العوام فان كان ذلك مما يسوغ فيه التقليد كالفروع وفعله معتقدا انه عبادة شرعية فلا اثم عليه وان كان مما لا يسوغ فيه التقليد كأصول الدين فعليه الاثم ومسألتنا هذه من الفروع فلو فرضنا انه لم يقل أحد باستحباب السفر وفعله شخص على جهة الاستحباب معتقدا ذلك لشبهة عرضت له لم يحرم و لم يأثم فكيف وكل الناس قائلون باستحبابه.

(وقوله) ومعلوم أن أحدا لا يسافر اليها الاّ لذلك هذا يقتضي أن كلامه ليس

في أمر مفروض بل في الواقع الذي عليه الناس وان الناس كلهم انما يسافرون لاعتقادهم أنها طاعة والامر كذلك ويقتضي على زعمه أن سفر جميعهم محرم باجماع المسلمين فانا لله وانا اليه راجعون أيكون جميع المسلمين في سائر الاعصار من سائر أقطار الارض مرتكبين لأمر محرم مجمعين عليه فهذا الكلام من ابن تيمية رحمه الله يقتضي تضليل الناس كلهم القاصدين لزيارة النبي صلّى الله عليه وسلّم ومعصيتهم وهذه عثرة لا تقال ومصيبة عظيمة ولا حول ولا قوّة الاّ بالله العلي العظيم (وقوله) وأما اذا قدر ان الرجل يسافر اليها لغرض مباح فهذا جائز وليس من هذا الباب مفهوم هذا الكلام أن غرض الزيارة ليس بمباح.

(وقوله) الوجه الثاني أن النفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحريم ظاهر صدر كلامه ان كلام أبي محمد يحتمل وجهين هذا ثانيهما وانما يتجه هذا الوجه الثاني على سبيل الرد لقول أبي محمد يعني أن حمله على نفي الاستحباب خلاف الظاهر لانه نفي والنفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحريم وجواب هذا بالدليل المانع من حمله على التحريم وتعين المصير الى المجاز على أن هذه العبارة فاسدة لان النفي لا يقتضي النهي وانما يستعمل فيه على سبيل المجاز نعم قد يقال بأن النهي يقتضي النفي على العكس مما قال أما كون النفي يقتضي النهي فلا يقول به أحد وانما مراده انه نفي بمعنى النهي واذا عرف هذا فلابي محمد أن يقول لا شك أن حقيقة النفي خبر لا يقتضي تحريما ولا كراهة والنهي له معنيان أحدهما هو فيه حقيقة وهو التحريم والآخر هو فيه مجاز وهو الكراهة فاذا صرف النفي عن حقيقته الخبرية الى معنى النهي احتمل أن يستعمل في التحريم أو الكراهة وأيا ما كان فاستعماله فيه مجاز لان الخبر غير موضوع له فان رجح استعماله في التحريم لبعض المرجحات كان ذلك من باب ترجيح بعض المجازات على بعض وقد يكون ذلك الترجيح معارضا بترجيح آخر فلأبي محمد أن يمنع كون اللفظ المذكور حقيقة في التحريم أو ظاهرا فيه فان الخبر ليس مستعملا في لفظ النهي بل في معناه ومعناه منقسم الى الحقيقي

والمجازي فان قيل النهي النفساني شيء واحد وهو طلب الترك الجازم المانع من النقض وما سواه ليس بنهي حقيقة فاذا ثبت أن المراد بالخبر النهي ثبت التحريم قلنا حينئذ يمنع أن المراد بالخبر النهي.

(وقوله) ان ما ذكروه من الاحاديث في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم كلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث بل هي موضوعة لم يرو أحد من أهل السنن المعتمدة شيئا منها قد بينا بطلان هذه الدعوى في أول هذا الكتاب ما روي عن مالك من كراهة قوله زرت قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم بينا مراده في الباب الرابع (وقوله) ولو كان هذا اللفظ مشروعا عندهم الخ كلام في غير محل النزاع لان النزاع ليس في اللفظ و لم يسئل عنه وانما هو في المعنى وما ذكره عن أحمد وابي داود ومالك في الموطإ فكله حجة عليه لا له لان المقصود معنى الزيارة وهو حاصل من تلك الاثار وأما حديث (**لا تتخذوا قبري عيدا**) فقد تقدم الكلام عليه وحديث (**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**) لا يدل على مدعاه لانا لم نتخذه مسجدا فان أراد قياس الزيارة عليه فقد سبق الكلام في ذلك.

(وقوله) فهم دفنوه في حجرة عائشة خلاف ما اعتادوه من الدفن في الصحراء لئلا يصلي أحد عند قبره ويتخذه مسجدا فيتخذ قبره وثنا هذا ليس بصحيح وانما دفنوه في حجرة عائشة لما روى لهم (**أن الأنبياء يدفنون حيث يقبضون**) بعد اختلافهم في أين يدفن فلما روى لهم الحديث المذكور دفنوه هناك وهذا من الأمور المشهورة التي يعرفها كل أحد و لم يقل أحد انهم دفنوه هناك للغرض الذي ذكره.

(قوله) وكان الصحابة والتابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد لا يدخل أحد الى عنده لا لصلاة هنالك ولا لمسح بالقبر ولا دعاء هناك فنقول ان هذا لا يدل على مقصوده ونحن نقول ان من أدب الزيارة ذلك وتنهي عن التمسح بالقبر والصلاة عنده على أن تلك ليس مما قام الاجماع عليه فقد روى أبو الحسين يحيى بن أبي الحسن بن جعفر بن عبيد الله الحسيني في كتاب أخبار المدينة قال حدثني

عمر بن خالد حدثنا أبو نباتة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال أقبل مروان بن الحكم فاذا رجل ملتزم القبر فأخذ مروان برقبته ثم قال هل تدري ما ذا تصنع فأقبل عليه فقال نعم اني لم آت الحجر و لم آت اللبن انما جئت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لا تبكوا على الدين اذا وليه اهله ولكن ابكوا عليه اذا وليه غير أهله قال المطلب وذلك الرجل أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه قلت وأبو نباتة يونس بن يحيى ومن فوقه ثقات وعمر ابن خالد لم أعرفه فان صح هذا الاسناد لم يكره مس جدار القبر وانما أردنا بذكره القدح في القطع بكراهة ذلك.

(قوله) وكان السلف من الصحابة والتابعين اذا سلموا عليه وأرادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة و لم يستقبلوا القبر هذا فيه اعتراف بدعاء السلف عند السلام وتركهم الدخول الى الحجرة مبالغة في الادب وتركهم استقبال القبر عند الدعاء ان صح لا يدل على انكار الزيارة ولا على انكار السفر لها (قوله) وأما وقت السلام عليه فقال أبو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة أيضا هو كذلك ذكره أبو الليث السمرقندي في الفتاوى عطفا على حكاية حكاها الحسن بن زياد عن أبي حنيفة رحمه الله وقال السروجي الحنفي يقف عندنا مستقبل القبلة قال الكرماني وعن أصحاب الشافعي وغيره يقف وظهره الى القبلة ووجهه الى الحظيرة وهو قول ابن حنبل واستدلت الحنفية بأن ذلك جمع بين عبادتين وقول أكثر العلماء استقبال القبلة عند السلام وهو الاحسن والادب فان الميت يعامل معاملة الحي والحي يسلم عليه مستقبلا فكذلك الميت وهذا لا ينبغي أن يتردد فيه.

(وقوله) ان أكثر العلماء قالوا يستقبله عند السلام خاصة التقييد بقوله خاصة يطلب بنقله بل مقتضى كلام أكثر العلماء من الشافعية والمالكية والحنابلة الاستقبال عند السلام والدعاء وذكر النقل في استقبال القبلة عن أبي حنيفة رحمه الله ليس في المشهور من كتب الحنفية بل غالب كتبهم ساكتة عن ذلك وقد قدمنا عن أبي حنيفة رحمه الله أنه قال جاء أيوب السختياني فدنا من قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم

فاستدبر القبلة وأقبل بوجهه الى القبر وقال ابراهيم الحربي في مناسكه تولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر ذكره الآجري عنه في كتاب الشريعة وذكر السلام والدعاء.

(قوله) ولم يقل أحد من الائمة انه يستقبل القبر عند الدعاء الاّ في حكاية مكذوبة تروى عن مالك ومذهبه بخلافها وأما انكاره ذلك عن أحد من الائمة فقد قدمنا عن أبي عبد الله السامري الحنبلي صاحب كتاب المستوعب في مذهب أحمد أنه قال يجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره وذكر كيفية السلام والدعاء الى آخره وظاهر ذلك أنه يستقبل القبر في السلام والدعاء جميعا وهكذا أصحابنا وغيرهم اطلاق كلامهم يقتضي أنه لا فرق في استقبال القبر بين حالتي السلام والدعاء وكذا ما قدمناه الآن عن ابراهيم الحربي وقد صرح أصحابنا بأنه يأتي القبر الكريم فيستدبر القبلة ويستقبل جدار القبر ويبعد من رأس القبر نحو أربع أذرع فيسلم على النبي صلّى الله عليه وسلّم ثم يتأخر صوب يمينه فيسلم على أبي بكر رضي الله عنه ثم يتأخر أيضا فيسلم على عمر رضي الله عنه ثم يرجع الى موقفه الاول قبالة وجه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ويتوسل به في حق نفسه ويستشفع به الى ربه سبحانه وتعالى ويقول حكاية العتبي ثم يتقدم الى رأس القبر فيقف بين القبر والاسطوانة التي هناك ويستقبل القبلة ويحمد الله تعالى ويمجده ويدعو لنفسه ولوالديه ومن شاء بما أحب وحاصله أن استقبال القبلة في الدعاء حسن واستقبال القبر أيضا حسن لا سيما حالة الاستشفاع به ومخاطبته ولا اعتقد أن أحدا من العلماء كره ذلك ومن ادعى ذلك فليثبته.

(وقوله) ان الحكاية عن مالك مكذوبة فقد قدمنا أن هذه الحكاية رواها القاضي عياض عن القاضي ابي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الاشعري وأبي القاسم أحمد بن تقي الحاكم وغيره واحد فيما أجازوه قالوا حدثنا أحمد بن عمرو بن دلهات حدثنا علي بن بهز حدثنا محمد بن أحمد بن أبي الفرج حدثنا أبو الحسن عبد الله بن

المنتاب حدثنا يعقوب بن اسحاق بن أبي اسرائيل حدثنا ابن حميد قال ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فذكرها الى أن قال أبو جعفر يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم استقبل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة ابيك آدم عليه السلام الى الله بل أستقبله واستشفع به فيشفعك الله تعالى. هكذا ذكرها القاضي عياض في الشفاء في الباب الثالث في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره صلّى الله عليه وسلّم ولم يعقبها بانكار ولا قال ان مذهبه بخلافها بل قال في الباب الرابع في فصل في حكم زيارة قبره قال مالك في رواية ابن وهب وهو اذا سلم على النبي صلّى الله عليه وسلّم ودعا يقف ووجهه الى القبر لا الى القبلة ويدنو ويسلم ولا يمس القبر بيده فهذا نص عن مالك من طريق أجل أصحابه وهو عبد الله ابن وهب أحد الائمة الاعلام صريح في انه يستقبل عند الدعاء القبر لا القبلة وذكر القاضي عياض انه قال في المبسوط لا أرى أن يقف عند القبر يدعو ولكن يسلم ويمضي قلت فالاختلاف بين المبسوط ورواية ابن وهب في كونه يقف للدعاء أو لا وليس في الاستقبال وقد قدمنا عن كثير من كتب المالكية أنه يقف ويدعو ولم نر أحدا منهم قال بأنه اذا وقف عند القبر يستدبره ويدعو ولا يجعله الى جانبه فكيف يحل لذي علم أن يدعي أن مذهب مالك بل مذهب جميع العلماء بخلاف الحكاية المذكورة ويجعل ذلك وسيلة الى تكذيبها وتكذيب ناقليها بمجرد الوهم والخيال من غير دليل اقتضى له ذلك الاّ مجرد شيء قام في نفسه وقد ذكر القاضي عياض اسنادها وهو اسناد جيد أما القاضي عياض فناهيك به نبلا وجلالة وثقة وأمانة وعلما ومجمعا عليه وشيخه أبو القاسم أحمد بن محمد بن أحمد بن مخلد بن عبد الرحمن بن أحمد بن بقي بن مخلد من بيت العلم والجلالة ذكره ابن بشكوال وذكر شيوخه الذين سمع منهم ثم قال وكتب اليه أبو العباس العذري بالاجازة وشوور بالاحكام بقرطبة فصار صدر المفتين بها لسنه وتقدمه وهو من بيت علم ونباهة وفضل وصيانة وكان ذاكرا للمسائل

والنوازل دريا بالفتوى بصيرا بنقد الشروط وعللها مقدما في معرفتها أخذ الناس عنه ولد في شعبان سنة ست وأربعين وأربعمائة وتوفي في سلخ سنة اثنين وثلاثين وخمسمائة «وذكر ابن بشكوال» أيضا أبا عبد الله محمد بن عبد الرّحمن بن علي بن سعيد بن عبد الله بن سيرين يكنى أبا عبد الله كان من أهل العلم والمعرفة والفهم عالما بالفروع والاصول واستقضى باشبيلية وحمدت سيرته توفي سنة ثلاث وخمسمائة كتب الى القاضي أبو الفضل بوفاته قلت والظاهر أنه الذي وصفه القاضي عياض بالاشعري وشيخهم أبو العباس أحمد بن عمر بن أنس بن دلهات العدوي قال أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال رحل الى المشرق مع أبويه سنة سبع وأربعمائة ووصلوا الى بيت الله الحرام في شهر رمضان سنة ثمان وجاوروا أعواما وانصرف عن مكة سنة ست عشرة فسمع بالحجاز سماعا كثيرا وصحب الشيخ الحافظ أبا ذر الهروي وسمع منه صحيح البخاري سبع مرات وكان معتنيا بالحديث ونقله وروايته وضبطه مع ثقته وجلالة قدره وعلو اسناده سمع الناس منه وحدث عنه كبار العلماء ابن عبد البر وابن حزم وأبو علي الغساني وجماعة قال أبو علي أخبرني أبو العباس أن مولده في ذي القعدة سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وتوفي في آخر شعبان سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ودفن بالمدينة وشيخه أبو الحسن علي بن الحسن بن علي بن فهر الرازي المصري الحافظ روى عن الحسن بن رشيق واسماعيل بن أبي محمد الازدي وروى مسند الموطأ عن مؤلفه الجوهري وسمعه منه بمصر روى عنه البيهقي وشيخه محمد بن أحمد بن محمد ابن الفرج أبو بكر المعري الجزائري القماح توفي في ذي القعدة سنة ثمان وستين وثلاثمائة وذكره ابن السمعاني في الجزائريين ذكره التراب عن الماليني قال وقال ابن المنذر هو ثقة وشيخه أبو الحسن عبد الله بن المنتاب هو عبد الله بن محمد بن المنتاب القاضي روى عنه أبو الحسن الجوزي أحد أئمة أصحابنا مقرونا بأبي بكر النيسابوري حديث الاسلام أن يسلم وجهك فتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وتعتمر وشيخه

يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم بن كاجرا المعروف والده باسحاق بن أبي اسرائيل حدث عن أبيه وداود بن رشيد وأحمد بن عبد الصمد الانصاري والحسن بن شبيب وعمر بن شبيه النميري روى عنه المفضل ابن سلمة وعبد الصمد الطنيمي وأبو القاسم الطبراني قال الدارقطني لا بأس به ذكره الخطيب وشيخه ابن حميد أظن أنه أبو سفان محمد بن حميد المعمري قال الخطيب ذكره في الرواة عن مالك وأنه قال لما كتب مالك موطأه أرانيه فجعل يعرضه علي ويقول قلت في كسوة المسلمين في كفارة اليمين كذا أليس هذا حسنا فأريكه فهو ثقة روى له مسلم توفي سنة اثنين ومائتين وقيل له المعمري لانه رحل الى معمر فانظر الى هذه الحكاية وثقة رواتها وموافقتها لما رواه ابن وهب عن مالك وحسبك ابن وهب فقد قيل كان الناس بالمدينة يختلفون في الشيء عن مالك فينظرون قدوم ابن وهب حتى يسألوه عنه وقال ابن بكير ابن وهب أفقه من ابن القاسم ولنا ههنا طرق (احداها) الاخذ برواية ابن وهب فقط لرجحانها (الثانية) الاعتراف بالروايتين وان هذا ليس من الاختلاف في حلال وحرام ولا في مكروه فان استقبال القبلة حسن واستقبال القبر حسن (الثالثة) لو ثبت له ما زعمه من استقبال القبلة خاصة وعدم استقبال القبر عند الدعاء فأي شيء يلزم من ذلك وهل هذا الاّ كما اذا قلت المصلي يستقبل القبلة ولا يستقبل القبر فهل لهذا مدخل في الزيارة ولفظه من العوام ربا لنفسه عن هذا الكلام فضلا عن علماء الاسلام وقد طالعت عدة كتب من كتب المالكية فلم أر فيها عن أحد المنع من استقبال القبر في الدعاء ولا كراهة ذلك ولا أنه خلاف الاولى غير ما قدمته عن المبسوط وليس ذلك في أنه يدعو غير مستقبل كما ادعاه ابن تيمية والذي ادعى ابن تيمية انه مذهب مالك ومذهب جميع العلماء وأنه اذا سلم مستقبل القبر وأراد الدعاء استدبر القبر ولاجله رد الحكاية المذكورة عنه لم نلقه في شيء من كتب المالكية ولا من كتب غيرهم وقد قدمت في الباب الرابع من كلام المالكية في الزيارة جملة وبقيت جملة أذكرها ههنا. قال أبو الحسن اللخمي في التبصرة في باب من جاء

مكة ليلا أو بعد العصر أو الصبح ويبتدئ في مسجد النبي صلّى الله عليه وسلّم بركعتين تحية المسجد قبل أن يأتي القبر ويسلم وهذا قول مالك وقال ابن حبيب يقول اذا دخل بسم الله وسلام على رسول الله يريد أنه يبتدئ بالسلام من موضعه ثم يركع ولو كان دخوله من الباب الذي بناحية القبر ومروره عليه فوقف فسلم ثم تمادى الى موضع يصلي فيه لم يكن ضيقا انتهى كلام اللخمي.

وقال ابن بشير المالكي في كتاب التنبيه على مبادي التوجيه في باب حكم دخول مكة وحكم الطواف والركوع والسعي والأولى لمن دخل المدينة الابتداء بالركوع في مسجده ثم ينصرف الداخل الى القبر فيسلم على الرسول صلّى الله عليه وسلّم ويكثر من الصلاة عليه ثم يدعو في نفسه بما أحب ثم يسلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويستحب له أن يفعل ذلك عند خروجه من المدينة وظاهر هذا الكلام أنه يدعو مستقبل القبر. وقال ابن يونس المالكي في باب فرائض الحج والغسل لها ودخول المدينة وصفة الاحرام والتلبية قال ابن حبيب ويقول اذا دخل مسجد النبي صلّى الله عليه وسلّم بسم الله السلام على رسول الله السلام علينا من ربنا صلّى الله وملائكته على محمد اللّهمّ اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان ثم اقصد الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيه ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمد الله تعالى وتسأله تمام ما خرجت له والعون عليه وان كانت ركعتان في غير الروضة أجزأتا عنك وفي الروضة أفضل وقد قال عليه السلام (**ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على ترع من ترع الجنة**).

قال ابن حبيب ثم اقصد اذا قضيت ركعتيك الى القبر من وجاه القبلة فادن منه ثم سلّم على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم واثن عليه وعليك السكينة والوقار فانه صلّى الله عليه وسلّم يسمع ويعلم وقوفك بين يديه وتسلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وتدعو لهما وأكثر الصلاة في مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام بالليل والنهار ولا تدع أن تأتي مسجد قباء وقبور الشهداء انتهى وناهيك بهذا الكلام من

ابن حبيب رحمه الله وتصريحه وجزمه بأن النبي صلّى الله عليه وسلّم يسمع كلام المسلم عليه ويعلم وقوفه بين يديه وابن حبيب رحمه الله من أجلة العلماء وقال النووي في كتاب رؤس المسائل عن الحافظ أبي موسى الاصبهاني انه روي عن مالك ابن أنس الامام رحمه الله أنه قال اذا أراد الرجل أن يأتي قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فيستدبر القبلة ويستقبل النبي صلّى الله عليه وسلّم ويصلي عليه ويدعو ورأيت في شرح كتاب عبد الله بن عبد الحكم الكبير لابي بكر بن محمد بن عبد الله بن صالح الابهري في كتاب الجامع قال ابن وهب سئل مالك أين يقف من أراد التسليم على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من القبر قال عند الزاوية التي تلي القبلة مما يلي المنبر مستقبل القبلة ولا أحب أن يمس القبر بيده انما قال ذلك لانه شاهد الناس يسلمون على النبي صلّى الله عليه وسلّم فاستحب الاقتداء بهم ولا يمس قبره ولا حائطه تعظيما له ولان ذلك لم يكن عليه فعل من مضى وهذه النسخة يحتمل أن تكون غلطا لان رواية ابن وهب عن مالك كما تقدم أن المسلم يستقبل القبر لا القبلة ويشهد لها رواية أبي موسى وكلام المالكية ويحتمل أن يكون عنه في ذلك روايتان (أحداهما) كمذهب أبي حنفة رحمه الله (والأخرى) هي المشهورة ولو ثبت عن مالك وعن غيره ان الاولى استقبال القبلة في الدعاء لا القبر لم يكن في ذلك شيء من منع الزيارة ولا السفر ولا مانعا من تعظيم القبر ومن اعتقد ذلك فقد ضلّ وكل ما ذكره بعد ذلك تقدم الجواب عنه وأنه لا يدل على مقصوده.

الباب الثامن في التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي صلّى الله عليه وسلّم

إعلم أنه يجوز ويحسن التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي صلّى الله عليه وسلّم الى ربه سبحانه وتعالى وجواز ذلك وحسنه من الامور المعلومة لكل ذي دين المعروفة من فعل الانبياء والمرسلين وسير السلف الصالحين والعلماء والعوام من المسلمين و لم ينكر أحد ذلك من أهل الاديان ولا سمع به في زمن من الازمان حتى جاء ابن تيمية فتكلم في ذلك بكلام يلبس فيه على الضعفاء الاغمار وابتدع ما لم يسبق اليه في سائر الاعصار ولهذا طعن في الحكاية التي تقدم ذكرها عن مالك فان فيها قول مالك للمنصور استشفع به ونحن قد بينا صحتها ولذلك أدخلت الاستغاثة في هذا الكتاب لما يعرض اليها مع الزيارة وحسبك أن انكار ابن تيمية للاستغاثة والتوسل قول لم يقله عالم قبله وصار به بين أهل الاسلام مثلة وقد وقفت له على كلام طويل في ذلك رأيت من الرأي القويم أن أميل عنه الى الصراط المستقيم ولا أتتبعه بالنقض والابطال فان دأب العلماء القاصدين لايضاح الدين وارشاد المسلمين تقريب المعنى الى افهامهم وتحقيق مرادهم وبيان حكمه ورأيت كلام هذا الشخص بالضد من ذلك فالوجه الاضراب عنه (وأقول) ان التوسل بالنبي صلّى الله عليه وسلّم جائز في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة والجنة وهو على ثلاثة أنواع.

(النوع الاول) أن يتوسل به بمعنى ان طالب الحاجة يسأل الله تعالى به أو بجاهه أو ببركته فيجوز ذلك في الاحوال الثلاثة وقد ورد في كل منها خبر صحيح أما الحالة الاولى قبل خلقه فيدل لذلك آثار عن الانبياء الماضين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين اقتصرنا منها على ما تبين لنا صحته وهو ما رواه الحاكم أبو عبد الله ابن البيع في المستدرك على الصحيحين أو أحدهما قال حدثنا أبو سعيد عمرو بن

محمد بن منصور العدل حدثنا أبو الحسن محمد بن اسحاق بن ابراهيم الحنظلي حدثنا أبو الحرث عبد الله بن مسلم الفهري حدثنا اسماعيل بن مسملة أنبأنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**لما اقترف آدم عليه السلام الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم أخلقه قال يا ربّ لانك لما خلقتني بيدك ونفخت فيّ من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا اله الاّ الله محمد رسول الله فعرفت أنك لم تضف الى اسمك الاّ أحب الخلق اليك فقال الله صدقت يا آدم انه لأحب الخلق اليّ اذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك**) * قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرّحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب ورواه البيهقي أيضا في دلائل النبوّة وقال تفرد به عبد الرّحمن وذكره الطبراني وزاد فيه وهو آخر الانبياء من ذريتك (وذكر الحاكم) مع هذا الحديث أيضا عن علي بن حماد العدل حدثنا هارون بن العباس الهاشمي حدثنا جندل بن والق حدثنا عمرو بن أوس الانصاري حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال (**أوحى الله الى عيسى عليه السلام يا عيسى آمن بمحمد وامر من أدركه من أمتك أن يؤمنوا به فلولا محمد ما خلقت آدم ولولاه ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه لا اله الاّ الله فسكن**) قال الحاكم هذا حديث حسن صحيح الاسناد و لم يخرجاه انتهى ما قاله الحاكم والحديث المذكور لم يقف عليه ابن تيمية بهذا الاسناد ولا بلغه أن الحاكم صححه فانه قال أعني ابن تيمية أما ما ذكره في قصة آدم من توسله فليس له أصل ولا نقله أحد عن النبي صلّى الله عليه وسلّم باسناد يصلح للاعتماد عليه ولا الاعتبار ولا الاستشهاد ثم ادعى ابن تيمية أنه كذب وأطال الكلام في ذلك جدا بما لا حاصل تحته بالوهم والتخرص ولو بلغه أن الحاكم صححه لما قال ذلك أو لتعرض للجواب عنه وكأني به أن بلغه بعد ذلك يطعن في

عبد الرّحمن بن زيد بن أسلم راوي الحديث ونحن نقول قد اعتمدنا في تصحيحه على الحاكم وأيضا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم لا يبلغ في الضعف الى الحد الذي ادعاه وكيف يحل لمسلم أن يتجاسر على منع هذا الامر العظيم الذي لا يرده عقل ولا شرع وقد ورد فيه هذا الحديث وستزيد هذا المعنى صحة وتثبيتا بعد استيفاء الاقسام وأما ما ورد من توسل نوح وابراهيم وغيرهما من الانبياء فذكره المفسرون واكتفينا عنه بهذا الحديث لجودته وتصحيح الحاكم له ولا فرق في هذا المعنى بين أن يعبر عنه بلفظ التوسل أو الاستغاثة أو التشفع أو التجوّه والداعي بالدعاء المذكور وما في معناه متوسل بالنبي صلّى الله عليه وسلّم لانه جعله وسيلة لاجابة الله دعاءه ومستغيث به والمعنى أنه استغاث الله به على ما يقصده فالباء ههنا للسببية وقد ترد للتعدية كما تقول من استغاث بك فأغثه ومستشفع به ومتجوّه به ومتوجه فان التجوه والتوجه راجعان الى معنى واحد.

«فان قلت» المتشفع بالشخص من جاء به ليشفع له فكيف يصح أن يقال يتشفع به قلت ليس الكلام في العبارة وانما الكلام في المعنى وهو سؤال الله بالنبي صلّى الله عليه وسلّم كما ورد عن آدم وكما يفهم الناس من ذلك وانما يفهمون من التشفع والتوسل والاستغاثة والتجوّه ذلك ولا مانع من اطلاق اللغة هذه الالفاظ على هذا المعنى والمقصود جواز أن يسأل العبد الله تعالى بمن يقطع أن له عند الله قدرا ومرتبة ولا شك أن النبي صلّى الله عليه وسلّم له عند الله قدر عليّ ومرتبة رفيعة وجاه عظيم وفي العادة ان من كان له عند الشخص قدر بحيث انه اذا شفع عنده قبل شفاعته فاذا انتسب اليه شخص في غيبته وتوسل بذلك وتشفع به فان ذلك الشخص يجيب السائل اكراما لمن انتسب اليه وتشفع به وان لم يكن حاضرا ولا شافعا وعلى هذا التوسل بالنبي صلّى الله عليه وسلّم قبل خلقه ولسنا في ذلك سائلين غير الله تعالى ولا داعين الاّ اياه ويكون ذكر المحبوب أو العظيم سببا للاجابة كما في الادعية الصحيحة المأثورة أسألك بكل اسم هو لك وأسألك بأسمائك الحسنى

وأسألك بأنك أنت الله وأعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك وحديث الغار الذي فيه الدعاء بالاعمال الصالحة وهو من الاحاديث الصحيحة المشهورة فالمسؤل في هذه الدعوات كلها هو الله وحده لا شريك له والمسؤل به مختلف ولم يوجب ذلك اشراكا ولا سؤال غير الله كذلك السؤال بالنبي صلّى الله عليه وسلّم ليس سؤالا للنبي صلّى الله عليه وسلّم بل سؤال الله به واذا جاز السؤال بالاعمال وهي مخلوقة فالسؤال بالنبي صلّى الله عليه وسلّم أولى ولا يسمع الفرق بأن الاعمال تقتضي المجازاة عليها لان استجابة الدعاء لم تكن عليها والاّ لحصلت بدون ذكرها وانما كانت على الدعاء بالاعمال وليس هذا المعنى مما يختلف فيه الشرائع حتى يقال إن ذلك شرع من قبلنا فانه لو كان ذلك مما يخل بالتوحيد لم يحل في ملة من الملل فان الشرائع كلها متفقة على التوحيد وليس شعري ما المانع من الدعاء بذلك فان اللفظ انما يقتضي أن للمسؤل به قدرا عند المسؤل وتارة يكون المسؤل به أعلى من المسؤل أما الباري سبحانه وتعالى فكما في قوله من سألكم بالله فأعطوه وفي الحديث الصحيح في حديث أبرص وأقرع وأعمى (**أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن**) الحديث وهو مشهور وأما بعض البشر فيحتمل أن يكون من هذا القسم قول عائشة لفاطمة أسألك بما لي عليك من الحق وتارة يكون المسؤل أعلى من المسؤل به كما في سؤال الله تعالى بالنبي صلّى الله عليه وسلّم فانه لا شك أن للنبي صلّى الله عليه وسلّم قدرا عنده ومن أنكر ذلك فقد كفر فمتى قال أسألك بالنبي صلّى الله عليه وسلّم فلا شك في جوازه وكذا اذا قال بحق محمد والمراد بالحق الرتبة والمنزلة والحق الذي جعله الله على الخلق أو الحق الذي جعله الله بفضله له عليه كما في الحديث الصحيح قال فما حق العباد على الله وليس المراد بالحق الواجب فانه لا يجب على الله شيء وعلى هذا المعنى يحمل ما ورد عن بعض الفقهاء في الامتناع من اطلاق هذه اللفظة.

(الحالة الثانية) التوسل به بذلك النوع بعد خلقه صلّى الله عليه وسلّم في مدة

حياته فمن ذلك ما رواه أبو عيسى الترمذي في جامعه في كتاب الدعوات قال حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن أبي جعفر عن عمارة ابن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضرير البصر أتى النبي صلّى الله عليه وسلّم فقال ادع الله أن يعافيني قال (**إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك**) قال فادعه قال فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء (**اللّهمّ اني أسألك وأتوجّه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد اني توجهت بك الى ربي في حاجتي ليقضى لي اللّهمّ شفّعه فيّ**) * قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الاّ من هذا الوجه من حديث أبي جعفر الخطمي ورواه الفائق في اليوم والليلة عن محمود بن غيلان باسناده نحوه وعن محمد بن معمر عن حبان عن حماد عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف نحوه وعن زكريا بن يحيى عن ابن مثنى عن معاذ بن هشام عن أبيه عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بنحوه وأخرجه ابن ماجه في الصلاة عن أحمد بن منصور ابن سيار عن عثمان بن عمر باسناده نحوه. ورويناه في دلائل النبوة للحافظ أبي بكر البيهقي ثم قال البيهقي وزاد محمد بن يونس في روايته فقال فقام وقد أبصر قال البيهقي ورويناه في كتاب الدعوات باسناد صحيح عن روح بن عبادة عن شعبة قال ففعل الرجل فبرأ قال وكذلك رواه حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي ثم روى باسناده عن روح بن القاسم عن أبي جعفر المديني وهو الخطمي عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف فذكره وفي آخره (**يا محمد إني أتوجه بك الى ربي فيجلى عن بصري اللّهمّ شفّعه فيّ وشفعني في نفسي**) قال عثمان فو الله ما تفرقنا ولا طال الحديث حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضر قط وسنذكر هذا الحديث أيضا في التوسل بالنبي صلّى الله عليه وسلّم بعد موته من طريق الطبراني والبيهقي وقد كفانا الترمذي والبيهقي رحمهما الله بتصحيحهما مؤنة النظر في تصحيح هذا الحديث وناهيك به حجة في المقصود فان اعترض معترض بأن ذلك انما كان لان النبي صلّى

الله عليه وسلّم شفع فيه فلهذا قال له أن يقول اني توجهت اليك بنبيك قلت الجواب من وجوه (احدها) سيأتي ان عثمان بن عفان وغيره استعملوا ذلك يعلمونه صلّى الله عليه وسلّم وذلك يدل على أنهم لم يفهموا اشتراط ذلك (الثاني) أنه ليس في الحديث أن النبي صلّى الله عليه وسلّم بين له ذلك (الثالث) انه ولو كان كذلك لم يضر في حصول المقصود وهو جواز التوسل الى الله بغيره بمعنى السؤال بها كما علمه النبي صلّى الله عليه وسلّم وذلك زيادة على طلب الدعاء منه فلو لم يكن في ذلك فائدة لما علمه النبي صلّى الله عليه وسلّم وأرشده اليه ويقال له اني قد شفعت فيك ولكن لعله صلّى الله عليه وسلّم أراد أن يحصل من صاحب الحاجة التوجه بذل الاضطرار والافتقار والانكسار مستغيثا بالنبي صلّى الله عليه وسلّم فيحصل كمال مقصوده ولا شك أن هذا المعنى حاصل في حضرة النبي صلّى الله عليه وسلّم وغيبته في حياته وبعد وفاته فانا نعلم شفقته صلّى الله عليه وسلّم على أمته ورفقه بهم ورحمته لهم واستغفاره لجميع المؤمنين وشفاعته فاذا انضم اليه توجه العبد به حصل هذا الغرض الذي أرشد النبي صلّى الله عليه وسلّم الاعمى اليه.

(الحالة الثالثة) أن يتوسل بذلك بعد موته صلّى الله عليه وسلّم لما رواه الطبراني رحمه الله في المعجم الكبير في ترجمة عثمان بن حنيف وذلك في الجزء الخمسين فان أول الجزء الخمسين من اسمه طفيل وآخره جعلني امامهم وأنا أصغرهم قبل ترجمة عثمان بن طلحة قال في هذا الجزء الخمسين حدثنا طاهر بن عيسى بن قريش المصري المقري حدثنا أصبغ بن الفرج حدثنا ابن وهب عن أبي سعيد المكي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلا كان يختلف الى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له فكان عثمان لا يلتفت اليه ولا ينظر في حاجته فلقي ابن حنيف فشكا ذلك اليه فقال له عثمان بن حنيف ائت الميضاة فتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل اللّهمّ إني أسألك وأتوجه اليك بنبينا محمد صلّى الله عليه وسلّم نبي

الرحمة يا محمد إني أتوجه اليك الى ربك فيقضى حاجتى وتذكر حاجتك ورح حتى أروح معك فانطلق الرجل فصنع ما قال له ثم أتى باب عثمان بن عفان فجاءه البواب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه معه على الطنفسة فقال ما حاجتك فذكر حاجته وقضاها له ثم قال له ما ذكرت حاجتك حتى كان الساعة وقال ما كانت لك من حاجة فاذكرها ثم ان الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيرا ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت اليّ حتى كلمته فيّ فقال عثمان بن حنيف والله ما كلمته ولكني شهدت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأتاه ضرير فشكا اليه ذهاب بصره فقال له النبي صلّى الله عليه وسلّم أو تصبر فقال يا رسول الله انه ليس لي قائد وقد شق عليّ فقال له النبي صلّى الله عليه وسلّم ائت الميضاة فتوضأ ثم صلّ ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات قال ابن حنيف فو الله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط. حدثنا ادريس ابن جعفر العطار حدثنا عثمان بن عمر ابن الفارس حدثنا شعبة عن أبي جعفر الخطمي عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف عن النبي صلّى الله عليه وسلّم نحوه ورواه البيهقي باسناده عن أبي جعفر المديني عن أبي امامة بن سهل بن حنيف أن رجلا كان يختلف الى عثمان بن عفان فذكره بنحو مما سبق رواه من طريقين أحدهما عن عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبأنا ابو بكر محمد بن علي بن اسماعيل الشاشي القفار أنبأنا أبو عروبة حدثنا العباس بن الفرج حدثنا اسماعيل بن شبيب حدثنا أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر والاحتجاج من هذا الاثر لفهم عثمان رضي الله تعالى عنه ومن حضره الذين هم أعلم بالله ورسوله وفعلهم.

(النوع الثاني) التوسل به بمعنى طلب الدعاء منه وذلك في أحوال احداها في حياته صلّى الله عليه وسلّم وهذا متواتر والاخبار طافحة به ولا يمكن حصرها وقد كان المسلمون يفزعون اليه ويستغيثون به في جميع ما نابهم كما في الصحيحين أن

رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلّى الله عليه وسلّم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قائما قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله تعالى يغيثنا فرفع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يديه ثم قال (**اللّهمّ اغثنا اللّهمّ اغثنا**) فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت قال فلا والله ما رأينا الشمس سبتا الحديث.

وروى البيهقي في دلائله عن أبي وجزة يزيد بن عبد السلمي قال لما قفل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم من غزوة تبوك أتاه وفد بني فزارة الى أن قال فقالوا يا رسول الله أسنتت بلادنا وأجدبت جناتنا وعربت عيالنا وهلكت مواشينا فادع ربك أن يغيثنا واشفع لنا الى ربك ويشفع ربك اليك فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**سبحان الله ويلك أنا شفعت الى ربي فمن ذا الذي يشفع ربنا اليه لا اله الاّ هو العظيم وسع كرسيه السموات والارض وهو يئط من عظمته وجلاله**) وذكر بقية الحديث الى أن قال فقام رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فصعد المنبر وفيه كان مما حفظ من دعائه (**اللّهمّ اسق بلدك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت**) وذكر دعاء وحديثا طويلا وفي سنن أبي داود في كتاب السنة عن جبير بن مطعم قال أتى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم اعرابي فقال يا رسول الله جهدت الانفس وضاعت العيال ونهكت الاموال وهلكت الانعام فاستسق الله لنا فانا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**ويحك أتدري ما تقول انه لا يستشفع بالله على احد من خلقه شأن الله أعظم من ذلك**) وذكر حديث الاطيط وفي اسناده محمد بن اسحاق وعنعنه فان ثبت فهو موافق لمقصودنا فانه لم ينكر الاستشفاع به وانما أنكر الاستشفاع بالله ولعل سبب ذلك أن شأن الشافع أن يتواضع للمشفوع عنده.

وروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال جاء أعرابي الى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال يا رسول الله أتيناك وما لنا صبي يصطبح ولا بعير يئط وأنشد:

أتيتك والعذراء تدمي لباهُا * وقد شغلت أم الصبي عن الطفل

وألقى بكفيه الفتى لاستكانة * من الجوع هونا ما يمر ولا يحلي

ولا شيء مما يأكل الناس عندنا * سوى الحنظل العامي والعلهز الفسل

وليس لنا الاّ اليك فرارنا * وأين فرار الناس الاّ الى الرسل

فقام رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يجر رداءه حتى صعد المنبر فرفع يديه ثم قال (**اللّهمّ اسقنا**) وذكر الدعاء الى أن قال فما رد النبي صلّى الله عليه وسلّم يده حتى القت السماء بأرواقها وجاء أهل البطانة يضجون الغرق الغرق فقال النبي صلّى الله عليه وسلّم (**حوالينا ولا علينا**) فانجاب السحاب عن المدينة حتى أحدق بها كالاكليل وضحك النبي صلّى الله عليه وسلّم حتى بدت نواجذه ثم قال (**لله درّ أبي طالب لو كان حيا قرت عيناه من ينشدنا قوله**) فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه يا رسول الله كأنك تريد قوله:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه * ثمال اليتامى عصمة للارامل

يطوف به الهلاك من آل هاشم * فهم عنده في نعمة وتواصل

كذبتم وبيت الله نبزي محمدا * ولما نطاعن دونه ونناضل

ونسلمه حتى نصرع حوله * ونذهل عن أبنائنا والحلائل

فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**أجل**) فقام رجل من كنانة رضي الله تعالى عنه فقال:

لك الحمد والحمد ممن شكر * سقينا بوجه النبي المطر

دعا الله خالقه دعوة * اليه وأشخص منه البصر

فلم يك الاّ كما ساعة * وأسرع حتى رأينا الدرر

دفاق العزالي جم البعاق * أغاث به الله عليا مضر

فكان كما قاله عمه * أبو طالب أبيض ذو غرر

فمن يشكر الله يلقى المزيد * ومن يكفر الله يلقى الغرر

فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**ان يك شاعر أحسن فقد أحسنت**) والاحاديث والآثار في ذلك أكثر من أن تحصى ولو تتبعتها لوجدت منها ألوفا ونص قوله تعالى (**وَلَوْ اَنَّهُمْ اِذْ ظَلَمُوا اَنفُسَهُمْ جَآؤُكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ** * النساء: ٦٤) الآية صريح في ذلك وكذلك يجوز ويحسن مثل هذا التوسل بمن له نسبة من النبي صلّى الله عليه وسلّم كما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا قحط استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ويقول اللّهمّ انا كنا اذا قحطنا توسلنا اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا محمد صلّى الله عليه وسلّم فاسقنا قال فيسقون رواه البخاري من حديث أنس واستسقى به عام الرمادة فسقوا وفي ذلك يقول عباس بن عتبة بن أبي لهب:

بعمي سقى الله الحجاز وأهله * عشية يستسقى بشيبته عمر

واستسقى حمزة بن القاسم الهاشمي ببغداد فقال اللّهمّ انا من ولد ذلك الرجل الذي استسقى بشيبته عمر بن الخطاب فسقوا فما زال يتوسل بهذه الوسيلة حتى سقوا وروي أنه لما استسقى عمر بالعباس وفرغ عمر من دعائه قال العباس اللّهمّ انه لم ينزل من السماء بلاء الاّ بذنب ولا يكشف الاّ بتوبة وقد توجه بي القوم اليك لمكاني من نبيك صلّى الله عليه وسلّم وهذه أيدينا اليك بالذنوب ونواصينا بالتوبة وذكر دعاء فما تم كلامه حتى ارتجت السماء بمثل الجبال. وكذلك يجوز مثل هذا التوسل بسائر الصالحين وهذا شيء لا ينكره مسلم بل متدين بملة من الملل.

فان قيل لم توسل عمر بن الخطاب بالعباس و لم يتوسل بالنبي صلّى الله عليه وسلّم أو بقبره.

قلنا ليس في توسله بالعباس انكار للتوسل بالنبي صلّى الله عليه وسلّم أو بالقبر وقد روي عن أبي الجوزاء قال قحط أهل المدينة قحطا شديدا فشكوا الى عائشة رضي الله عنها فقالت فانظروا قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فاجعلوا منه كوى الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا فمطروا حتى نبت

العشب وسمنت الابل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق ولعل توسل عمر بالعباس لأمرين (أحدهما) ليدعو كما حكينا من دعائه (والثاني) أنه من جملة من يستسقي وينتفع بالسقيا وهو محتاج اليها بخلاف النبي صلّى الله عليه وسلّم في هذه الحالة فانه مستغن عنها فاجتمع في العباس الحاجة وقربه من النبي صلّى الله عليه وسلّم وشيبه والله تعالى يستحي من ذي الشيبة المسلم فكيف من عم نبيه صلّى الله عليه وسلّم ويجيب دعاء المضطر فلذلك استسقى عمر بشيبته فان قال المخالف أنا لا أمنع التوسل والتشفع لما قدمتم من الآثار والادلة وانما أمنع اطلاق التجوّه والاستغاثة لان فيهما ايهام أن المتجوّه به والمستغاث به أعلى من المتجوّه عليه والمستغاث عليه.

(قلنا) هذا لا يعتقد مسلم ولا يدل لفظ التجوّه والاستغاثة عليه فان التجوّه من الجاه والوجاهة ومعناه علوّ القدر والمنزلة وقد يتوسل بذي الجاه الى من هو أعلى جاها منه والاستغاثة طلب الغوث فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره وان كان أعلى منه فالتوسل والتشفع والتجوّه والاستغاثة بالنبي صلّى الله عليه وسلّم وسائر الانبياء والصالحين ليس لها معنى في قلوب المسلمين غير ذلك ولا يقصد بها أحد منهم سواه فمن لم ينشرح صدره لذلك فليبك على نفسه نسأله العافية واذا صح المعنى فلا عليك في تسميته توسلا أو تشفعا أو تجوّها أو استغاثة ولو سلم أن لفظ الاستغاثة يستدعي النصر على المستغاث منه فالعبد يستغيث على نفسه وهواه والشيطان وغير ذلك مما هو قاطع له عن الله تعالى بالنبي صلّى الله عليه وسلّم وغيره من الانبياء والصالحين متوسلا بهم الى الله تعالى ليغيثه على من استغاث منه من النفس وغيرها والمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى والنبي صلّى الله عليه وسلّم واسطة بينه وبين المستغيث.

(الحالة الثانية) بعد موته صلّى الله عليه وسلّم في عرصات القيامة بالشفاعة منه صلّى الله عليه وسلّم وذلك مما قام الاجماع عليه وتواترت الاخبار به وسنذكر تفاصيل الشفاعة المجمع عليها والمختلف فيها في هذا الكتاب ان شاء الله تعالى.

(الحالة الثالثة) المتوسطة في مدة البرزخ وقد ورد هذا النوع فيها أيضا أنبأنا أبو بكر بن يوسف بن عبد العظيم المعروف بابن الصباح بقراءتي عليه في المجلدة الحادية عشرة من دلائل النبوّة للبيهقي قال أنبأنا أبو الكرم لاحق بن عبد المنعم بن قاسم الارتاحي قراءة عليه وأنا أسمع أنبأنا أبو محمد المبارك بن علي بن الحسين البغدادي المعروف بابن الطباخ أنبأنا الشيخ السديد أبو الحسن عبيد الله بن محمد بن أحمد البيهقي أنبأنا جدي الامام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي أنبأنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالا أخبرنا أبو عمر بن مطر حدثنا ابراهيم بن علي الذهلي حدثنا يحيى بن يحيى أنبأنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن مالك الدار قال أصاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء رجل الى قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم فقال يا رسول الله استسق الله لأمتك فانهم قد هلكوا فأتاه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في المنام فقال أئت عمر فاقرأه السلام وأخبره انهم مسقون وقل له عليك الكيس الكيس فأتى الرجل عمر فأخبره فبكى عمر رضي الله عنه ثم قال يا ربّ ما آلو الاّ ما عجزت عنه.

ومحل الاستشهاد من هذا الاثر طلبه الاستسقاء من النبي صلّى الله عليه وسلّم بعد موته في مدة البرزخ ولا مانع من ذلك فان دعاء النبي صلّى الله عليه وسلّم لربه تعالى في هذه الحالة غير ممتنع وقد وردت الاخبار على ما ذكرنا ونذكر طرفا منه وعلمه صلّى الله عليه وسلّم بسؤال من يسأله ورد أيضا ومع هذين الامرين فلا مانع من أن يسأل الله صلّى الله عليه وسلّم الاستسقاء كما كان يسأل في الدنيا.

(النوع الثالث) من التوسل أن يطلب منه ذلك الامر المقصود بمعنى أنه صلّى الله عليه وسلّم قادر على التسبب فيه بسؤاله ربه وشفاعته اليه فيعود الى النوع الثاني في المعنى وان كانت العبارة مختلفة ومن هذا قول القائل للنبي صلّى الله عليه وسلّم أسألك مرافقتك في الجنة قال أعني على نفسك بكثرة السجود * والآثار في ذلك كثيرة أيضا ولا يقصد الناس بسؤالهم ذلك الاّ كون النبي صلّى الله عليه وسلّم سببا

وشافعا وكذلك جواب النبي صلّى الله عليه وسلّم وان ورد على حسب السؤال كما روينا في دلائل النبوة للبيهقي بالاسناد الى عثمان بن أبي العاص قال شكوت الى النبي صلّى الله عليه وسلّم سوء حفظي للقرآن فقال (**شيطان يقال له خنزب ادن مني يا عثمان**) ثم وضع يده على صدري فوجدت بردها بين كتفي وقال (**اخرج يا شيطان من صدر عثمان**) قال فما سمعت بعد ذلك شيئا الاّ حفظته فانظر أمر النبي صلّى الله عليه وسلّم بالخروج للشيطان للعلم بأن ذلك باذن الله تعالى وخلقه وتيسيره وليس المراد نسبة النبي صلّى الله عليه وسلّم الى الخلق والاستقلال بالافعال هذا لا يقصده مسلم فصرف الكلام اليه ومنعه من باب التلبيس في الدين والتشويش على عوام الموحدين واذ قد تحررت هذه الانواع والاحوال في الطلب من النبي صلّى الله عليه وسلّم وظهر المعنى فلا عليك في تسميته توسلا أو تشفعا أو استغاثة أو تجوها أو توجها لان المعنى في جميع ذلك سواء (أما التشفع) فقد سبق في الاحاديث المتقدمة قول وفد بني فزارة للنبي صلّى الله عليه وسلّم تشفع لنا الى ربك وفي حديث الأعمى والتجوّه في معنى التوجه قال تعالى في حق موسى عليه السلام (**وَكَانَ عِنْدَ اللهِ وَجِيهًا**) وقال في حق عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام (**وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**) وقال المفسرون وجيها أي ذا جاه ومنزلة عنده وقال الجوهري في فصل وجه وجيها ذا جاه وقدر وقال الجوهري أيضا في فصل جوه الجاه القدر والمنزلة وفلان ذو جاه وقد أوجهته ووجهته انا أي جعلته وجيها وقال ابن فارس فلان وجيه ذو جاه اذا عرف ذلك فمعنى تجوه وتوجه بجاهه وهو منزلته وقدره عند الله تعالى اليه.

(وأما الاستغاثة) فهي طلب الغوث وتارة يطلب الغوث من خالقه وهو الله تعالى وحده كقوله تعالى (**اِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ** * الأنفال: ٩) وتارة يطلب ممن يصح اسناده اليه على سبيل الكسب ومن هذا النوع الاستغاثة بالنبي صلّى الله عليه وسلّم وفي هذين القسمين تعدى الفعل تارة بنفسه كقوله تعالى (**اِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ**) (**فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ** * القصص: ١٥) وتارة بحرف الجر كما في كلام النحاة في

المستغاث به وفي كتاب سيبويه رحمه الله تعالى فاستغاث بهم ليشتروا له كليبا فيصح أن يقال استغثت النبي صلّى الله عليه وسلّم وأستغيث بالنبي صلّى الله عليه وسلّم بمعنى واحد وهو طلب الغوث منه بالدعاء ونحوه على النوعين السابقين في التوسل من غير فرق وذلك في حياته وبعد موته ويقول استغثت الله وأستغيث بالله بمعنى طلب خلق الغوث منه فالله تعالى مستغاث فالغوث منه خلقا وايجادا والنبي صلّى الله عليه وسلّم مستغاث والغوث منه تسببا وكسبا ولا فرق في هذا المعنى بين أن يستعمل الفعل متعديا بنفسه أو لازما أو تعدى بالباء وقد تكون الاستغاثة بالنبي صلّى الله عليه وسلّم على وجه آخر وهو أن يقال استغثت الله بالنبي صلّى الله عليه وسلّم كما تقول سألت الله بالنبي صلّى الله عليه وسلّم فيرجع الى النوع الاول من أنواع التوسل ويصح قبل وجوده وبعد وجوده وقد يحذف المفعول به ويقال استغثت بالنبي صلّى الله عليه وسلّم بهذا المعنى فصار لفظ الاستغاثة بالنبي صلّى الله عليه وسلّم له معنيان (احدهما) أن يكون مستغاثا (والثاني) أن يكون مستغاثا به والباء للاستعانة فقد ظهر جواز اطلاق الاستغاثة والتوسل جميعا وهذا أمر لا يشك فيه فان الاستغاثة في اللغة طلب الغوث وهذا جائز لغة وشرعا من كل من يقدر عليه بأي لفظ عبر عنه كما قالت أم اسماعيل أغث ان كان عندك غواث وقد روينا في المعجم الكبير للطبراني حديثا ظاهره قد يقدح في هذا قال الطبراني حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة المصري حدثنا سعيد بن عفير حدثنا ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن علي بن رباح عن عبادة قال قال أبو بكر رضي الله عنه قوموا نستغيث برسول الله صلّى الله عليه وسلّم من هذا المنافق فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**إنه لا يستغاث بي انما يستغاث بالله عزّ وجلّ**) وهذا الحديث في اسناده عبد الله بن لهيعة وفي كلام مشهور فان صح الحديث فيحتمل معاني (أحدها) أن النبي صلّى الله عليه وسلّم كان قد أجرى على المنافقين أحكام المسلمين بأمر الله تعالى فلعل أبا بكر ومن معه استغاثوا بالنبي صلّى الله عليه وسلّم ليقتله فأجاب بذلك بمعنى ان هذا من الاحكام الشرعية

التي لم يترل الوحي بها وأمرها الى الله تعالى وحده والنبي صلّى الله عليه وسلّم أعرف الخلق بالله تعالى فلم يكن يسأل ربه تغيير حكم من الاحكام الشرعية ولا يفعل فيها الا ما يأمره به فيكون قوله لا يستغاث بي عاما مخصوصا أي لا يستغاث بي في هذا الامر لانه مما يستأثر الله تعالى به ولا شك ان من ادب السؤال ان يكون المسؤول ممكنا فكما انا لا نسأل الله تعالى الاّ ما هو في ممكن القدرة الالهية كذلك لا نسأل النبي صلّى الله عليه وسلّم الاّ ما يمكن أن يجيب اليه (والثاني) أن يكون ذلك من باب قوله (**ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم**) أي أنا وان استغيث بي فالمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى وكثيرا ما تجئ السنة بنحو هذا من بيان حقيقة الامر ويجئ القرآن باضافة الفعل الى مكتسبه كقوله صلّى الله عليه وسلّم (**لن يدخل أحدا منكم الجنة عمله مع قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون**) وقال صلّى الله عليه وسلّم لعلي (**لأن يهدي الله بك رجلا واحدا**) فسلك الادب في نسبة الهداية الى الله تعالى وقد قال تعالى (**وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ اَئِمَّةً يَهْدُونَ بِاَمْرِنَا** * السجدة: ٢٤) فنسب الهداية اليهم وذلك على سبيل الكسب ومن هذا قوله تعالى لنبيه صلّى الله عليه وسلّم (**وَاِنَّكَ لَتَهْدِي اِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ** * الشورى: ٥٢) وأما قوله تعالى (**اِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ اَحْبَبْتَ** * القصص: ٥٦) فالأحسن أن يكون المراد به التسلية والحمل عن قلب النبي صلّى الله عليه وسلّم في عدم اسلام عمه أبي طالب فكأنه قد قيل أنت وفيت بما عليك وليس عليك خلق هدايته لان ذلك ليس اليك فلا تذهب نفسك عليه. وبالجملة اطلاق لفظ الاستغاثة بالنسبة لمن يحصل منه غوث إما خلقا وايجادا وإما تسببا وكسبا أمر معلوم لا شك فيه لغة وشرعا ولا فرق بينه وبين السؤال فتعين تأويل الحديث المذكور وقد قيل ان في البخاري في حديث الشفاعة يوم القيامة فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلّى الله عليه وسلّم وهو حجة في اطلاق لفظ الاستغاثة ولكن ذلك لا يحتاج اليه لان معنى الاستغاثة والسؤال واحد سواء عبر عنه بهذا اللفظ أم بغيره والتراع في ذلك نزاع في الضروريات وجوازه شرعا معلوم

فتخصيص هذه اللفظة بالبحث مما لا وجه له وانكار السؤال بالنبي صلّى الله عليه وسلّم مخالف لما قدمناه من الاحاديث والآثار وما أشرنا اليه مما لم نذكره.

(الباب التاسع في حياة الانبياء عليهم الصلاة والسلام)

قد تضمنت الاحاديث المتقدمة أن روح النبي صلّى الله عليه وسلّم تردّ عليه وانه يسمع ويرد السلام فاحتجنا الى النظر فيما قد قيل في ذلك بالنسبة الى الانبياء والشهداء وسائر الموتى وقد رتبنا الكلام في هذا الباب على فصول.

(الفصل الأول فيما ورد في حياة الانبياء عليهم الصلاة والسلام) صنف الحافظ أبو بكر البيهقي رحمه الله في ذلك جزءً وروى فيه احاديث منها **(الانبياء صلوات الله عليهم أحياء في قبورهم يصلون)**. ورواه ابن عدي في الكامل أنبأنا غير واحد اذنا عن ابن المقير عن ابن الشهرزوري أنبأنا اسماعيل بن مسعدة أنبأنا حمزة بن يوسف أنبأنا أحمد بن عدي الحافظ قال حدثنا قسطنطين بن عبد الله الرومي مولى المعتمد على الله أمير المؤمنين حدثنا الحسين بن عرفة حدثني الحسن بن قتيبة المدائني حدثنا المستلم بن سعيد الثقفي عن الحجاج الاسود عن ثابت البناني عن أنس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(الانبياء صلوات الله عليهم أحياء في قبورهم يصلون)**. قال ابن عدي وللحسن بن قتيبة هذا أحاديث غرائب حسان فأرجو أنه لا بأس به وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وذكره الخطيب في التاريخ وقال عن البرقاني عن الدارقطني انه متروك الحديث وروى البيهقي هذا الحديث في صدر الجزء الذي صنفه عن أبي سعيد أحمد بن محمد بن الخليل الصوفي عن ابن عدي بسنده المذكور ثم قال البيهقي هذا حديث يعد في افراد الحسن بن قتيبة وقد روى عن يحيى بن أبي بكير عن المستلم بن سعيد وهو فيما أنبأنا الثقة من أهل العلم أنبأنا أبو عمرو بن حمدان أنبأنا أبو يعلى الموصلي حدثنا أبو جهم الازرق بن علي حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا المستلم بن سعيد عن الحجاج عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(الانبياء أحياء في**

قبورهم يصلون) قلت ويحيى بن أبي بكير ثقة والمستلم بن سعيد ثقة والحجاج[١] ان كان ابن أبي زناد فثقة وان كان غيره فلم أعرفه.

قال البيهقي وروى كما أخبرنا ابو عبد الله الحافظ أنبأنا أبو حامد أحمد بن علي الحسنوي املاء حدثنا أبو عبد الله محمد ابن العباس الحمصي بحمص حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا اسماعيل بن طلحة بن يزيد عن محمد بن عبد الرّحمن بن أبي ليلى عن ثابت عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**ان الانبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله تعالى حتى ينفخ في الصور**). قال البيهقي وهذا ان صح بهذا اللفظ فالمراد به والله أعلم لا يتركون لا يصلون الاّ هذا المقدار ثم يكونون مصلين فيما بين يدي الله تعالى قال البيهقي (**ولحياة الانبياء بعد موتهم شواهد**) من الاحاديث الصحيحة ثم ذكر البيهقي بأسانيده حديث (**مررت بموسى وهو قائم يصلي في قبره**) وحديث (**قد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي واذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءة واذا عيسى بن مريم قائم يصلي أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم**) (يعني نفسه) (**فحانت الصلاة فأممتهم فلما فرغت من الصلاة قال قائل لي يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام**) أخرجه مسلم. وفي حديث سعيد بن المسيب وغيره انه لقيهم في بيت المقدس وفي حديث أبي ذر في صفة المعراج أنه لقيهم في السموات وكلموه وكلمهم وكل ذلك صحيح لا يخالف بعضه بعضا فقد اري موسى عليه السلام قائما يصلي في قبره ثم يسري بموسى وغيره الى بيت المقدس كما اسري بنبينا صلّى الله عليه وسلّم ثم يعرج بهم الى السموات كما عرج بنبينا عليه الصلاة والسلام فيراهم فيها كما أخبر وحلولهم في أوقات بمواضع مختلفات جائز في العقل كما ورد به خبر

---

(١) قال في الفتح في باب واذكر في الكتاب مريم من أحاديث الانبياء أخرجه البزار لكن وقع عنده عن الحجاج الصواف وهو وهم والصواب حجاج الاسود لما وقع التصريح به في رواية البيهقي وصححه البيهقي

الصادق وفي كل ذلك دلالة على حياهم. ومما يدل على ذلك ما ساق اسناده الى أوس بن أوس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**أفضل أيامكم يوم الجمعة وفيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا عليّ من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة**) قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمت -يقولون بليت- فقال (**إن الله تعالى حرّم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء**) أخرجه أبو داود قال البيهقي وله شواهد.

منها ما أنبأنا به أبو عبد الله أنبأنا ابن اسحاق الفقيه أنبأنا الابار حدثنا أحمد بن عبد الرّحمن حدثنا الوليد حدثنا أبو رافع عن سعيد المقبري عن أبي مسعود الانصاري عن النبي صلّى الله عليه وسلّم انه قال (**أكثروا الصلاة عليّ في يوم الجمعة فانه ليس يصلي عليّ أحد يوم الجمعة الاّ عرضت عليّ صلاته**). وأنبأنا علي بن أحمد أنبأنا أحمد بن عبيد حدثنا الحسين بن سعيد حدثنا ابراهيم حدثنا حماد عن برد عن مكحول عن أبي امامة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**أكثروا عليّ من الصلاة في كل يوم جمعة فان صلاة أمتي تعرض عليّ في كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم عليّ صلاة كان أقربهم مني منزلة**). وأنبأه الاسفراييني حدثني والدي أنبأنا اسامة بمصر حدثنا محمد بن اسماعيل الصائغ حدثتنا حكامة بنت عثمان بن دينار عن مالك بن دينار عن أنس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**ان أقربكم مني يوم القيامة في كل موطن أكثركم عليّ صلاة في الدنيا فمن صلّى عليّ يوم الجمعة وليلة الجمعة قضى الله له مائة حاجة سبعين من حوائج الآخرة وثلاثين من حوائج الدنيا ثم يوكل الله بذلك ملكا يدخله في قبري كما تدخل عليكم الهدايا يخبر عمن صلى عليّ باسمه ونسبه الى عشيرته فأثبته عندي في صحيفة بيضاء**). ثم ذكر البيهقي حديث (**فان صلاتكم تبلغني حيثما كنتم**) وحديث (**ما من أحد يسلّم عليّ الاّ ردّ الله عليّ روحي حتى أردّ**). قال البيهقي وانما أراد والله أعلم (**الاّ وقد ردّ الله عليّ روحي حتى ارد عليه**). قلت وقد تقدم احتمال آخر ثم ذكر البيهقي حديث (**انّ لله ملائكة سياحين يبلغوني عن

أمتي السلام) وقول ابن عباس ليس أحد من أمة محمد صلّى الله عليه وسلّم صلّى عليه صلاة الاّ وهي تبلغه يقول له الملك فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة وحديث **(من صلى عليّ عند قبري سمعته)** من طريق أبي عبد الرّحمن وقال هو محمد بن مروان السدي فيما أرى وفيه نظر وقد مضى ما يؤكده. هذا قول البيهقي وذكر ما قدمناه عن سليمان ابن سحيم ثم قال ومما يدل على حياتهم ما أنبأنا أبو عبد الله الحافظ وساق اسناده وذكر حديث **(فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله عزّ وجلّ)** رواه البخاري ومسلم. قال البيهقي وهذا انما يصح علي أن الله عزّ وجلّ ردّ على الانبياء صلوات الله عليهم أرواحهم فهم أحياء عند ربهم كالشهداء فاذا نفخ في الصور النفخة الاولى صعقوا فيمن صعق ثم لا يكون ذلك موتا في جميع معانيه الاّ في ذهاب الاستشعار فان كان موسى عليه السلام ممن استثنى الله بقوله الاّ من شاء الله فانه لا يذهب استشعاره في تلك الحالة فيحاسبه بصعقة يوم الطور ويقال ان الشهداء من جملة من استثنى الله عزّ وجلّ بقوله تعالى **(اِلاَّ مَنْ شَاءَ اللهُ)** وروينا في ذلك خبرا مرفوعا هذا جملة ما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب حياة الانبياء في قبورهم لم نحذف منه الاّ بعض الاسانيد أو بعض الزيادة في الاسماء وقد قدمنا في حديث من سنن ابن ماجه فيه **(فنبي الله حي يرزق)**.

وقال البيهقي في دلائل النبوّة وفي الحديث الصحيح عن سليمان التيمي وثابت البناني عن أنس بن مالك أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال **(أتيت على موسى ليلة اسري بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره)**. وروينا في الحديث الصحيح عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال **(وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي)**. وذكر ابراهيم وعيسى ووصفهم ثم قال **(فحانت الصلاة فأممتهم)** وروينا في حديث ابن المسيب أنه لقيهم في بيت المقدس. وروينا في حديث أنس أنه بعث له آدم فمن دونه من الانبياء فأمهم رسول الله صلّى

الله عليه وسلّم تلك الليلة وروينا في الحديث الصحيح عن أنس عن مالك بن صعصعة وعن أنس عن أبي ذر رضي الله عنهم أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم رأى موسى بن عمران في السماء السادسة. وليس بين هذه الاخبار منافاة فقد يراه في مسيره قائما يصلي في قبره ثم يسري به الى بيت المقدس كما أسري بالنبي صلّى الله عليه وسلّم فرآه فيه ثم يعرج به الى السماء السادسة كما عرج بالنبي صلّى الله عليه وسلّم فرآه في السماء وكذلك سائر من رآه من الانبياء في الارض ثم في السماء والانبياء صلوات الله عليهم أحياء عند ربهم كالشهداء فلا ينكر حلولهم في أوقات بمواضع مختلفات كما ورد خبر الصادق به. هذا كلام البيهقي وقد ثبت في الصحيح في حديث الاسراء أنه صلّى الله عليه وسلّم وجد آدم في السماء الدنيا وقال فيه (**فاذا رجل عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح ووجد ابراهيم في السابعة مسندا ظهره الى البيت المعمور**) وقال صلّى الله عليه وسلّم (**مررت ليلة اسري بي على موسى بن عمران رجل آدم طوال جعد كأنه من رجال شنوءة ورأيت عيسى بن مريم مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الرأس**) (وقال) في حديث آخر (**لقيت موسى فاذا برجل حسبته قال مضطرب رجل الرأس كانه من رجال شنوءة ولقيت عيسى فاذا ربعة أحمر كأنما خرج من ديماس**) (يعني حماما) (**ورأيت ابراهيم وأنا أشبه ولده به**) وفي حديث آخر (**أراني ليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال له لمسة كأحسن ما أنت راء من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم**) وفي حديث (**لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي فسألتني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها فكربت كربا ما كربت مثله قط قال فرفعه الله انظر اليه ما يسألوني عن شيء الاّ أنبأهم وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءة واذا عيسى بن مريم قائم يصلي أقرب**

الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم) (يعني نفسه) **(فحانت الصلاة فأممتهم فلما فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلّم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام)** وفي حديث آخر أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مر بوادي الازرق فقال **(كأني انظر الى موسى هابطا من الثنية وله جؤار الى الله بالتلبية ثم أتى على ثنية هرشي فقال كأني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف خطام ناقته خلية وهو يلبي)** وفي حديث آخر **(كأني انظر الى موسى واضعا اصبعيه في أذنيه)** وهذه الاحاديث كلها في الصحيح وقد تقدم في موسى وعيسى وجميع الانبياء المذكورين شيء كثير من صفات الاجسام وكذلك صلاتهم قياما وامامة النبي صلّى الله عليه وسلّم بهم ولا يقال ان ذلك رؤيا منام وان قوله أراني فيه اشارة الى النوم لان الاسراء وما اتفق فيه كان يقظة على الصحيح الذي عليه جمهور السلف والخلف ولو قيل بانه نوم فرؤيا الانبياء حق وقوله أراني لا دلالة فيه على المنام بدليل قوله رأيتني في الحجر وكان ذلك في اليقظة كما يدل عليه بقية الكلام وقال تعالى **(فَلاَ تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَآئِه** * السجدة: ٢٣) وفي صحيح مسلم كان قتادة يفسرها أن نبي الله صلّى الله عليه وسلّم قد لقي موسى وقد قيل في قوله تعالى **(وَسْئَلْ مَنْ اَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلْنَآ** * الزخرف: ٤٥) أن النبي صلّى الله عليه وسلّم سألهم ليلة الاسراء قال القاضي عياض رحمه الله فان قيل يحجون ويلبون وهم أموات وهم في الدار الآخرة وليست دار عمل فاعلم أن للمشايخ وفيما ظهر لنا عن هذا أجوبة.

(أحدها) أنهم كالشهداء بل أفضل منهم والشهداء أحياء عند ربهم فلا يبعد أن يحجوا ويصلوا كما ورد في الحديث الآخر وان يتقربوا الى الله تعالى بما استطاعوا لأنهم وان كانوا قد توفوا فهم في هذه الدنيا التي هي دار العمل حتى اذا فنيت مدتها وتعقبتها الآخرة التي هي دار الجزاء انقطع العمل.

(والوجه الثاني) ان عمل الآخرة ذكر ودعاء قال الله تعالى **(دَعْوَيهُمْ فِيهَا**

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ * يونس: ١٠).

(الثالث) أن تكون رؤيا منام فهم في غير ليلة الاسراء.

(الرابع) انه صلّى الله عليه وسلّم أري حالهم التي كانت في حياقم ومثلوا له في حال حياقم كيف كانوا وكيف كان حجهم وتلبيتهم.

(الخامس) أن يكون أخبر عما أوحي اليه صلّى الله عليه وسلّم من أمرهم وما كان منهم وان لم يرهم رؤية عين هذا كلام القاضي والوجه الاول والثاني يلزم منهما الحياة والثالث لا يأتي في ليلة الاسراء والرابع والخامس انما يأتيان في الحج والتلبية ونحوهما وأما فيما حصل ليلة الاسراء فلا.

والجواب الصحيح في الصلاة ونحوها أحد جوابين اما ان يقول البرزخ ينسحب عليه حكم الدنيا في استكثارهم من الاعمال وزيادة الاجور وهو الجواب الاول الذي ذكره القاضي واما أن يقول ان المنقطع في الآخرة انما هو التكليف وقد تحصل الاعمال من غير تكليف على سبيل التلذذ بها والخضوع لله تعالى ولهذا أنهم يسبحون ويدعون ويقرؤن القرآن وانظر الى سجود النبي صلّى الله عليه وسلّم وقت الشفاعة أليس ذلك عبادة وعملا وعلى كلا الجوابين لا يمتنع حصول هذه الاعمال في مدة البرزخ وقد صح عن ثابت البناني التابعي أنه قال اللّهمّ ان كنت أعطيت أحدا أن يصلي في قبره فأعطني ذلك فرؤي بعد موته يصلي في قبره وتكفي رؤية النبي صلّى الله عليه وسلّم لموسى قائما يصلي في قبره ولان النبي صلّى الله عليه وسلّم وسائر الانبياء لم يقبضوا حتى خيروا بين البقاء في الدنيا وبين الآخرة فاختاروا الآخرة ولا شك انهم لو بقوا في الدنيا لازدادوا من الاعمال الصالحة ثم انتقلوا الى الجنة فلو لم يعلموا ان انتقالهم الى الله أكمل ما اختاروا ولو كان انتقالهم من هذه الدار يفوت عليهم زيادة فيما يقرب الى الله لما اختاروه فهذه نبذة من الاحاديث الصحيحة الدالة على حياة الانبياء والكتاب العزيز يدل على ذلك أيضا قال تعالى (**وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ اَمْوَاتًا بَلْ اَحْيَآءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ** * آل عمران: ١٦٩).

واذا ثبت ذلك في الشهيد ثبت في حق النبي صلّى الله عليه وسلّم بوجوه (أحدها) ان هذه رتبة شريفة أعطيت للشهيد كرامة له ولا رتبة أعلى من رتبة الانبياء ولا شك أن حال الانبياء اعلى وأكمل من حال جميع الشهداء فيستحيل أن يحصل كمال للشهداء ولا يحصل للانبياء لا سيما هذا الكمال الذي يوجب زيادة القرب والزلفى والنعيم والانس بالعلي الأعلى.

(الثاني) أن هذه الرتبة حصلت للشهداء أجرا على جهادهم وبذلهم انفسهم لله تعالى والنبي صلّى الله عليه وسلّم هو الذي سن لنا ذلك ودعانا اليه وهدانا له باذن الله تعالى وتوفيقه وقد قال صلّى الله عليه وسلّم **(من سنّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة ومن سنّ سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة)**. وقال صلّى الله عليه وسلّم **(من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل أجور من يتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من يتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا)**. والاحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة فكل أجر حصل للشهيد حصل للنبي صلّى الله عليه وسلّم لسعيه مثله والحياة أجر فيحصل للنبي صلّى الله عليه وسلّم مثلها زيادة على ماله صلّى الله عليه وسلّم من الاجر الخاص من نفسه على هدايته للمهتدي وعلى ماله من الاجور على حسناته الخاصة من الاعمال والمعارف والاحوال التي لا تصل جميع الامة الى عرف نشرها ولا يبلغون معشار عشرها وهكذا نقول ان جميع حسناتنا وأعمالنا الصالحة وعبادات كل مسلم مسطر في صحائف نبينا محمد صلّى الله عليه وسلّم زيادة على ماله من الاجر ويحصل له صلّى الله عليه وسلّم من الاجور بعدد امته أضعافا لا يحصرها الاّ الله تعالى ويقصر العقل عن ادراكها فان كل مهتد وعامل الى يوم القيامة يحصل له أجر ويتجدد لشيخه في الهداية مثل ذلك الاجر ولشيخ شيخه مثلاه وللشيخ الثالث أربعة وللرابع ثمانية وهكذا يضعف في كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة بعده الى أن تنتهي الى النبي صلّى الله عليه وسلّم فاذا فرضت المراتب عشرة

بعد النبي صلّى الله عليه وسلّم كان للنبي صلّى الله عليه وسلّم من الاجر ألف وأربعة وعشرون فاذا اهتدى بالعاشر حادي عشر صار أجر النبي صلّى الله عليه وسلّم ألفين وثمانية وأربعين وهكذا كلما ازداد واحد يتضاعف ما كان قبله أبدا الى يوم القيامة وهذا أمر لا يحصره الاّ الله تعالى ويقصر العقل عن كنه حقيقته فكيف اذا أخذ مع كثرة الصحابة وكثرة التابعين وكثرة المسلمين في كل عصر فكل واحد من الصحابة يحصل له بعدد الاجور التي تترتب على فعله الى يوم القيامة وكل ما يحصل لجميع الصحابة حاصل بجملته للنبي صلّى الله عليه وسلّم وبهذا يظهر رجحان السلف على الخلف فانه كلما ازداد الخلف ازداد أجر السلف وتضاعف بالطريق الذي نبهنا عليه ومن تأمل هذا المعنى ورزق التوفيق انبعثت همته الى التعليم ورغب في نشره ليتضاعف أجره في حياته وبعد موته على الدوام ويكف عن احداث البدع والمظالم من المكوس وغيرها فانها تضاعف عليه بالطريق التي ذكرناها ما دام يعمل بهذا فليتأمل المسلم هذا المعنى وسعادة الهادي الى الخير وشقاوة الداعي الى الشر.

(الثالث) أن النبي صلّى الله عليه وسلّم شهيد فانه صلّى الله عليه وسلّم لما سم بخيبر وأكل من الشاة المسمومة وكان ذلك سما قاتلا من ساعته مات منه بشر بن البراء رضي الله عنه وبقي النبي صلّى الله عليه وسلّم وذلك معجزة في حقه صار ألم السم يتعاهده الى أن مات به صلّى الله عليه وسلّم في مرضه الذي مات فيه **(ما زالت أكلة خيبر تعادّني حتى كان الآن أوان قطعت أبهري)**. قال العلماء فجمع الله له بذلك بين النبوّة والشهادة وتكون الحياة الثابتة للشهداء لا تختص بمن قتل في المعركة فانا انما اشترطنا ذلك في الاحكام الدنيوية كالغسل والصلاة أما الآخرة فلا وهذا لا شك فيه بالنسبة الى النبي صلّى الله عليه وسلّم وأما غيره وغير شهداء المعركة ممن شهد له الشرع بالشهادة كالمطعون والمبطون والغريق ونحوهم فهل نقول ان الحياة الثابتة للمقتولين في سبيل الله تثبت لهم هذا يحتاج الى توقيف والشهيد فعيل اما بمعنى الفاعل أو بمعنى المفعول وقد اختلف في سبب هذه التسمية فنقل عن النضر بن شميل

ان الشهيد هو الحي لان كل من كان حيا كان شاهدا أو مشاهدا للاحوال والشهيد حيى بعد أن صار مقتولا واستدل بالآية فعلى مقتضى هذا القول كل من ورد الشرع بانه شهيد ثبت له هذا الوصف وهو كونه حيا وقيل على كونه فاعلا انه شهيد على الامم الخالية يوم القيامة وانه شاهد لطف الله ورحمته وقيل على كونه بمعنى مفعول ان ملائكة الرحمة يحضرونه ويرفعون روحه الى منازل القدس وكل هذه المعاني موجودة في حق النبي صلّى الله عليه وسلّم وقيل في سبب التسمية غير ما ذكرنا.

واعلم أنه لابد من تفسير الحياة التي نثبتها للنبي صلّى الله عليه وسلّم والحياة التي نثبتها للشهيد وحياة سائر الموتى أيضا فأما النبي صلّى الله عليه وسلّم فعدّ صاحب التلخيص من الشافعية في خصائصه ان ماله بعد موته قائم على نفقته وملكه وقال امام الحرمين رحمه الله ان ما خلفه بقي على ما كان في حياته فكان ينفق أبو بكر رضي الله عنه منه على أهله وخدمه وكان يرى انه باق على ملك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فان الانبياء أحياء واعلم أن هذا القول يقتضي اثبات الحياة في أحكام الدنيا وذلك زائد على حياة الشهيد والقرآن العزيز ناطق بموته صلّى الله عليه وسلّم قال تعالى (**اِنَّكَ مَيِّتٌ وَاِنَّهُمْ مَيِّتُون** * الزمر: ٣٠) وقال صلّى الله عليه وسلّم (**اني مقبوض**) وقال الصديق رضي الله عنه فان محمدا قد مات وأجمع المسلمون على اطلاق ذلك فالوجه اذا ثبت القول المذكور أن يقال ان ذلك موت غير مستمر وأنه أحيى بعد الموت ويكون انتقال الملك ونحوه مشروطا بالموت المستمر والاّ فالحياة الثابتة حياة أخروية ولا شك أنها أعلى وأكمل من حياة الشهيد وهي ثابتة للروح بلا اشكال والجسد قد ثبت أن أجساد الانبياء لا تبلى وعود الروح الى البدن سنذكره في سائر الموتى فضلا عن الشهداء فضلا عن الانبياء وانما النظر في استمرارها في البدن وفي أن البدن يصير حيا بها كحالته في الدنيا أو حيا بدونها وهي حيث شاء الله تعالى فان ملازمة الحياة للروح أمر عادي لا عقلي فهذا مما يجوّزه العقل فان صح به سمع اتبع وقد ذكرناه عن جماعة من العلماء وشهد له صلاة موسى عليه السلام في

قبره فان الصلاة تستدعي جسدا حيا وكذلك الصفات المذكورة في الانبياء ليلة الاسراء كلها صفات الاجسام ولا يلزم من كونها حياة حقيقية أن تكون الابدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشراب والامتناع عن النفوذ في الحجاب الكثيف وغير ذلك من صفات الاجسام التي نشاهدها بل قد يكون لها حكم آخر فليس في العقل ما يمنع من اثبات الحياة الحقيقية لهم وأما الادراكات كالعلم والسماع فلا شكّ أن ذلك ثابت وسنذكر ثبوته لسائر الموتى فكيف بالانبياء.

(الفصل الثاني في الشهداء)

أجمع العلماء على اطلاق لفظ الحياة على الشهيد كما نطق به القرآن ولكن اختلفوا هل هي حياة حقيقية أو مجازية وعلى تقدير كونها حقيقية هل هي الآن أو يوم القيامة وعلى تقدير كونها الآن هل هي للروح أو للجسد فهذه أربعة أقوال لا خامس لها أضعفها قول من قال ان المراد أنهم يصيرون أحياء يوم القيامة وليس المراد أنهم أحياء الآن وهذا قول باطل بوجوه منها قوله تعالى (**وَلَكِنْ لاَ يَشْعُرُونَ** * البقرة: ١٢) فهذا خطاب للمؤمنين بأنهم لا يشعرون بحياة من قتل في سبيل الله وكل المؤمنين يشعرون ويعلمون بحياتهم يوم القيامة وانما الغريب الذي لا يشعر به حياتهم الآن. ومنها قوله تعالى (**وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ** * آل عمران: ١٧٠) والمراد اخوانهم الذين في الدنيا ولم يموتوا بعد ومنها الاحاديث الصحيحة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**لما أصيب اخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها وتأوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا عن الحرب فقال الله تعالى أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله عزّ وجلّ وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ اَمْوَاتًا**) الآية رواه أبو داود وأخرجه الحاكم في صحيحه وفي صحيح مسلم عن

مسروق قال سألنا عبد الله بن مسعود عن هذه الآية (**وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ اَمْوَاتًا بَلْ اَحْيَآءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ** * آل عمران: ١٦٩) فقال أما انا قد سألنا عن ذلك فقال أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث نشاء فيقول ذلك لهم ثلاث مرات فلما رأوا أنهم لم يتركوا من أن يسألوا قالوا يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى فلما رأى أن ليست لهم حاجة تركوا وهذان الحديثان صريحان في ان ذلك حصل فيما مضى وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال لقيني رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال (**يا جابر ما لي أراك منكسا**) قلت يا رسول الله استشهد أبي قتل يوم أحد وترك عيالا وعليه دين قال (**أفلا أبشرك بما لقي الله عزّ وجلّ به أباك**) قلت بلى يا رسول الله قال (**ان الله ما كلم أحدا قط الاّ من وراء حجاب وأحيا أباك وكلمه كفاحا فقال له يا عبدي تمنّ عليّ أعطك قال يا رب تحييني فأقتل فيك مرة ثانية قال الرب عزّ وجلّ قد سبق مني أنهم لا يرجعون قال وأنزلت هذه الآية وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ اَمْوَاتًا**) رواه الترمذي وقال حسن غريب من هذا الوجه وقوله أحيا أباك يقتضي تجدد حياة والروح باقية لم تمت فاما أن يحمل على الجسد وإما على ان مفارقتها الجسد حياة لها ومنها ما سنذكره في سائر الموتى وانهم منقسمون في القبور الى منعم ومعذب فثبت بهذه الوجوه أن الحياة حاصلة للشهيد الآن ولكن من الناس من قال إنها حياة مجازية ثم سلكوا في وجه المجاز وجوها اما لانهم في حكم الله مستحقون للنعيم في الجنة أو لأن ثناءهم باق أو غير ذلك من وجوه المجازات وكلها ضعيفة لانها عدول عن الحقيقة الى المجاز بغير دليل فلم يبق الاّ أنها حياة حقيقية الآن وان الشهداء أحياء حقيقة وهو قول جمهور العلماء لكن هل ذلك للروح فقط أو للجسد معها فيه قولان (أحدهما) للروح فقط لما ذكرناه من حديث ابن عباس وابن مسعود رضي الله

عنهم وأن الروح في أجواف طير خضر وحياة الجسد انما تكون بعود الروح اليه (والثاني) للجسد معها وسنذكر مثل ذلك في سائر الموتى واثبات حياتهم في قبورهم وان عذاب القبر ونعيمه للجسد والروح جميعا واذا كان نعيم غير الشهيد كذلك فنعيم الشهيد أتم وأولى وأكمل وذكر القرطبي أن اجساد الشهداء لا تبلى وقد صح عن جابر أن أباه وعمرو بن الجموح رضي الله عنهم وهما ممن استشهد بأحد ودفنا في قبر واحد حفر السيل قبرهما فوجدا لم يتغيرا وكان أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك فأميطت يده عن جرحه ثم أرسلت فرجعت كما كانت وكان بين ذلك وبين أحد ست وأربعون سنة ولما أجرى معاوية رضي الله عنه العين التي استنبطها بالمدينة وذلك بعد أحد بنحو من خمسين سنة ونقل الموتى أصابت المسحاة قدم حمزة رضي الله عنه فسال منه الدم ووجد عبد الله بن حرام كأنما دفن بالأمس وروى كافة أهل المدينة ان جدار قبر النبي صلّى الله عليه وسلّم لما انهدم ايام الوليد بدت لهم قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان قتل شهيدا ولا حاجة الى الاكثار من ذلك فقد صح أن الانبياء لا تأكل الارض أجسادهم وورد مثله في الشهداء ويعني بالشهيد من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فلا يرد علينا أنا قد نرى من يقاتل وتأكله الارض لكن بقاء الجسد لا يدل على حياته والكلام هنا انما هو في الحياة وقد صح في الشهداء أنهم يقولون نريد أن ترد أرواحنا الى أجسادنا وهذا يردّ قول من يقول إن جسد الشهيد حي بروحه كما كان في الدنيا (اللّهم) الاّ أن يقال إنه حي بغير تلك الروح نوعا من الحياة مخالفا للحياة الدنيوية وقد جاء في أرواح الشهداء أنها في أجواف طير تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي الى قناديل من تحت العرش.

فمن العلماء من قال أرواح الشهداء في أجواف طير في الجنة وأرواح غيرهم من المؤمنين في قبورهم وممن ذكر ذلك القرطبي في التذكرة ومنهم من طعن في الحديث وقال انه لم يصح كونها في حواصل طير وزعم أنها بذلك تكون محبوسة نقل

ذلك عن أبي الحسن القابي وغيره من المالكية وهو مردود لأن الحديث صحيح. ومنهم من أوّل في بمعنى على. ومنهم من قال انها ليست في طير ولكنها نفس الطير لقوله صلّى الله عليه وسلّم (**انما نسمة المؤمن طائر تعلق**). ومنهم من يقول أرواح الشهداء مختلفة منها ما هو طائر تعلق من شجر الجنة ومنها ما هو في حواصل طير خضر ومنها ما تأوي الى قناديل تحت العرش ومنها ما هو في حواصل طير بيض ومنها ما هو في حواصل طير كالزرازير ومنها ما هو في أشخاص وصور من صور الجنة ومنها ما هو في صور تخلق لهم من ثواب أعمالهم ومنها ما يسرح ويتردد الى جثتها يزورها ومنها ما يتلقى أرواح الموتى وممن سوى ذلك ما هو في كفالة ميكائيل عليه السلام ومنها ما هو في كفالة آدم عليه السلام ومنها ما هو في كفالة ابراهيم عليه الصلاة والسلام قال القرطبي رحمه الله تعالى وهذا قول حسن فانه يجمع الاخبار حتى لا تدافع والله تعالى أعلم.

(الفصل الثالث في سائر الموتى في السماع والكلام والادراك والحياة وعود الروح الى الجسد)

(أما السماع والكلام) فرواهما البخاري رحمه الله أنبأنا بجميع صحيح البخاري أبو الحسن علي بن محمد بن هارون بقراءتي عليه غير مرة بالقاهرة وفاطمة بنت البطائحي بقراءتي عليها بسفح قاسيون ظاهر دمشق وأبو العباس أحمد بن أبي طالب ووزيرة بنت عمر بن أسعد برميخا قراءة عليهما وأنا أسمع وآخرون قال الاربعة المذكورون أنبأنا الحسين بن المبارك بن يحيى بن الزبيدي قال الاوّل وأنا حاضر وقال الثلاثة ونحن نسمع قال أنبأنا أبو الوقت عبد الاول بن عيسى قراءة عليه وأنا أسمع أنبأنا جمال الاسلام أبو الحسن عبد الرّحمن بن محمد بن المظفر الداودي أنبأنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه أنبأنا أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري حدثنا الامام أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال حدثنا عياش حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد وبه قال وقال لي خليفة حدثنا ابن زريع حدثنا سعيد عن

قتادة عن أنس عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**العبد اذا وضع في قبره وتولي وذهب عنه أصحابه حتى انه يسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فأقعداه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال انظر الى مقعدك من النار أبدلك الله به مقعدا من الجنة**) قال النبي صلّى الله عليه وسلّم (**فرآهما جميعا وأما الكافر أو المنافق فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين اذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه الاّ الثقلين**) وروى مسلم رحمه الله من حديث أسماء قريبا منه وفيه وأما المنافق أو المرتاب قال الراوي لا أدري أي ذلك قالت أسماء وفي الترمذي (**ان الملكين يقولان للمؤمن نم كنومة العروس لا يوقظه الاّ أحب أهله اليه**). وبالاسناد الى البخاري قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن أبيه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول إن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال (**اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم فان كانت صالحة قالت قدّموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها أين تذهبون بها يسمع صوتها كلّ شيء الاّ الانسان ولو سمعه صعق**). وبالاسناد الى البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث بن سعد فذكر بمثله وقال (**قالت لأهلها يا ويلها**) وقال (**ولو سمع الانسان لصعق**) فانظر هذه الأحاديث الصحيحة التي لا مرية فيها وتأكيد الكلام بما لا يحتمل المجاز وهو قول يسمع صوتها كلّ شيء الاّ الانسان ولولا هذا لأمكن أن يحمل على القول بلسان الحال لكن بعد هذا لا يسوغ هذا الحمل وأيضا فان لسان الحال معلوم عند الانسان فلا شك في حصول كلام حقيقي هذا ونحن نشاهده على أعناق الرجال ميتا ومن الاحاديث الصحيحة المتفق عليها نداؤه صلّى الله عليه وسلّم أهل القليب وقوله (**ما أنتم بأسمع لما أقول منهم**).

(وأما الادراك)

فيدل له مع ذلك الاحاديث الواردة في عذاب القبر وهي أحاديث صحيحة

متفق عليها رواها البخاري ومسلم وغيرهما وأجمع عليها وعلى مدلولها أهل السنة والاحاديث في ذلك متواترة ومن أحسنها ما رواه أبو داود الطيالسي أنبأنا أبو العباس أحمد بن محمد الدشتي بقراءتي عليه بالشام في سنة سبع وسبعمائة قال أنبأنا الحافظ ابن خليل أنبأنا اللبان أنبأنا الحداد أنبأنا أبو نعيم أنبأنا ابن فارس حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا الاسود بن شيبان عن بحر بن مرّار عن أبي بكرة قال بينما أنا أمشي مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ومعي رجل ورسول الله صلّى الله عليه وسلّم يمشي بيننا اذ أتى على قبرين فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**ان صاحبي هذين القبرين ليعذبان الآن في قبورهما فأيكما يأتيني من هذا النخل بعسيب**) فاستبقت أنا وصاحبي فسبقته وكسرت من النخل عسيبا فاتيت به النبي صلّى الله عليه وسلّم فشقه نصفين من أعلاه فوضع على أحدهما نصفا وعلى الآخر نصفا وقال (**إنه يهون عليهما ما دام فيهما من بلولتهما شيء إنهما يعذبان في الغيبة والبول**) قال الطيالسي وروى هذا الحديث مسلم بن ابراهيم عن الاسود عن مجزأة عن عبد الرّحمن بن أبي بكرة هكذا نقلته من مسند أبي داود الطيالسي التي هي أصل سماعي وهي بخط ابن خليل وأصل الحديث ثابت في الصحيحين وفي هذه الرواية النص على أن العذاب الآن وأنه في القبور وخرج البخاري ومسلم عن البراء بن عازب أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال (**المسلم اذا سئل في القبر يشهد أن لا اله الاّ الله وأنّ محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة**) وقد ورد عن البراء بن عازب حديث طويل جامع لاحكام الموتى وفيه التصريح بعود الروح الى الجسد أنبأنا به الدشتي أنبأنا ابن خليل أنبأنا اللبان أنبأنا الحداد أنبأنا أبو نعيم أنبأنا ابن فارس حدثنا يونس حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا أبو عوانة عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال أبو داود حدثناه عمرو بن ثابت سمعه من المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب وحديث أبي عوانة أتمها قال البراء

خرجنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر ولما يلحد فجلس رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وجلسنا حوله كأنما على رؤسنا الطير قال عمرو بن ثابت وقع ولم يقله أبو عوانة. فجعل يرفع بصره وينظر الى السماء ويخفض بصره وينظر الى الارض ثم قال (**أعوذ بالله من عذاب القبر**) قالها مرارا ثم قال (**إن العبد المؤمن اذا كان في قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس عند رأسه فيقول اخرجي أيتها النفس المطمئنة الى مغفرة من الله ورضوان فتخرج نفسه وتسيل كما يسيل قطر السقاء**). قال عمرو في حديثه ولم يقله أبو عوانة وان كنتم ترون غير ذلك وتنزل ملائكة من الجنة بيض الوجوه كأن وجوههم الشمس معهم أكفان من أكفان الجنة وحنوط من حنوطها فيجلسون منه مد البصر فاذا قبضها الملك لم يدعوها في يده طرفة عين فذلك قوله عزّ وجلّ (**تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لاَ يُفَرِّطُونَ** * الأنعام: ٦١). قال فتخرج نفسه كأطيب ريح وجدت فتعرج به الملائكة فلا يأتون على جند بين السماء والارض الاّ قالوا ما هذا الروح فيقال فلان بأحسن اسمائه حتى ينتهوا به الى باب سماء الدنيا فتفتح له ويشيعه من كل سماء مقرّبوها حتى ينتهي بها الى السماء السابعة فيقول اكتبوا كتابه في عليين وما أدراك ما عليون كتاب مرقوم يشهده المقرّبون فيكتب كتابه في عليين ثم يقال ردّوه الى الارض فاني وعدتهم أني منها خلقناهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة أخرى فتردّ الى الارض وتعاد روحه في جسده فيأتيه ملكان شديدا الانتهار فينتهرانه ويجلسانه فيقولان من ربّك وما دينك فيقول ربي الله وديني الاسلام فيقولان فما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هو رسول الله فيقولون وما يدريك فيقول جاءنا بالبينات من ربنا فآمنت به وصدّقت قال وذلك قوله عزّ وجلّ (**يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَوةِ الدُّنيَا وَفِي الآخِرَةِ** * ابراهيم: ٢٧). قال وينادي مناد من السماء قد صدق عبدي فألبسوه من الجنة وأفرشوه منها وأروه منزله منها فيلبس من الجنة ويفرش منها ويرى منزله منها ويفسح له مدّ بصره ويمثل له عمله في صورة

رجل حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب فيقول أبشر بما أعد الله عزّ وجلّ لك أبشر برضوان من الله وجنات فيها نعيم مقيم فيقول بشرك الله بخير من أنت فوجهك الوجه الذي جاءنا بخير فيقول هذا يومك الذي كنت توعد والامر الذي كنت توعد وأنا عملك الصالح فو الله ما علمتك الاّ كنت سريعا في طاعة الله بطيئا عن معصية الله فجزاك الله خيرا فيقول يا ربّ أقم الساعة كي أرجع الى أهلي ومالي قال وان كان فاجرا فكان في قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس عند رأسه فقال اخرجي أيّتها النفس الخبيثة أبشري بسخط الله وغضبه فتنزل ملائكة سود الوجوه معهم مسوح فاذا قبضها الملك قاموا فلم يدعوها في يده طرفة عين قال فتفرق في جسده فيستخرجها تقطع معها العروق والعصب كالسفود الكبير الشعب في الصوف المبلول فتؤخذ من الكل فتخرج كانتن ريح وجدت فلا تمر على جند فيما بين السماء والارض الاّ قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون هذا فلان باسوإ أسمائه حتى ينتهوا به الى السماء الدنيا فلا يفتح له فيقول ردوه الى الارض اني وعدتهم أني منها خلقناهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة اخرى قال فيرمى به من السماء قال فتلا هذه الآية (**وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَآءِ** * الحج: ٣١) الآية قال ويعاد الى الارض وتعاد فيه روحه ويأتيه ملكان شديدا الانتهار فينتهرانه ويجلسانه فيقولان من ربك وما دينك فيقول لا أدري فيقولان فما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم فلا يهتدي لاسمه فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون ذلك قال فيقال لا دريت فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه ويمثل له عمله في صورة رجل قبيح الوجه منتن الريح قبيح الثياب فيقول أبشر بعذاب من الله وسخطه فيقول من أنت فوجهك الوجه الذي جاء بالشر فيقول أنا عملك الخبيث والله ما علمتك الاّ كنت بطيئا عن طاعة الله سريعا الى معصية الله قال عمرو في حديثه عن المنهال عن زاذان عن البراء عن النبي صلّى الله عليه وسلّم فيقيض له ملك أصم أبكم معه مرزبة لو ضرب بها جبل صار ترابا (أو قال رميما) فيضربه بها ضربة يسمعها الخلائق

الاّ الثقلين ثم تعاد فيه الروح فيضربه ضربة أخرى وهذا الحديث أخرجه جماعة من الائمة في مسانيدهم منهم الامام أحمد وعبد بن حميد وعلي بن معبد في الطاعة والمعصية وغيرهم ورجال اسناده كلهم ثقات وتكلم فيه ابن حزم من جهة المنهال ابن عمرو وهذا الكلام ليس بشيء لان المنهال بن عمرو روى له البخاري ووثقه غير واحد منهم يحيى بن معين والكلام الذي فيه من جهة أن شعبة تركه وقد قال عبد الرّحمن بن مهدي ان سبب ترك شعبة له أنه سمع من داره صوت قراءة بالتطريب واذا عرف هذا السبب لم يضر ترك شعبة اياه لان جماعة من العلماء قالوا باباحة ذلك وما كان مختلفا فيه من هذا الجنس فلا ترد الرواية به ولا الشهادة لا سيما ولم يعلم أن ذلك الصوت منه فقد يكون في داره من غيره ولا علم له به وبالجملة فهذا كلام لا وجه له ولا شك في ثقة المنهال بن عمرو وأنه ممن يحتج بحديثه ولا معنى لانكار عود الروح وتضعيفه بالمنهال بن عمرو مع دلالة بقية الاحاديث المتفق عليها على السماع والكلام والقعود وغيرها مما يستلزم الحياة وعود الروح وقد روى البغوي في شرح السنة عن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**ان الميت يسمع حس النعال اذا ولى عنه الناس مدبرين ثم يجلس ويوضع كفنه في عنقه ثم يسئل**) وقد أجمع أهل السنة على اثبات الحياة في القبور قال امام الحرمين في الشامل اتفق سلف الامة على اثبات عذاب القبر واحياء الموتى في قبورهم ورد الارواح في أجسادهم وقال الفقيه أبو بكر بن العربي في الامد الاقصى في تفسير أسماء الله الحسنى ان احياء المكلفين في القبر وسؤالهم جميعا لا خلاف فيه بين أهل السنة وقال سيف الدين الآمدي في كتاب ابكار الافكار اتفق سلف الامة قبل ظهور المخالف وأكثرهم بعد ظهوره على اثبات احياء الموتى في قبورهم ومساءلة الملكين لهم واثبات عذاب القبر للمجرمين والكافرين وقوله تعالى (**وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ** * المؤمن: ١١) أي حياة المساءلة في القبر وحياة الحشر لانهما حياتان عرفوا الله بهما والحياة الاولى في الدنيا لم يعرفوا الله بها وقال القرطبي ان الايمان به مذهب أهل السنة والذي

عليه الجماعة من أهل الملة و لم يفهم الصحابة الذين نزل القرآن بلسانهم ولغتهم من نبيهم عليه السلام غير ذلك وكذلك التابعون بعدهم وذهب بعض المعتزلة الى موافقة أهل السنة على ذلك وذهب صالح قبة والصالحي وابن جرير الى أن الثواب والعقاب ينال الميت من غير حياة وهذا مكابرة للعقول وذهبت طائفة الى أن الميت يألم كما يألم السكران فاذا حشر وجد ذلك الالم كما يجد السكران الالم اذا عاد العقل اليه وهذا المذهب تخليط لا حاصل له وذهب ضرار بن عمر وبشر المريسي ويحيى بن كامل وغيرهم من المعتزلة الى أن من مات فهو ميت في قبره الى يوم البعث ومنهم من اعترف بعذاب القبر وأنه يكون بين النفختين وكلا الامرين مخالف لما تظافرت به الاحاديث وطعن بعض الملحدة بأنا نرى المصلوب لا يظهر عليه شيء من ذلك ومن افترسه السبع وتفرقت أجزاؤه كيف يقال بذلك فيه وللأئمة رضي الله عنهم طرق في الاجوبة عن ذلك منها أنه لا يبعد أن تكون المساءلة على أجزاء مخصوصة من الجسد كاجزاء القلب ونحوها فيرد الله الروح اليها ويسائلها ومنها أنه لا يبعد أن يرد الروح الى المصلوب من حيث لا نشعر ونحن نحسبه ميتا كما نحسب صاحب السكتة ميتا وأما من تفرّقت اجزاؤه فيرد الله الروح الى كل جزء ويسائله الملكان ومنها أن الذين في القبور يجلسون ويسئلون والذين بقوا على وجه الارض من الموتى يحجب الله المكلفين عما يجري عليهم كما حجبهم عن رؤية الملائكة مع رؤيةالنبيين لهم صلوات الله عليهم ومما تعلقوا به قوله تعالى (**اِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى** * النمل: ٨٠) (**وَمَآ اَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ** * فاطر: ٢٢) وانكار عائشة رضي الله عنها سماع أهل القليب فاما قوله تعالى (**اِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى**) فنحن نقول به وانما نقول يسمعون اذا ردت اليهم أرواحهم وأما قوله (**وَمَآ اَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ**) فمعناه اذا كانوا موتى وأما عائشة رضي الله عنها فقد اعترفت بالعلم وقالت انما قال انهم الآن ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق واذا جاز العلم جاز السماع لانهما جميعا مشروطان بالحياة على الجملة فهذه الامور ممكنة في قدرة الله تعالى وقد وردت بها

الاخبار الصحيحة فيجب التصديق بها ويقطع بأن الحياة تعود الى الميت وأما أنه هل يموت بعد ذلك موتة ثانية لم يرد في الاحاديث تصريح بذلك لكن في كلام بعضهم ما يقتضيه وحمل عليه قوله تعالى (**رَبَّنَآ اَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ** * المؤمن: ١١) على اختلاف المفسرين فيها والقائلون بعذاب القبر يقولون باستمراره وهكذا تقتضي الاحاديث الصحيحة كما تقدم هذا مقعدك حتى يبعثك الله وقوله تعالى (**يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا** * المؤمن: ٤٦).

وقد صح في مسلم عن زيد بن ثابت قال بينما النبي صلّى الله عليه وسلّم في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه اذا حادت به فكادت تلقيه واذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة فقال (**ومن يعرف أصحاب هذه القبور**) فقال رجل أنا فقال (**فمتى مات هؤلاء**) قال ماتوا في الاشراك فقال (**ان هذه الامة تبتلي في قبورها فلولا أن لا تدفنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع**) وهذا يدل على استمرار عذاب القبر وعن أنس أن النبي صلّى الله عليه وسلّم سمع صوتا من قبر فقالوا دفن في الجاهلية فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم عذاب القبر**) وأما قوله تعالى (**مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا** * يس: ٥٢) فهو يشعر بالحياة لان الرقاد للحي وقد قيل في تفسيره أقوال منها أن العذاب يرفع عن أهل القبور بين النفخات نفخة الفزع ونفخة الصعق ونفخة النشر فلا يعذب في هذه الاوقات الاّ من قتل نبيا أو قتله نبي أو قتل في معترك نبي ومنها أن العذاب ليس بدائم بل بكرة وعشيا ويفتر فيما بين ذلك فتقوم الساعة في ارتفاع النهار فيصادف قيامها وقت الفترة وقد تلخص من هذا أن الرح تعاد الى الجسد ويحيا وقت المساءلة وأنه ينعم أو يعذب من ذلك الوقت الى يوم البعث اما متقطعا أو مستمرا على ما سبق وهل ذلك من بعد وقت المساءلة الى البعث للروح فقط أوله مع الجسم يلتفت على أن الجسم هل يفني أو يتفرق وكلا الامرين جائز عقلا وفي الواقع منه قولان للمتكلمين ولم يرد في الشرع ما يمكن التمسك به في ذلك الاّ قوله صلّى الله عليه

وسلّم (**كل ابن آدم يبلي الاّ عجب الذنب**) فحيث يكون الجسم أو بعضه باقيا فلا امتناع من قيام الحياة به وحيث يعدم بالكلية يتعين القول بالروح فقط على أنها أيضا قد تعدم عند فناء العالم ليكون المعاد واردا عليها وعلى الجسم معا. وقد جاءت أحاديث تدل على أن بعض الموتى يقيهم الله تعالى فتنة القبر منهم الشهيد ومن مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وآخرون وردت بهم أحاديث وهؤلاء ان خصوا من المساءلة فالنعيم والحياة شاملان لهم وقد عرف بهذا أن حياة جميع الموتى بأرواحهم وأجسامهم في قبورهم لا شك فيها واستمرار العذاب أو النعيم بعد الماساءلة لا شك فيه أيضا لما سبق وكون ذلك فيما بعد وقت المساءلة للروح فقط أولها مع الجسم مما يتوقف على السمع وقد ذكر سعيد بن السكن في سننه عن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه فان كان مؤمنا كانت الصلاة عند رأسه**) وذكر حديثا طويلا الى أن قال (**فيفسح له في قبره سبعون ذراعا وينوّر له فيه ويعاد الجسد بما بدئ منه وتجعل النسمة في النسم الطيبة فهو يطير ويعلق في شجر الجنة**) وفي المستدرك على الصحيحين للحاكم في فضائل عائشة رضي الله عنها قالت كنت أدخل البيت الذي دفن فيه معهما عمر والله ما دخلت الاّ وأنا مشدودة عليّ ثيابي حياء من عمر. قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

(الفصل الرابع)

قد عرفت مقالات الناس في سائر الموتى وفي الشهداء وعرفت أن القول فيهم يعود الروح الى الجسد وبقائها فيه الى يوم القيامة بعيد مخالف للحديث الصحيح أنها ترجع الى جسده يوم القيامة وعرفت أن النعيم حاصل لأرواح السعداء من الشهداء وغيرهم والعذاب حاصل للاشقياء فلعلك تقول ما الفرق حينئذ بين الشهداء وغيرهم والجواب عن هذا من وجهين.

أحدهما أن اثبات الحياة للشهداء لا ينفي ثبوتها عن غيره فالآيتان الكريمتان

الواردتان في قوله تعالى (**وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ اَمْوَاتًا بَلْ اَحْيَآءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ** * آل عمران: ١٦٩) ليس فيهما نفي هذا الحكم عن غيرهم بل الرد على من يعتقد أهم ليسوا كذلك ونص عليهم لان الواقعة كانت فيهم.

الثاني أن أنواع الحياة متفاوتة حياة للاشقياء معذبين اعاذنا الله تعالى منها فحياة بعض المؤمنين من المنعمين وحياة الشهداء أكمل وأعلى فهذا النوع من الحياة والرزق لا يحصل لمن ليس في رتبتهم وأما حياة الانبياء فأعلى وأكمل وأتم من الجميع لانها للروح والجسد على الدوام على ما كان في الدنيا على ما تقدم عن جماعة من العلماء ولو لم يثبت ذلك فلا شك في كمال حياتهم أيضا أكبر من الشهداء وغيرهم أما بالنسبة الى الروح فلكمال اتصالها ونعيمها وشهودها للحضرة الالهية وهي مع ذلك مقبلة على هذا العالم ومتصرفة فيه وأما بالنسبة الى الجسد فلما ثبت فيه من الحديث وبالجملة كل احد يعامل بعد موته كما كان يعامل في حياته ولهذا يجب الأدب مع النبي صلّى الله عليه وسلّم بعد موته كما كان في حياته وقد روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال لا ينبغي رفع الصوت على نبي حيا ولا ميتا وروي عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تسمع صوت الوتد يوتد والمسمار يضرب في بعض الدور الطنبة بمسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فترسل اليهم لا تؤذوا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قالوا وما عمل علي بن أبي طالب رضي الله عنه مصراعي داره الاّ بالمناصع توقيا لذلك هكذا رواه الحسيني في أخبار المدينة وهذا مما يدل على انهم كانوا يرون أنه حي وعن عروة قال وقع رجل في علي عند عمر ابن الخطاب فقال له عمر بن الخطاب قبحك الله لقد آذيت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في قبره ومن نظر سير السلف الصالحين والصحابة والتابعين علم أنهم كانوا في غاية الأدب مع النبي صلّى الله عليه وسلّم بعد موته كما كانوا في حياته وكانوا مع قبره الشريف كذلك وكيف لا وقد روي عن كعب الاحبار قال ما من فجر يطلع الاّ نزل سبعون ألفا من الملائكة حتى يحفوا بالقبر يضربون بأجنحتهم ويصلون على

النبي صلّى الله عليه وسلّم حتى اذا أمسوا عرجوا وهبط مثلهم فصنعوا مثل ذلك حتى اذا انشقت الارض خرج في سبعين ألفا من الملائكة فلو لم يكن في الحضور عند القبر الاّ الدعاء بحضرة هؤلاء الملائكة فكيف وفيه حضرة سيد الخلق أجمعين ولذلك كانت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يغضون أصواتهم في مسجده صلّى الله عليه وسلّم تعظيما له ففي البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لرجلين من أهل الطائف لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ولو جمعنا الاحاديث الصحيحة التي فيها ما كانت الصحابة عليه من تعظيم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وتعظيم آثاره وأدبهم معه لجاءت مجلدات بل الملائكة أيضا كانوا يسلكون كمال الأدب معه كما روى أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن محارب عن ابن بريدة قال وردنا المدينة فأتينا عبد الله ابن عمر فقال كنا عند رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فأتاه رجل جيد الثياب طيب الريح حسن الوجه فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك فقال يا رسول الله أدنو منك قال ادنه فدنا دنوة فقلنا اما رأينا كاليوم قط رجلا أحسن ثوبا ولا أطيب ريحا ولا أحسن وجها ولا أشد توقيرا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثم قال يا رسول الله أدنو منك قال نعم فدنا دنوة فقلنا مثل مقالتنا ثم قال له الثالة أدنو منك يا رسول الله قال نعم وذكر حديث جبرائيل وسؤاله عن الاسلام فانظر تعظيم جبرائيل وأدبه مع النبي صلّى الله عليه وسلّم وكذلك ملك الموت وغير ذلك من الأحاديث التي لا تحصر والكتاب العزيز واجماع المسلمين ولا شك ان من قال لا يزار ولا يسافر لزيارته أو لا يستغاث به بعيد من الادب معه نسأل الله تعالى العافية وقد روى القاضي اسماعيل في أحكام القرآن عن محمد بن عبيد حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة أن رجلا قال لو قبض النبي صلّى الله عليه وسلّم لتزوّجت فلانة فأنزل الله تعالى (**وَمَا كَانَ لَكُمْ اَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلا اَنْ تَنْكِحُوا اَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ اَبَدًا** * الأحزاب: ٥٣) قال معمر

وبلغني أنه طلحة[١] قال لو قبض النبي صلّى الله عليه وسلّم لتزوجت عائشة فانظر محافظة القرآن العزيز على حفظه وصونه عما يؤذيه في حياته وبعد مماته وهذا معلوم من الدين بالضرورة واشعار الآية الكريمة بأن نكاحهن بعد الموت يؤذيه فيقتضي أنه يتأذى بعد الموت فينبغي للمحترز على دينه أن يسلك كمال الأدب ويتحفظ غاية التحفظ لئلا يزل وهو لا يشعر فيما يؤذيه فيخسر الدنيا والآخرة نسأل الله تعالى أن يعصمنا في ديننا ويسترنا فيما بقى من أعمارنا ويجعل ما نقوله حجة لنا لا علينا ونورا يسعى بين أيدينا وأن يحشرنا في زمرة هذا النبي صلّى الله عليه وسلّم وتحت لوائه ويوردنا حوضه ويرزقنا شفاعته ورضاه عنا ويجعلنا من المتبعين لسنته السالكين بهديه بمنه وكرمه آمين.

(الفصل الخامس)

كان المقصود بهذا كله تحقيق السماع ونحوه من الأعراض بعد الموت فانه قد يقال ان هذه الأعراض مشروطة بالحياة فكيف تحصل بعد الموت وهذا خيال ضعيف لانا لا ندعي أن الموصوف بالموت موصوف بالسماع وانما ندعي أن السماع بعد الموت حاصل لحي وهو اما الروح وحدها حالة كون الجسد ميتا أو متصلة بالبدن حالة عود الحياة اليه والانسان فيه أمران[٢] جسد ونفس فالجسد اذا مات ولم تعد

---

(١) قال الحافظ جلال الدين السيوطي في فتاواه طلحة هذا ليس هو المشهور أحد العشرة بل هو رجل شاركه في اسمه واسم أبيه ونسبه فان طلحة المشهور الذي هو أحد العشرة طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمر بن كعب بن سعد بن تيم التيمي وطلحة صاحب القصة طلحة بن عبيد الله بن شافع بن عياض بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم التيمي. قال أبو موسى في الذيل عن ابن شاهين في ترجمته هو الذي نزل فيه وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله الآية. وذلك انه قال لئن مات رسول الله لأتزوّجن عائشة وقال ان جماعة من المفسرين غلطوا وظنوا أنه طلحة أحد العشرة انتهى من الاصل

(٢) قوله فيه أمران قال السبكي للسيد الصفوي هنا تحقيق في مسأل المعاد فليراجع وعبارته الانسان هو مجموع الجسد والروح وما فيه من المعاني فان الجسد الفارغ من الروح والمعاني يسمى شبحا وجثة لا انسانا وكذا الروح المجرد لا يسمى انسانا وكذا المعاني المحققة لا تسمى على الانفراد انسانا لا عرفا ولا عقلا اه من الاصول المنقول عنها

اليه الحياة لا نقول بقيام شيء من الاعراض المشروطة بالحياة به وان عادت الحياة اليه صح اتصافه بالسماع وغيره من الأعراض والنفس باقية بعد موت البدن عالمة باتفاق المسلمين حتى ان عائشة رضي الله تعالى عنها لما أنكرت سماع أهل القليب وافقت على العلم وقالت انما قال انهم الآن ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق بل غير المسلمين من الفلاسفة وغيرهم ممن يقول ببقاء النفوس يقولون بالعلم بعد الموت ولم يخالف في بقاء النفوس الاّ من لا يعتد به وليس مرادنا أنها واجبة البقاء كما قال به بعض أهل الزيغ والالحاد ولا أنها تبقى دائما وان كانت ممكنة فانه قد يفنيها الله تعالى عند فناء العالم ثم يعيدها وانما المراد أنها تبقى بعد موت البدن ثم بعد ذلك ان فنيت أعيدت مع البدن يوم القيامة وان لم تفن أعيد البدن ورجعت وما دامت باقية تدرك المعقولات بلا اشكال وأما ادراكها للمحسوسات كالسمع وغيره ففي حال تعلقها بالبدن اختلف المتكلمون هل هي المدركة فقط والحواس بمنزلة الطاقات أو الحواس تدرك ثم تنقل اليها كالحجاب يسمعون ثم ينقلون الى الملك وعلى كل من القولين هي مدركة للمسموع ولم يقم دليل على أن اتصالها بالبدن شرط في هذا الادراك بل الظاهر أنه ليس بشرط كما انه ليس بشرط في العلم بالمعقولات ونحن يكفينا بيان امكان ذلك عقلا فاذا ورد به سمع اتبع ولسنا في مقام اثباته بمجرد العقل بل في مقام عدم استحالته وأنه ليس الامر على ما توهمه السائل وما ذكره من مشروطية السمع بالحياة صحيح والحياة تتصف الروح بها وبيان ذلك يحوج الى الكلام في حقيقة النفس وقد أكثر الناس الكلام فيها والتصانيف وتباينت فيها أقوال الناس هل هي جسم أو عرض أو مجموعهما أو جوهر فرد متحيز أو جوهر مجرد غير متحيز ولا يمكن قول سادس وانما الكلام في تعيين واحد من الخمسة. من الناس من توقف فيه وهو أسلم وحمل على ذلك قوله تعالى (**قُلِ الرُّوحُ مِنْ اَمْرِ رَبِّي** * الإسراء: ٨٥) وأنه لم يأمره أن يبينه لهم ومنهم من قال انها جسم وهؤلاء تنوّعوا أنواعا أمثلها قول من قال انها أجسام لطيفة مشتبكة بالاجسام الكثيفة أجرى الله العادة بالحياة مع

بقائها وهو مذهب جمهور أهل السنة والى ذلك يشير قول الاشعري والباقلاني وامام الحرمين وغيرهم ويوافقهم قول كثير من قدماء الفلاسفة ومنهم من قال انها عرض خاص ولم يعينه قاله جماعة من المتكلمين ونصره الهرّاسي من أصحابنا ومنهم من عينه وتنوّعوا في ذلك أنواعا ومنهم من قال انها جوهر فرد متحيز نقل ذلك سيف الدين الآمدي عن الغزالي ومعمر وغيرهما من الاسلاميين القائلين بانها بسيطة والقائلون بهذه الاقوال الثلاثة يقولون ان قوله تعالى **(قُلِ الرُّوحُ مِنْ اَمْرِ رَبِّي)** جواب فان أمر الرب هو الشرع والكتاب الذي جاء به فمن دخل في الشرع وتفقه في الكتاب والسنة عرف الروح فكان معنى الكلام ادخلوا في الدين تعرفوا ما سألتم عنه على انه قد قيل انهم لم يسألوا عن الروح الانساني بل عن ملك من الملائكة والاقوال في ذلك مذكورة في التفسير وقيل ليس سؤالا عن حقيقتها بل عن حدوثها وأجابهم بما يدل على حدوثها وأنها من فعل الله تعالى وكل من قال بانها جسم يجوّز اتصافها بالحياة وأما القول بانها عرض فبعيد ومن الناس من قال الروح جوهر مجرد لا متحيز ولا حال في متيحز وهو مذهب حذاق الفلاسفة والذي يظهر أن هذا مذهب الغزالي أيضا وهكذا هو في (المضنون به على غير أهله الكبير) و (المضنون به على غير أهله الصغير) ولكن الآمدي نقل عنه ما ذكرت والمضنون الكبير فيه أشياء من اعتقاد الفلاسفة خارجة عن اعتقاد المسلمين ولذلك ان بعض الفضلاء كان ينكر نسبته الى الغزالي رحمه الله وهو في الاحياء في شرح عجائب القلب لم يفصح بذلك وانما قال انها لطيفة ربانية روحانية هي حقيقة الانسان وهي المدرك العالم العارف من الانسان وهي المخاطب المطالب ولهذه اللطيفة علاقة مع القلب الجسماني وقد تحير أكثر العقول في ادراك وجه علاقته وقال ان هذه اللطيفة الربانية يطلق عليها الروح والنفس والقلب والعقل وهي غير الروح الجسماني وغير النفس الشهوانية وغير القلب الصنوبري وغير العقل الذي هو العلوم فالمعاني خمسة والالفاظ أربعة كل لفظ لمعنيين هذا كلامه في الاحياء واتفق الاطباء على أن في بدن الانسان ثلاثة أرواح

روح طبيعي وهو جسم لطيف معدنه الكبد ثم ينبت في سائر البدن ويحمل القوى الطبيعية وروح حيواني وهو جسم لطيف معدنه القلب وينبت في سائر البدن ويحمل قوة الحياة وروح نفساني وهو جسم لطيف معدنه الدماغ وينبت في سائر البدن وفعله الحس والحركة وهذه الارواح يشترك فيها الحيوانات و لم يتكلموا في النفس الناطقة الخاصة بالانسان التي هي غرضنا هنا اذا عرف ذلك فالفلاسفة القائلون في النفس الناطقة انها جوهر مجرد فانهم يقولون انه حي عالم متكلم سميع بصير قادر مريد ولكنه ممكن موجود بايجاد الله تعالى حادث بعد العدم مخلوق وقد يطلقون المخلوق على ما له كمية يدخل بسببها تحت المساحة والتقدير ويقولون عالم الخلق ما كان كذلك وعالم الامر الموجودات الخارجة عن الحس والخيال والجهة والمكان والتحيز وهو ما لا يدخل تحت المساحة والتقدير لانتفاء الكمية عنه والمنتصرون لهذا يجعلون قوله تعالى **(قُلِ الرُّوحُ مِنْ اَمْرِ رَبِّي)** جوابا بانها من عالم الأمر والمتكلمون من المسلمين لا يثبتون هذا الوصف الاّ لله تعالى ويقولون كل ممكن فهو اما متحيز واما حال في المتحيز والفلاسفة ينبتونه وهو أشرف الممكنات عندهم لانه لا يحتاج الاّ الى موجده فقط ولكل من المتكلمين والفلاسفة على نفيه واثباته أدلة ليست بالقوية والآية الكريمة ليس فيها دليل لهم كما عرف في التفسير وظواهر الشريعة تقتضي أن الروح متحيزة.

فقد روى ابن ماجه باسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال يحضر الملائكة فاذا كان الرجل صالحا قالوا اخرجي أيتها النفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم تعرج بها الى السماء فتفتح لها فيقال من هذا فيقولون فلان بن فلان فيقال مرحبا بالنفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب ادخلي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا يزال يقال لها هذا حتى تنتهي يعني الى عليين ووردت أحاديث كثيرة بمعنى هذا

والقرآن يشهد له قال تعالى (**يَآ اَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ * اِرْجِعِي اِلَى رَبِّكَ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً** * الفجر: ٢٧-٢٨) الآية وقال تعالى (**لاَ تُفَتَّحُ لَهُمْ اَبْوَابُ السَّمَآءِ** * الأعراف: ٤٠) جاء أنها الأنفس الخبيثة وقد يقول ان الاشارة بذلك الى الروح الحيواني ولعل الروح الحيواني الموجود في الانسان يبقى بعد الموت وينتقل الى عليين أو سجين والله سبحانه وتعالى أعلم.

(الباب العاشر في الشفاعة)

ووجه ذكرها شرح متن الحديث الاول وهو قوله صلّى الله عليه وسلّم (**من زار قبري وجبت له شفاعتي**). وختمنا بها الكتاب لتكون هي خاتمة أمرنا ان شاء الله تعالى والقول الجملي في الشفاعات الأخروية أنها خمسة أنواع وكلها ثابتة لنبينا صلّى الله عليه وسلّم وبعضها لا يدنو أحد اليه سواه وفي بعضها يشاركه غيره ويكون هو المتقدم صلّى الله عليه وسلّم فاختص صلّى الله عليه وسلّم بعموم الشفاعة وبعض أنواعها وأما الباقي فيصح نسبته اليه لمشاركته وتقدمه فيه فالشفاعات كلها راجعة الى شفاعته وهو صاحب الشفاعة بالاطلاق فقوله شفاعتي يصح أن يكون اشارة الى النوع المختص به والى العموم والى الجنس لنسبة ذلك كله اليه فهذه لطيفة يجب التنبه لها وأما التفصيل فقال القاضي عياض وغيره الشفاعة خمسة أقسام.

(أولاها) مختصة بنبينا محمد صلّى الله عليه وسلّم وهي الاراحة من طول الوقوف وتعجيل الحساب لا يدنو اليها غيره وهي الشفاعة العظمى و لم ينكرها أحد (الثانية) الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه أيضا وردت لنبينا صلّى الله عليه وسلّم كما يتبين في الاحاديث التي نذكرها ان شاء الله تعالى.

قال ابن دقيق العيد ولا أعلم الاختصاص فيها أو عدم الاختصاص. قلت ولفظ الحديث الذي يأتي (**فأقول يا ربّ أمتي أمتي فيقال يا محمد أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الايمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب**) وحديث دخول قوم الجنة بغير حساب رواه البخاري ومسلم من

طرق عن النبي صلّى الله عليه وسلّم في بعضها (**يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفا بغير حساب**) فقال رجل يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال (**اللّهمّ اجعله منهم**) والرجل عكاشة وفي حديث آخر قالوا ومن هم يا رسول الله قال (**هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون**) وفي حديث آخر (**عرضت عليّ الامم فرأيت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي وليس معه أحد ورفع لي سواد عظيم وتمنيت أنهم أمتي فقيل لي هذا موسى عليه السلام وقومه ولكن انظر الى الأفق فنظرت فاذا هو سواد عظيم فقيل لي انظر الى الأفق الآخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب**). وفي حديث آخر (**وهؤلاء سبعون ألفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب**). وفي حديث آخر (**يدخل من أمتي زمرة هم سبعون ألفا تضئ وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر**). وهذه الاحاديث كلها في الصحيح وفي حديث آخر في الصحيح. (**لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم**) وهو اشارة الى سعة باب الجنة وسيأتي التصريح به وقوله أولهم وآخرهم اما أن يراد به في الدنيا وان المتقدم في الزمان والمتأخر يدخلون دفعة واحدة وإما أن يكون كناية عن سرعة تعاقبهم فانهم يدخلون متماسكين والاّ فيستحيل أن يكون لهم أول وآخر في الدخول ولا يدخل أوّلهم قبل آخرهم حقيقة. اذا عرفت ذلك فلا شك أن زمرة تدخل الجنة بغير حساب وهم بالصفة المذكورة في الحديث وقد دخل فيهم عكاشة رضي الله عنه بدعوة النبي صلّى الله عليه وسلّم والظاهر أن كل من حصلت له الصفة المذكورة في الحديث استحق هذا الجزاء لكن دخولهم الجنة متوقف على شفاعة النبي صلّى الله عليه وسلّم فاذا شفع أذن الله له بادخالهم من الباب الايمن كما هو ظاهر الحديث فانه جعل كونهم لا حساب عليهم وصفا ثابتا لهم ويحتمل أن ذلك الجزاء انما يستحقونه بشرط الشفاعة وان اشتملوا على الصفات المذكورة لكن لم يدل دليل على هذا وأعني بالحديث المذكورة قوله تعالى (**أدخل الجنة من لا حساب عليه**) وأما

أن شخصا لا يتصف بالصفة المذكورة في الحديث ويكون ممن يستحق الحساب فهل يشفع فيه حتى يدخل الجنة بغير حساب أو لا لفظ الحديث لا يدل على ذلك بنفي ولا اثبات وظاهر قوله سبعون ألفا أنهم لا يزيدون على ذلك وأنهم كلهم بالصفة المذكورة وهل من الامم السابقة من غير الانبياء من يدخل الجنة بغير حساب لم يرد فيه شيء بنفي ولا اثبات.

وقال أبو طالب عقيل بن عطية رحمه الله الظاهر أن فيهم من هو كذلك.

قلت وعلى كل من التقادير المفروضة فالخصوصية ثابتة لنبينا صلّى الله عليه وسلّم في ادخال أوّل زمرة من أمته الجنة بشفاعته فان شفاعته المذكورة تكون في أوّل مقام الشفاعة قبل أن تجعل الشفاعة لغيره ويترتب عليها الاذن في ادخال الزمرة المذكورة وهي اول من يدخل الجنة كما سيأتي وهذا المعنى لا يشاركه أحد فيه سواء كان في الامم المتقدمة من يدخل بغير حساب ويحتاج الى شفاعة نبيه أو لا وحينئذ تكون العبارة المحررة عن هذه الشفاعة أنها شفاعة في استفتاح الجنة وادخال أول زمرة تدخلها وهي في الرتبة الثانية من الشفاعة العظمى التي لفصل القضاء والاراحة من طول الوقوف في ذلك المكان وعبارة القاضي عياض ومن تابعه تقتضي اثبات شفاعة في اسقاط الحساب وهو من الامور الجائزة عقلا فان ورد به سمع اتبع والقاضي عياض وغيره لما ذكروا ذلك أشاروا الى الحديث المذكور وقد بينا ما يقتضيه وسنذكر في بعض أحاديث الشفاعة سؤال المؤمنين لآدم عليه السلام في استفتاح الجنة ونتكلم على كون السؤال مرتين أو مرة وعلى كل تقدير فالشفاعة في استفتاح الجنة متأخرة الرتبة عن الشفاعة في فصل القضاء فتصلح هذه شفاعة ثانية وكلاهما خاص بالنبي صلّى الله عليه وسلّم بغير شك ومن تأمل الأحاديث التي سنذكرها عرف ان أول فصل القضاء تميز الامم والامر بان تتبع كل أمة ما كانت تعبد الى أن لا يبقى الاّ المؤمنون فيدخلون الجنة زمرا وجميع ذلك والله أعلم يعطاه النبي صلّى الله عليه وسلّم في أول مرة اذا رفع رأسه من السجود وشفع وقيل له

أدخل الجنة من لا حساب عليه من أمتك من الباب الأيمن وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب وقوله وهم يعود على الأمة فاما أن يحمل على من لا يدخل النار أو على الجميع ويكون ذلك بشرى للنبي صلّى الله عليه وسلّم بدخولهم جميعهم الجنة وان تأخر بعضهم ثم السجدات الباقية لاخراج المذنبين من النار ولعل السبعين ألفا يدخلون بغير عرض فان ظاهر الحديث يقتضي أن لا حساب عليهم أصلا ومن يحاسب حسابا يسيرا خارج عنهم والحساب اليسير هو العرض كما جاء تفسيره في الحديث الصحيح وكلا القسمين لا يعذب ومن نوقش الحساب عذب.

(الشفاعة الثالية) الشفاعة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا صلّى الله عليه وسلّم ومن يشاء الله هكذا ذكره القاضي عياض وأشار بذلك الى ما سنذكره في حديث أبي سعيد من قوله ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة فيقولون اللّهم سلّم سلّم وظاهر هذا أنها شفاعة تحل بعد وضع الصراط بعد الشفاعتين الاوليين وأنها في اجازة الصراط ويلزم من ذلك النجاة من النار ولم يرد تصريح بذلك ولا بكونها مختصة أو غير مختصة لكن سيأتي في الأحاديث أن النبي صلّى الله عليه وسلّم يكون في ذلك اليوم امام النبيين وصاحب شفاعتهم فكل ما يقع من شفاعتهم ينسب اليه بذلك فلا يخرج شيء عن شفاعته لا من أنواع الشفاعة ولا من الاشخاص المشفوع فيهم من ملته ومن غير ملته لانه اذا كان صاحب شفاعة الانبياء والكل تحت لوائه فكل من شفعوا فيه فبسببه صلّى الله عليه وسلّم تقدموا للشفاعة فيه واجابة شفاعتهم اجابة له صلّى الله عليه وسلّم فكل من تقع شفاعة النبيين فيه داخل تحت شفاعة نبينا صلّى الله عليه وسلّم ومن شفع فيه المؤمنون كذلك بطريق الاولى فهو صلّى الله عليه وسلّم شفيع الشفعاء.

(الشفاعة الرابعة) فيمن دخل النار من المذنبين وقد جاءت الأحاديث الصحيحة باخراجهم من النار بشفاعة نبينا صلّى الله عليه وسلّم وسائر الانبياء والملائكة واخوانهم من المؤمنين ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا اله الاّ الله كما جاء

في الحديث ولا يبقى فيها الاّ الكافرون وهذه الشفاعة والشفاعة الاولى العظمى تواترت الأحاديث بهما واختصاص النبي صلّى الله عليه وسلّم بالعظمى كما سبق وأما هذه فقد جاء فيها شفاعة الملائكة والانبياء والمؤمنين وان الله تعالى بعد ذلك يخرج برحمته من قال لا اله الاّ الله وفيه أقوال سنذكرها أحسنها انه من قال من غير هذه الأمة لا اله الاّ الله و لم يشمله شفاعة أنبيائهم وغيرهم من الشافعين أما هذه الامة فكلها يخرج بشفاعة النبي صلّى الله عليه وسلّم وان وقع في بعضهم شفاعة لاخوانهم من المؤمنين فهي في طي شفاعة النبي صلّى الله عليه وسلّم لما أشرنا اليه فيما سبق واذا ثبت ذلك فاختصاصه صلّى الله عليه وسلّم من هذا النوع باخراج عموم أمته حتى لا يبقى منهم أحد وهذا هو الموافق لعموم قوله صلّى الله عليه وسلّم (**شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**) وقوله صلّى الله عليه وسلّم (**لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته واني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة فهي نائلة ان شاء الله تعالى من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئا**) رواه مسلم من طرق وروى البخاري طرفا منه وقوله صلّى الله عليه وسلّم (**أتاني آت من عند ربي عزّ وجلّ فخيرني بين أن يدخل الجنة نصف أمتي وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئا**) رواه الترمذي وقوله صلّى الله عليه وسلّم (**خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها أعم وأكثر ترونها للمؤمنين المتقين لا ولكنها للمذنبين الخطائين المتلوثين**) رواه ابن ماجه فهذه العمومات كلها متظافرة على عموم شفاعته لكل الامة وكذلك قوله بين يدي الله تعالى يوم القيامة (**أمتي أمتي**) وهي دعوة يتحقق استجابتها وقد قال العلماء في قوله (**لكل نبي دعوة مستجابة**) انه على يقين من اجابتها وباقي دعواته يرجوها فقد ظهر بهذا اختصاصه صلّى الله عليه وسلّم بعموم هذه الشفاعة لكل أمته.

(الشفاعة الخامسة) في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها ذكرها القاضي عياض وغيره ولا ينكرها المعتزلة أيضا و لم أجد في الاحاديث تصريحا بها لكن عبد الجليل

القصري في كتاب شعب الايمان له ذكر في تفسير الوسيلة التي اختص بها النبي صلّى الله عليه وسلّم أنها التوسل وأن النبي صلّى الله عليه وسلّم يكون في الجنة بمنزلة الوزير من الملك بغير تمثيل لا يصل الى أحد شيء الاّ بواسطته صلّى الله عليه وسلّم واذا كان كذلك فهذه أيضا خاصة به هذا تفصيل الشفاعات الخمس ومن تأملها وعرف عموم شفاعة النبي صلّى الله عليه وسلّم لها واختصاصه بما اختص منها وأمعن النظر في ذلك عرف على قدر رتبة هذا النبي الكريم صلّى الله عليه وسلّم وكلما أمعن في ذلك ازداد اعتقادا وهو كما قال القائل:

يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا

وقد رأيت أن لا أخلي هذا الكتاب من أحاديث الشفاعة على سبيل الاختصار فمن ذلك ما رواه البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**أنا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم ذاك يجمع الله الأوّلين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون وما لا يحتملون فيقول بعض الناس لبعض ألا ترون ما أنتم فيه ألا ترون ما قد بلغكم ألا تنظرون الى من يشفعكم الى ربكم فيقول بعض الناس لبعض ائتوا آدم فيأتون آدم فيقولون يا آدم أنت أبونا أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ألا ترى ما قد بلغنا فيقول آدم ان ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإنه نهاني عن الشجرة نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح فيأتون نوحا فيقولون يا نوح أنت أوّل الرسل الى أهل الارض وسماك الله عبدا شكورا اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ان ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي نفسي نفسي اذهبوا الى ابراهيم فيأتون ابراهيم فيقولون أنت نبي الله وخليله من أهل الارض اشفع لنا الى ربك ألا ترى**

ما نحن فيه ألا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ابراهيم ان ربي قد غضب غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله نفسي نفسي اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالاته وبتكليمه على الناس اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه ألا ترى الى ما قد بلغنا فيقول لهم موسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإني قتلت نفسا لم أومر بقتلها نفسي نفسي اذهبوا الى عيسى فيأتون عيسى فيقولون يا عيسى أنت رسول الله وكلمت الناس في المهد وكلمة منه ألقاها الى مريم وروح منه فاشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ألا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم عيسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ولم يذكر له ذنبا نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد فيأتوني فيقولون يا محمد أنت رسول الله خاتم الانبياء وغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ألا ترى الى ما قد بلغنا فأنطلق فآتي تحت العرش فأقع ساجدا لربي ثم يفتح الله عليّ ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه لأحد قبلي ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه اشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول يا ربّ أمتي أمتي فيقال يا محمد أدخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب الايمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب والذي نفس محمد بيده إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة وهجر أو كما بين مكة وبصرى) هذا لفظ مسلم وذكره البخاري في مواضع مقطعا وذكره بطوله في سورة بني اسرائيل وذكر فيه من قول آدم ومن دونه من الانبياء عليهم الصلاة والسلام نفسي نفسي ذكرها ثلاثا وقال **(أمتي يا رب أمتي يا رب أمتي يا رب).**

وروى البخاري ومسلم أيضا عن أنس عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال **(اذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم الى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع لذريتك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم فانه خليل الله فيأتون ابراهيم فيقول لست لها**

ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله تعالى فيؤتى موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد) قال صلّى الله عليه وسلّم **(فيأتوني فأقول أنا لها أنطلق فأستأذن على ربي فيؤذن لي فأقوم بين يديه فأحمده بمحامد لا أقدر عليها الآن يلهمنيها الله ثم أخرّ له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول أمتي أمتي فيقال انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من برّ أو شعيرة من ايمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل ثم أرجع الى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم أخرّ له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول يا ربّ أمتي أمتي فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فأخرجه منها فانطلق فأفعل ثم أعود الى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم أخرّ له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول يا ربّ أمتي أمتي فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من ايمان فأخرجه من النار فأنطلق فأفعل ثم أرجع الى ربي في الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم أخرّ له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول يا ربّ ائذن لي فيمن قال لا اله الاّ الله قال ليس ذلك لك أو قال ليس ذلك اليك ولكن وعزّتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجنّ من قال لا اله الاّ الله)** هذا لفظ مسلم.

وقال البخاري في الاول مثقال شعرة من ايمان وفي الثانية مثقال ذرة وخردلة من ايمان وفي الثالثة أدنى أدنى أدنى مثقال حبة من خردلة من ايمان فأخرجه من النار من النار من النار فأنطلق فأفعل ولم يقل فيه ليس ذلك اليك قال وعزّتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال لا اله الاّ الله. وخرّج البخاري ومسلم حديث أنس من طريق آخر وفيه ذكر نوح بعد آدم كما في حديث أبي هريرة وفيه من قول عيسى ائتوا محمدا صلّى الله عليه وسلّم عبد قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيأتوني فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا أنا

رأيته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله فيقال يا محمد ارفع رأسك قل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمنيه ثم أشفع فيحد لي حدا فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود فأقع ساجدا وفيه في الثالثة او الرابعة فأقول يا رب ما بقى في النار الاّ من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود هكذا في رواية وفي رواية عند البخاري قال في الرابعة ثم أرجع فأقول يا ربّ ما بقى في النار الاّ من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود. وفي البخاري في رواية ذكر الشفاعة ثلاث مرات وفيه في الثلاث فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه وفيه ثم تلا هذه الآية (**عَسَى اَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا** * الإسراء: ٧٩) قال هذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم صلّى الله عليه وسلّم وفي رواية عند مسلم عن أنس أن نبي الله صلّى الله عليه وسلّم قال يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيلهمون لذلك يقولون لو استشفعنا على ربنا وفي مسند أبي عوانة عن حذيفة بن اليمان عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم قال أصبح رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ذات يوم فصلى الغداة ثم جلس حتى اذا كان من الضحى ضحك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثم جلس مكانه حتى صلى الاولى والعصر والمغرب كل ذلك لا يتكلم حتى صلى العشاء الآخرة ثم قام الى أهله فقال الناس لأبي بكر سل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ما شأنه صنع اليوم شيئا لم يصنعه قط فسأله فقال نعم عرض علي ما هو كائن من أمر الدنيا وأمر الآخرة فجمع الاولون والآخرون في صعيد واحد فقطع الناس بذلك حتى انطلقوا الى آدم والعرق كاد يلجمهم فقالوا يا آدم أنت أبو البشر وأنت اصطفاك الله اشفع لنا الى ربك قال قد لقيت مثل الذي لقيتم انطلقوا الى أبيكم بعد أبيكم انطلقوا الى نوح وذكر الحديث قريبا من رواية أنس الى أن انتهى الى عيسى قال ليس ذاكم عندي ولكن انطلقوا الى سيد ولد آدم وفيه قال فينطلق فيأتي جبرئيل فيقول الله له ائذن له وبشره بالجنة قال فينطلق به جبرئيل فيخرّ ساجدا قدر جمعة ثم يقول الله يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع واشفع تشفع قال فيرفع رأسه فاذا نظر الى

ربه خرّ ساجدا قدر جمعة أخرى فيقول الله يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع واشفع تشفع قال فيذهب ليقع ساجدا فيأخذ جبرئيل عليه السلام بضبعيه فيفتح الله عليه من الدعاء شيئا لم يفتحه على بشر قط قال فيقول أي رب جعلتني سيد ولد آدم ولا فخر وأول من تنشق عنه الارض يوم القيامة ولا فخر حتى إنه ليرد على الحوض أكثر مما بين صنعاء وأيلة.

وهذا الحديث يشير الى أمر عظيم مما رآه النبي صلّى الله عليه وسلّم وأعلمه في ذلك اليوم لا يحيط به الاّ الله تعالى ومن أعلمه اياه وأن ما اشتمل عليه حديث أنس وأبي هريرة رضي الله عنه وغيرهما من التفاصيل جزء يسير مما علمه النبي صلّى الله عليه وسلّم من أحوال يوم القيامة أعاننا الله تعالى عليه والظاهر أن هذه السجدة الاولى المذكورة في هذه الرواية لم تذكر في حديث أنس وأبي هريرة ويكون المراد في حديث أنس وأبي هريرة أن النبي صلّى الله عليه وسلّم يقوم في مقام الشفاعة أربع مرات والمذكور هنا تفصيل المرة الاولى منها وجاءت أحاديث أخر فيها بعض أحوال يوم القيامة أيضا منها حديث عن حذيفة بن اليمان وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يجمع الله الناس فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة فيأتون آدم فيقولون يا أبانا استفتح لنا الجنة فيقول لست بصاحب ذلك اذهبوا الى ابني ابراهيم خليل الله قال فيقول ابراهيم لست بصاحب ذلك اعمدوا الى موسى الذي كلمه الله تكليما فيأتون موسى فيقول لست بصاحب ذلك اذهبوا الى عيسى كلمة الله وروحه فيقول عيسى لست بصاحب ذلك فيأتون محمدا صلّى الله عليه وسلّم فيقوم ويؤذن له وترسل الامانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر أولكم كالبرق الخاطف ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد الرجال تجري بهم أعمالهم ونبيكم قائم على الصراط يقول يا رب سلّم سلّم حتى تعجز أعمال العباد حتى يجئ الرجل فلا يستطيع السير الاّ زحفا قال وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به فمخدوش ناج ومكدوس في النار. رواه مسلم. وانفرد

بقوله يقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة وبذكر الامانة والرحم وقيامهما جنبتي الصراط وبذكر قيام النبي صلّى الله عليه وسلّم على الصراط وبقيته رواه البخاري من طرق أخرى وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في حديث الرؤية قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**اذا كان يوم القيامة أذن مؤذن ليتبع كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله من الاصنام والانصاب الاّ يتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الاّ من كان يعبد الله من برّ وفاجر وغير أهل الكتاب فتدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فما ذا تبغون قالوا عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون الى النار فيتساقطون في النار ثم تدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ما تبغون فيقولون عطشنا يا ربنا فاسقنا قال فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون الى جهنم فيتساقطون فيها حتى اذا لم يبق الاّ من كان يعبد الله من بر وفاجر أتاهم ربّ العالمين وفيه فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الاّ اذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الاّ جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر على قفاء ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون اللّهمّ سلّم سلّم**) قيل وما الجسر يا رسول الله قال (**دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة فمرّ المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوس في النار حتى اذا خلص المؤمنون من النار فوالذي نفسي بيده ما من احد منكم باشد منا شدة لله في استيفاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لاخوانهم الذين في النار فيقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم أخرجوا من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار الى نصف ساقيه والى ركبتيه ثم يقولون ربنا ما بقي فيها أحد ممن أمرتنا به فيقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير**

فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا فيقول الله عز وجل شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق الاّ أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر الحياة فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتيم يعرفهم أهل الجنة يقولون هؤلاء عتقاء الله الذين ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم فيقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين فيقول لكم عندي افضل من هذا فيقولون يا ربنا وأي شئ أفضل من هذا فيقول رضاي فلا أسخط علكم بعده أبدا) قال أبو سعيد الخدري بلغني ان الجسر أدق من الشعرة وأحد من السيف (لفظ مسلم) وللبخاري قريب منه وقال دينار من ايمان ونصف دينار من الايمان وذرة من ايمان وفي البخاري من حديث أبي هريرة في الرؤية عن النبي صلّى الله عليه وسلّم (**يجمع الله الناس فيقال من كان يعبد شيئا فليتبعه**) وفي آخره فيضرب الصراط بين ظهري جهنم قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**فاكون وأمتي أول من يجيز ولا يتكلم يومئذ الاّ الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللّهمّ سلّم سلّم**) (قوله يجيز) يقال جاز واجاز لغتان وقوله ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ومن قال خلاف ذلك فقد صحف وقال بعضهم في هذه الأحاديث ان المعاني التي في الدنيا تظهر يوم القيامة للحس والعيان فلذلك تشاهد الانبياء والمؤمنون ما في القلوب على هذه الاوزان المخصوصة وجعل قول أبي سعيد في الصراط انه أدق من الشعرة وأحد من السيف راجعا الى صعوبة الاستقامة على الصراط في الدنيا وان الكلاليب والحسك التي حوله هي الاغراض والاهواء التي في الدنيا وقوله تحل الشفاعة قيل هو من الحل نقيض الحرمة أي يؤذن فيها وقيل من الحلول أي تحصل وتقع وفي البخاري حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود واختلف في تفسيره والصحيح أن المراد بها

دارات الوجوه كما ورده مصرحا به وعن أنس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**أنا أول الناس خروجا اذا بعثوا وأنا خطيبهم اذا وفدوا وأنا مبشرهم اذا يئسوا لواء الحمد بيدي وأنا أكرم ولد آدم على ربي ولا فخر**) (رواه الترمذي) وقال حسن. وعن أبيّ بن كعب عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**اذا كان يوم القيامة كنت امام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر**) رواه الترمذي وقال حسن وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وبيدي لواء الحمد ولا فخر وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه الاّ تحت لوائي**) رواه الترمذي وقال حسن. وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**أنا حبيب الله ولا فخر وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر وأنا أول شافع وأول مشفع يوم القيامة ولا فخر وأول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر وأنا أكرم الاوّلين والآخرين ولا فخر**) (رواه الترمذي).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال سألت النبي صلّى الله عليه وسلّم أن يشفع لي يوم القيامة فقال (**أنا فاعل**) قال قلت يا رسول الله فأين أطلبك قال (**اطلبني أول ما تطلبني على الصراط**) قال قلت فان لم ألقك على الصراط قال (**فاطلبني عند الميزان**) قلت فان لم ألقك عند الميزان قال (**فاطلبني عند الحوض فاني لا أخطئ هذه الثلاث مواطن**) رواه الترمذي وقال حسن غريب. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال (**لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أولى منك لما رأيت من حرصك على الحديث ان أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الاّ الله خالصا من قبل نفسه**) رواه البخاري. وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة**). انفرد به البخاري وعن أنس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (**يخرج من النار من قال**

لا اله الاّ الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الاّ الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الاّ الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة) متفق عليه زاد البخاري بعد ذكر هذا الحديث قال أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي صلّى الله عليه وسلّم من ايمان مكان خير وترجم عليه باب زيادة الايمان ونقصانه. وعن أنس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول **(اذا كان يوم القيامة شفعت فقلت يا رب أدخل الجنة من في قلبه خردلة فيدخلون ثم أقول أدخل الجنة من كان في قلبه أدنى شيء)** رواه البخاري وعن جابر رضي الله عنه قال هل سمعت بمقام محمد صلّى الله عليه وسلّم فانه مقام محمد صلّى الله عليه وسلّم المحمود الذ يخرج الله به من يخرج. وعن عمران ابن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال **(يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة)**. رواه البخاري في باب صفة الجنة والنار.

وعن أنس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **(أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الانبياء تبعا)**. رواه مسلم.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال **(نحن يوم القيامة على تل مشرفين على الخلق)**. ذكره عبد الحق وهو في مسلم لكنه وقع فيه اشكال لعله على بعض الرواة فأسقط اللفظ المذكور حتى صار لا يفهم معناه وقال على كذا. وعن ابن عمر قال فيرقي هو يعني محمدا صلّى الله عليه وسلّم وأمته على كوم فوق الناس. وقد ورد مبينا من طرق منها عن كعب بن مالك رواه أحمد في مسنده.

أنبأنا الامام الحافظ أبو محمد مسعود بن أحمد بن مسعود الحارثي رحمه الله قراءة عليه وأنا أسمع قال أخبرنا أبو الفرح عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني قراءة عليه وأنا أسمع قال أنبأنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أبي المجد الحربي أنبأنا هبة الله ابن عبد الواحد بن الحصين أنبأنا أبو علي الحسن بن علي بن محمد المذهب أنبأنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل

قال حدثني أبي حدثنا يزيد بن عبد الرب قال حدثني محمد بن حرب حدثنا الزبيدي عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال (**يبعث الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتي على تل ويكسوني ربي حلة خضراء ثم يؤذن لي فأقول ما شاء الله أن أقول فذلك المقام المحمود**) وفي مسلم في بقية حديث جابر يعطى كل انسان منهم منافق أو مؤمن نورا وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك تأخذ من شاء الله ثم يطفئ نور المنافقين ثم ينجو المؤمنون فينجو أول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر سبعون ألفا لا يحاسبون.

وفي البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما اذا كان يوم القيامة كان الناس جثى تتبع كل امة نبيها يا فلان اشفع يا فلان اشفع حتى ينتهي الى النبي صلّى الله عليه وسلّم والاحاديث في الشفاعة كثيرة ومجموعها يبلغ مبلغ التواتر وأعني بالتواتر هنا ما اشتركت فيه الروايات من الشفاعة لا لفظا واحدا منها بخصوصه وهذا النوع من التواتر في السنة كثير وأما التواتر في لفظ حديث مخصوص فعزيز وقد تضمنت هذه الاحاديث من المناقب الشريفة والمآثر الجليلة والفوائد الجمة ما لا يسعه هذا المكان ولكنا نشير الى شيء منه على سبيل الاختصار أما قوله في أوله يجمع الله الناس وفي رواية أخرى يجمع المؤمنون ففيه اشارة الى أن الذي يتوجه الى الأنبياء ويخاطبهم بسؤال الشفاعة هم المؤمنون وان كان الغم والكرب قد عم جميع الناس من الكفار والمؤمنين الأوّلين والآخرين واختصاص المؤمنين بسؤال الانبياء مناسب لأمرين (أحدهما) ما لهم من الصلة بهم بالايمان (والثاني) أنه يحصل لهم باراحتهم من ذلك المكان خير والكفار ينتقلون الى ما هو أشد عليهم فهذه الشفاعة العظمى وان ترتب عليها فصل القضاء لعموم الناس فليس الكفار مقصودين بها قال تعالى (**فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ** * المدثر: ٤٨) وقال تعالى حكاية عنهم (**فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ** * الشعراء: ١٠٠) وقد قيل ان جميع الناس يسألون مؤمنهم وكافرهم.

(فصل)

وفي التجاء الناس الى الانبياء في ذلك اليوم أدل دليل على التوسل بهم في الدنيا والآخرة وأن كل مذنب يتوسل الى الله عزّ وجلّ بمن هو أقرب اليه منه وهذا لم ينكره أحد وقد قدمنا طرفا من ذلك في باب الاستغاثة ولا فرق بين أن يسمى ذلك تشفعا أو توسلا أو استغاثة وليس ذلك من باب تقرّب المشركين الى الله تعالى بعبادة غيره فان ذلك كفر والمسلمون اذا توسلوا بالنبي صلّى الله عليه وسلّم أو بغيره من الانبياء والصالحين لم يعبدوهم ولا أخرجهم ذلك عن توحيدهم لله تعالى وأنه هو المنفرد بالنفع والضرر واذا جاز ذلك جاز قول القائل أسأل الله تعالى برسوله لأنه سائل لله تعالى لا لغيره.

(فصل)

واما إلهمامهم سؤال آدم ومن بعده صلوات الله تعالى وسلامه عليهم و لم يلهموا في الابتداء سؤال نبينا محمد صلّى الله عليه وسلّم فالحكمة فيه والله تعالى أعلم أنهم لو سألوه ابتداء لأمكن أن يقول قائل يحتمل أن غيره يقدر على هذا فأما اذا بذلوا الجهد في السؤال والاسترشاد وسألوا غيره من رسل الله تعالى وأصفيائه وأولي العزم فامتنعوا و لم يألوهم جهدا في النصح والارشاد فانتهوا اليه وأجاب وحصل غرضهم حصل العلم لكل أحد بنهاية مرتبته صلّى الله عليه وسلّم وارتفاع مترلته وكمال قربه وعظم اجلاله وأنسه وتفضيله على جميع المخلوقين من الرسل الآدميين والملائكة وحق لصاحب هذا المقام أن يكون سيد الامم وأن يسافر الى زيارته على الرأس لا على القدم.

(فصل)

وأما ما يذكره الأنبياء عليهم السلام فنبه القاضي عياض رحمه الله تعالى فيه على فائدة جليلة يؤكد القول المختار أنهم معصومون من الكبائر والصغائر فان هذه الاشياء التي ذكروها أكل آدم عليه السلام من الشجرة ناسيا ودعوة نوح عليه

السلام على قوم كفار وقتل موسى لكافر لم يؤمر بقتله (وكان ذلك قبل النبوة) ومدافعة ابراهيم عليه السلام على الكفار بقول عرّض به هو فيه صادق من وجه وهذه كلها في حق غيرهم ليست بذنوب لكنهم أشفقوا منها اذ لم يكن عن أمر الله تعالى وعتب على بعضهم فيها لعلو مترلتهم من معرفة الله تعالى ولو صدر منهم شيء غير ذلك لذكروه في ذلك المقام فليتأمل الناظر هذه الفائدة وليأخذها بكلتا يديه وما اختاره القاضي عياض من عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر هو الذي أعتقده وأدين الله به وان كان أكثر المتكلمين على خلافه ولا يحتمل هذا المكان التطويل بالاستدلال له قال القاضي عياض ولا يهولنك أن نسب قوم هذا المذهب الى الخوارج والمعتزلة وطوائف من المبتدعة اذ مترعهم فيه مترع آخر من التكفير بالصغائر ونحن نتبرأ الى الله تعالى من هذا المذهب.

(فصل)

وأما قوله صلّى الله عليه وسلّم عقب رفع رأسه يا ربّ أمتي أمتي فظاهره أن أول شفاعته في أمته وفي حديث حذيفة المتقدم أنه يقوم وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط ومال القاضي عياض الى أن هذا في الاول لان هذه الشفاعة هي التي لجأ الناس اليه فيها وهي للاراحة من الموقف والفصل بين العباد ثم بعد ذلك حلت الشفاعة في أمته صلّى الله عليه وسلّم في المذنبين وحلت شفاعة الانبياء والملائكة وغيرهم وجاء في الاحاديث المتقدمة اتباع كل أمة ما كانت تعبد ثم تمييز المؤمنين من المنافقين ثم حلول الشفاعة ووضع الصراط فيحتمل أن الامر باتباع الامم ما كانت تعبد هو أول الفصل والاراحة من هول الموقف وهو أول المقام المحمود وأن الشفاعة التي ذكر حلولها هي الشفاعة في المذنبين على الصراط وهو ظاهر الاحاديث وانها لنبينا محمد صلّى الله عليه وسلّم ولغيره كما نص عليه في الاحاديث السابقة ثم ذكر بعدها الشفاعة فيمن دخل النار وبهذا تجتمع متون الاحاديث وترتيب معانيها ان شاء الله تعالى.

هذا كلام القاضي رحمه الله وهو ترتيب حسن وليس فيه ما يعارض شفاعته صلّى الله عليه وسلّم لأمته عقب رفع رأسه من السجود في المرة الاولى فانه يحتمل أن يكون ذلك ابتداء فصل القضاء فقد صحّ عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أن أمته هي المقضى لهم قبل الخلائق فيكون صلّى الله عليه وسلّم لما يدنوا للشفاعة في فصل القضاء ويؤذن له في الشفاعة يبتدئ بالسؤال لمن يقضى له أوّلا فيجاب بأن يدخل الجنة من أمته من لا حساب عليه هذا في المرة الاولى ويكون اعلامه صلّى الله عليه وسلّم بذلك في أول الامر من كمال الاكرام.

ثم بعد ذلك تتبع كل أمة ما كانت تعبد ويوضع الصراط ويوذن في الشفاعة للمذنبين فيشفع النبي صلّى الله عليه وسلّم والانبياء والملائكة في نجاة من يشاء الله من النار.

ثم بعد ذلك يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ومن شاء الله تعالى من المذنبين فيقع بعد ذلك الشفاعة في اخراج المذنبين من النار ولعل سؤال النبي صلّى الله عليه وسلّم لأمته في الثانية والثالثة والرابعة حينئذ ويشفع الانبياء أيضا والملائكة والمؤمنون في اخوانهم ويحتمل أن يكون اقتصار النبي صلّى الله عليه وسلّم على ذكر أمته من كمال الأدب مع ربه سبحانه وتعالى فانهم الأخصون به وهو صلّى الله عليه وسلّم يعلم أنه يحصل في ضمن ذلك ما قصد اليه ولجأ الناس بسببه من فصل القضاء العام على أنه قد ورد في حديث آخر ذكره القاضي عياض في الشفاء أما ترضون أن يكون ابراهيم وعيسى فيكم يوم القيامة ثم قال انهما في أمتي يوم القيامة أما ابراهيم فيقول أنت دعوتي وذريتي فاجعلني من أمتك وأما عيسى فالأنبياء اخوة بنو علات أمهاتهم شتى وان عيسى أخي ليس بيني وبينه نبي وأنا أولى الناس به ويحتمل أن يكون السؤال للانبياء مرتين مرة من جميع الناس في فصل القضاء ثم مرة من المؤمنين بعد تميزهم في استفتاح الجنة وسقط من الحديث ذكر الشفاعة الاولى وقد ورد هذا مصرحا به.

روى علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية عن المسبب بن شريك عن اسماعيل بن رافع المدني عن عبد الله بن يزيد عن محمد بن كعب القرظي عن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم حديثا طويلا فيه فتوقفون في موقف حفاة عراة غرلا مقدار سبعين عاما لا ينظر الله اليكم ولا يقضي بينكم فتبكي الخلائق حتى تنقطع الدموع ثم تدمع دما ويعرقون حتى يبلغ منهم الآذان أو يلجمهم فيضجون ويقولون من يشفع لنا الى ربنا فيقضي بيننا فيؤتى آدم فيطلب ذلك اليه فيأبى ثم يستقرون الأنبياء نبيا نبيا كلما جاؤا نبيا أبى فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حتى يأتوني فاذا جاؤني انطلقت فأخرّ قدام العرش لربي ساجدا حتى يبعث الله اليّ ملكا فيأخذ بعضدي فيرفعني فيقول لي حين يرفعني الملك ما شأنك يا محمد وهو أعلم فأقول يا ربّ وعدتني الشفاعة فشفعني في خلقك فاقض بينهم فيقول الله تعالى قد شفعتك أنا آتيكم فأقضي بينكم قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فأرجع فأقف مع الناس فبينا نحن وقوف اذ سمعنا حسا شديدا من السماء فهالنا فنزل أهل السماء الدنيا بمثلي من فيها من الانس والجن ثم ينزلون على قدر ذلك من التضعيف ثم يضع عرشه حيث شاء من الارض ثم يقول وعزتي وجلالي لا يجاوزني اليوم أحد بظلم. وفيه ثم يقضي الله عزّ وجل بين خلقه كلهم الاّ الثقلين الجن والانس ثم يقضي بين الثقلين فيكون أول ما يقضي فيه الدماء.

وفيه بعد ذلك حتى اذا لم يبق لاحد عند أحد تبعة نادى مناد ليلحق كل قوم بآلهتهم ويجعل ملك على صورة عيسى فيتبعه النصارى وفيه حتى اذا لم يبق الاّ المؤمنون وفيهم المنافقون.

وفيه بعد ذلك ثم يضرب الصراط فيمرّون وفيه بعد ذلك فاذا أفضى أهل الجنة الى الجنة قالوا من يشفع لنا الى ربنا ليدخلنا الجنة فيؤتى آدم فيقول عليكم بنوح وذكر مثل ما في الاحاديث المشهورة نوح ثم ابراهيم ثم موسى ثم عيسى الى أن قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيأتوني ولي عند الله ثلاث شفاعات فأنطلق حتى

آتي باب الجنة فآخذ بحلقة الباب وأستفتح فيفتح لي فأحيا ويرحب بي فاذا دخلت خررت ساجدا الى أن قال في الثالثة فأقول يا ربّ وعدتني الشفاعة فشفعني في أهل الجنة فيقول قد شفعتك قد أذنت لهم في دخول الجنة ثم أشفع فأقول يا ربّ من وقع في النار من أمتي وذكر بقية الحديث.

(فصل)

وأما قوله صلّى الله عليه وسلّم في المرة الرابعة ائذن لي فيمن قال لا اله الاّ الله ففيه أقوال (أحدها) أنهم الذين معهم مجرد الايمان قاله القاضي عياض قال وهم الذين لم يؤذن في الشفاعة فيهم وانما دلت الآثار على انه اذن لمن عنده شيء زائد من العمل على مجرد الايمان وجعل للشافعين من الملائكة والنبيين صلوات الله وسلامه عليهم دليلا عليه وتفرد الله عزّ وجلّ بعلم ما تكنه القلوب والرحمة لمن ليس عنده الاّ مجرد الايمان وضرب بمثقال ذرة المثل لأقل الخير فانها أقل المقادير. قال والصحيح أن معنى الخير شيء زائد على مجرد الايمان لان مجرد الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى وانما يكون هذا التجزي بشيء زائد عليه من عمل صالح أو ذكر خفي أو عمل من أعمال القلب من شفقة على مسكين أو خوف من الله تعالى ونية صادقة ويدل عليه قوله في الرواية الاخرى يخرج من النار من قال لا اله الاّ الله وكان في قلبه من الخير ما يزن كذا. وهذا الذي قاله القاضي يشكل عليه أمور.

(أحدها) رواية البخاري المتقدمة وقوله ايمان مكان خير والروايات يفسر بعضها بعضا والخير أعم من الايمان فيصدق على من ليس عنده الاّ مجرد الايمان أن عنده خيرا فلو لم يرد الاّ هذه الرواية كانت دالة على اخراج جميع المؤمنين فكيف وقد ورد وصح التصريح بالايمان وحمل الايمان على الزائد عليه مجازا من غير دليل لا يسوغ.

(الثاني) ما يلزمه من تخصيص شفاعة النبي صلّى الله عليه وسلّم ببعض المؤمنين والاحادث التي وردت في ذلك عامة وكثرتها تبعد تخصيصها ولا ضرورة الى

التخصيص لما سنبينه.

(الثالث) ان الذي تكنه القلوب من أعمال القلوب والايمان سواء في الخلفاء فاذا جعل الله لبعض خلقه أمارة على أعمال القلوب الخفية الزائدة على الايمان فلا بعد أن يجعل له دليلا على الايمان وانما ألجأ القاضي الى هذا أن من يخرجه الله بغير شفاعة لا بد أن يكون الايمان في قلبه وهذا صحيح لانه لا يتعين أن يكون من هذه الامة وأما ما تمسك به من ان الايمان لا يتجزى فجمهور السلف على انه يزيد وينقص وحقيقته غير متجزئة وليس هذا محل تحقيق ذلك.

نعم لابد في الرد على القاضي من تحقيق أن الايمان القائم بالقلب يقبل القوة والضعف والاّ فيصح ما قاله.

(القول الثاني) ان المراد من قال لا اله الاّ الله من غير هذه الامة قاله أبو طالب عقيل بن عطية وهو الصحيح عندي والعلم عند الله تعالى تمسكا بدلالة الالفاظ فانه لم يقل من أمتي وقد سبق أنه قال ما بقي في النار الاّ من حبسه القرآن والظاهر أن المراد من أمته أي لم يبق منهم أحد فيكون النبي صلّى الله عليه وسلّم طلب بعد ذلك أن يؤذن له في غير أمته ممن قال لا اله الاّ الله فقيل ليس ذلك اليك والداعي له الى طلب ذلك كمال شفقته على الخلق مع اطلاق قوله تعالى (**اشفع تشفع**) مع كونه أقيم مقام البسط والادلال ومع ذلك لم يقل النبي صلّى الله عليه وسلّم الاّ ائذن لي أي ائذن لي في ان أشفع لانه لا يشفع عنده الاّ باذنه فتنبه لهذه الدقيقة فان فيها محافظة على اطلاق قوله تعالى (**اشفع تشفع**) وان شفاعته صلّى الله عليه وسلّم لا ترد ثم اعلم أن قوله لا اله الاّ الله من جملة العمل وقد سبق في الأحاديث أنه تعالى يخرج برحمته قوما لم يعملوا خيرا قط فاما ان يكون المراد لم يعملوا خيرا زائدا على الايمان أو يكون المراد قول لا اله الاّ الله بالقلب وان لم ينطق بها بلسانه فان كان ذلك كافيا في الملل المتقدمة في الايمان صح الحمل عليه وان كان النطق شرطا كما هو عندنا فيحمل على من تعذر منه النطق.

(فصل)

قال القاضي عياض قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضي الله عنهم شفاعة نبينا صلّى الله عليه وسلّم ورغبتهم فيها وعلى هذا لا يلتفت الى قول من قال انه يكره أن يسأل الله تعالى أن يرزقه شفاعة النبي صلّى الله عليه وسلّم لكونها لا تكون الاّ للمذنبين فانها قد تكون كما قدمنا لتخفيف الحساب وزيادة الدرجات ثم كل عاقل معترف بالتقصير محتاج الى العفو غير معتد بعمله مشفق أن يكون من الهالكين ويلزم هذا القائل أن لا يدعو بالمغفرة والرحمة لانها لأصحاب الذنوب وهذا كله خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف.

(فصل في المقام المحمود)

قال القاضي عياض ذكر مسلم من حديث جابر في المقام المحمود أنه الذي يخرج الله به من يخرج من النار. ومثله عن أبي هريرة وابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم وغيرهم. وقد روى في الصحيح عن ابن عمر ما ظاهره أنها شفاعة المحشر قال فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود. عن حذيفة وذكر المحشر وكون الناس فيه سكوتا لا تتكلم نفس الاّ باذنه فينادي محمدا صلّى الله عليه وسلّم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك الى آخر كلامه قال فذلك المقام المحمود.

وعن كعب بن مالك يحشر الناس على تل فيكسوني ربي حلة خضراء ثم يؤذن لي فأقول ما شاء الله أن أقول فذلك المقام المحمود. قال والذي يستخرج من جملة الأحاديث ان مقامه المحمود هو كون آدم ومن دونه تحت لوائه يوم القيامة من أول عرصاتها الى دخولهم الجنة واخراج من يخرج من النار فأول مقاماته اجابة المنادي وتحميده ربه وثناؤه عليه بما ذكر وبما ألهمه من محامده ثم الشفاعة من اراحة العرض وكرب المحشر وهذا مقامه الذي حمده فيه الأوّلون والآخرون ثم شفاعته لمن لا حساب عليه من أمته ثم لمن يخرج من النار حتى لا يبقى فيها من في قلبه مثقال ذرة من إيمان ثم يتفضل الله تعالى باخراج من قال لا اله الاّ الله ومن لم يشرك بالله شيئا

ولا يبقى في النار الاّ المخلدون وهذا آخر عرصات القيامة ومثاقل الحشر فهو في جميعها له المقام المحمود بيده فيها لواء الحمد صلّى الله عليه وسلّم.

(فصل)

قوله صلّى الله عليه وسلّم أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الانبياء قبلي وذكر من جملتها أعطيت الشفاعة مع قوله صلّى الله عليه وسلّم لكل نبي دعوة مستجابة واني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة يستفاد منه أن الشفاعة التي أعطيها وخص بها عن الانبياء غير الشفاعة التي ادّخرها لأمته لأنها دعوة شاركوه في جنسها. والاولى هي العظمى وهي اما الشفاعة في فصل القضاء أو العموم بالتقرير الذي سبق وأنه صاحب الشفاعة وكل الشفعاء داخلون في شفاعته والثانية هي الشفاعة في اخراج المذنبين من النار كما يشير اليه قوله أترونها للمؤمنين المتقين لا ولكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين.

(خاتمة)

نختم الكتاب بالصلاة على النبي صلّى الله عليه وسلّم بالألفاظ التي وردت مأثورة في الاحاديث كل لفظ على حدته ولا نذكر منها الاّ ما روي وكل لفظ من ألفاظ الصلاة وجدته فأنقل أنه مروي عن النبي صلّى الله عليه وسلّم وقد جمع ذلك كله أبو عبد الله محمد بن عبد الرّحمن بن علي بن عبد الرّحمن النميري في (كتاب الاعلام بفضل الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام).

اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد اللّهمّ بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد *

اللّهمّ صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد والسلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ اجعل صلواتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على ابراهيم وآل ابراهيم إنك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم إنك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم * اللّهمّ صلّ على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد كما باركت على ابراهيم * اللّهمّ صلّ على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم * اللّهمّ صلّ على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد

وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد.

وفي رواية * وآل ابراهيم * في الموضعين * اللّهمّ صلّ على محمد كما صليت على آل ابراهيم * اللّهمّ بارك على محمد كما باركت على آل ابراهيم * اللّهمّ صلّ على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد

كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على ابراهيم وآل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد وارحم محمدا وآل محمد كما رحمت آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ علينا معهم * اللّهم بارك على محمد وعلى أهل بيته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ بارك علينا معهم صلاة الله وصلوات المؤمنين على محمد النبي الامي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ذكر ذلك في آخر التشهد من جهة الدارقطني بسند فيه ضعف تفرد به * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم

وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما تحننت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ اجعل صلواتك وبركاتك على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ اجعل صلواتك ورحمتك على محمد وأزواجه وذريته وأمهات المؤمنين كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى أزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على ابراهم وآل ابراهيم في العالمين انك حمد مجيد * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم (وفي رواية) كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد * هذا كله مروي عن النبي صلّى الله عليه وسلّم بأسانيد منها صحيح ومنها غير ذلك.

(بعض ما حفظ عن الصحابة

رضي الله عنهم ومن بعدهم)

عن علي رضي الله عنه اللّهمّ داحي المدحوّات وبارئ المسموكات وباني المبنيات ومرسي المرسيات وجبار القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها وباسط الرحمة للمتقين اجعل شرائف صلواتك ونوامي زكواتك ورأفة تحننك على محمد عبدك ورسولك الخاتم لما سبق والفاتح لما أغلق والمعلن الحق بالحق والدامغ لجيشات الاباطيل كما حمل فاضطلع بأمرك بطاعتك مستوفزا في مرضاتك بغير نكل في قدم ولا وهي في عزم واعيا لوحيك حافظا لعهدك ماضيا على نفاذ أمرك حتى أورى قبسا لقابس آلاء الله تصل بأهله أسبابه به هديت القلوب بعد خوضات الفتن والاثم وأبهج موضحات الاعلام ومنيرات الاسلام ونائرات الاحكام فهو أمينك المأمون وخازن علمك المخزون وشهيدك يوم الدين وبعينك نعمة ورسولك بالحق رحمة

اللّهمّ افسح له مفتسحا في عدنك واجز مضاعفات الخير من فضلك مهنآت له غير مكدرات من فوز ثوابك المحلول وجزيل عطائك المعلول * اللّهمّ أعل على بناء الناس بناءه وأكرم مثواه لديك ونزله وأتمم له نوره واجزه من ابتعاثك له مقبول الشهادة ومرضى المقالة ذا متعلق عدل وخطة فصل وحجة وبرهان عظيم * اللّهمّ اجعلنا سامعين مطيعين وأولياء مخلصين ورفقاء مصاحبين * اللّهمّ أبلغه منا السلام واردد علينا منه السلام * عن ابن مسعود رضي الله عنه * اللّهمّ اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين محمد عبدك ورسولك امام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة * اللّهمّ ابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والآخرون * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد.

عن ابن عمر رضي الله عنهما * اللّهمّ اجعل صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين عبدك ورسولك امام الخير وقائد الخير اللّهمّ ابعثه يوم القيامة مقاما محمودا يغبطه الاوّلون والآخرون وصلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد.

عن الحسن البصري رحمه الله * اللّهمّ اجعل صلواتك وبركاتك على أحمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد * اللّهمّ اجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد * السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ومغفرة الله تعالى ورضوان الله * اللّهمّ اجعل محمدا أكرم عبادك عليك وأرفعهم عندك درجة وأعظمهم خطرا وأمكنهم عندك شفاعة * اللّهمّ أتبعه من أمته وذريته ما تقرّ به عينه واجزه عنا خير ما جزيت نبيا عن أمته واجز الانبياء كلهم خيرا السلام على المرسلين والحمد لله ربّ العالمين * اللّهمّ صلّ على محمد وعلى آله وأصحابه وأولاده وأهل بيته وذريته ومحبيه واتباعه وأشياعه وعلينا معهم أجمعين يا أرحم الرّاحمين.

(سؤال المقعد المقرب يوم القيام)

عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**من صلّى عليّ وقال اللّهمّ أعطه المقعد المقرّب عندك يوم القيامة وجبت له شفاعتي**) صلّى الله عليه وسلّم وليكن هذا آخر كلامنا والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين وسلّم تسليما وحسبنا الله ونعم الوكيل

(يقول المتوسل بذي المقام المحمود الفقير الى الله سبحانه

«طه بن محمود» خادم التصحيح للكتب العربية

بالمطبعة الكبرى الاميرية)

حمدا لمن اختص أولياءه بالزلفى وعظيم الجاه وصلاة وسلاما على سيدنا محمد الشفيع المشفع يوم يختم على الافواه وعلى آله وصحبه الفائزين بقربه.

(أما بعد) فكم لله من فضل جزيل ومنه تيسير هذا المطبوع الجليل المشتمل على عدّة كتب نافعة قام مؤلفوها بالادلة الساطعة والبراهين القاطعة التماسا لاحقاق الحق في مسائل زلت فيها أقدام شيعة الباطل فأنكروا ندب زيارة الانبياء والاولياء في قبورهم ورأوا أن لا كرامة للولي بعد موته الى غير ذلك من ضروب الهذيان التي تكفلت بدفعها هذه الكتب الحسان فللّه در مؤلفيها الذين بينوا سبيل الرشد لمصطفيها وما أولاهم بقولي:

بأبي نخبة من العلماء * ورثوا علمهم من الانبياء

لبثوا بيننا كما لبثت زه*ر الدراري في حندس الظلماء

دهرهم يعملون لله بالله * ولا يجنحون للأهواء

بذلوا علمهم فأحيوا به ديـــ*ـــنا قويما في سائر الاحياء

إن حيوا أو قضوا فلن تبرح الار * ض عليهم محسودة للسماء

كيف لا تحسد السموات أرضا * ضمنت جسم سيد الاصفياء

كيف يقضى عليهم بعد موت * بانقطاع لنفعهم وعفاء

ليس يقضى بذا العفاء عليهم * غير وغد ألقى نقاب الحياء

وكان طبعه بالمطبعة العامرة ببولاق مصر القاهرة في ظل خديو مصر الاكرم من بلغنا بدولته الاماني أفندينا «عباس حلمى باشا» الثاني أدام الله طالع سعده وأقرّ عينه ببقاء ولي عهده مشمولا طبعه الجميل بنظر من هو نعم الوكيل من عليه جميل طبعه يثني جناب وكيل المطبعة عزتلو محمد بك حسنى * وتم طبعه في أواخر المحرم الحرام فاتحة عام ١٣١٩.

حياة الإمام تقي الدين السبكي

السبكي تقي الدين – علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان بن علي بن مسوار بن سوار بن سليم السبكي (بضم السين المهملة قرية من قرى منوف بمصر) الحافظ تقي الدين ابو الحسن الفقيه الشافعي ولد سنة ٦٨٣ وتوفي بالقاهرة سنة ٧٥٦ ست وخمسين وسبعمائة. من تصانيفه الابتهاج في شرح المنهاج للنووي في الفقه. ابراز الحكم من حديث رفع القلم. الابهاج في شرح المنهاج. الاتساق في بقاء وجه الاشتقاق. احكام كل وما عليه ما يدل. اجوبة اسئلة الحديثية من الديار المصرية. اجوبة اهل الصفد. احياء النفوس في صنعة القاء الدروس. الاختصاص في علم البيان. الاعتبار ببقاء الجنة والنار. الاغريض في الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض. اشراق المصابيح في تقييد التراجيح. الامثلة المشتقة ارجوزة. الاملاء على مسألة ما اعظم الله. الاقتناص في الفرق بين الحصر والقصر والاختصاص. الاقناع في تفسير ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع. الاقناع في الكلام على ان لو للانتفاع. الايمان الجلي في ابي بكر وعمر وعثمان وعلي. بصر الناقد في لا كلمة كل واحد. بيان حكم الربط في اعتراض الشرط. بيان المحتمل في تعدية العمل. بيع المرهون في غيبة المرهون في غيبة المديون. التحفة في الكلام على اهل الصفة. التحقيق في مسألة التعليق. تسريح المناظر في انعزال الناظر. تعدد الجمعة. التعظيم والمنة لتحقيق لتؤمنن به ولتنصرنه. تفسير يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا. تكملة شرح المهذب للنووي. التمهيد فيما يجب فيه التحديد. تنزل السكينة على قناديل المدينة. التهدي الى معنى التعدي. الجمع في الحضر بعذر المطر. الجواب الحاضر في وقف بني عبد القادر. جواز المكاتبة في حارة

المغاربة. حد القريض في الفرق بين الكناية والتعريض. حسن الصنيعة في ضمان الوديعة. حفظ الصيام عن فوت التمام. الحكم والاناه في اعراب قوله تعالى غير ناظرين اناه. الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم. الرد لابن تيمية. الرفدة في معنى وجدة. رفع الشقاق في مسألة الطلاق. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب. الرقم الابريزي في شرح مختصر التبريزي في الفروفع. رياض الانيقة في قسمة الحديقة. سبب الانكفاف عن اقراء الكشاف. السهم الصائب في قبض دين الغائب. السيف المسلول على من سب الرسول. شرح التنبيه لابي اسحاق الشيرازي. شفاء السقام في زيارة سيد الانام عليه السلام. ضرورة التقدير في تقويم الخمر والخنزير. ضوء المصابيح في تقييد التراجيح. الضيعة في ضمان الوديعة. ضياء المصابيح في مختصر مصابيح السنة. الطريقة النافعة في المساقاة والمخايرة والمزارعة. طلبة السلامة في ترك الملامة.

رِسَالَةُ

إِنْتِصَارُ أَوْلِيَاءِ الرَّحْمَنِ

عَلَى أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ

لمشايخ أجلاء لهم مكانتهم السامية في مجال التصوف

والعلوم ودورهم الذي قاموا به في

خدمة الأمة الاسلامية عامة

إنتصار أولياء الرحمن على أولياء الشيطان

الحمد لله الواحد الأحد الذي انفرد في ملكوته بعزته القاهرة وجبروته المكتمل في تتريهه عن الشبه والضد. والصلاة والسلام على حبيبه الكريم سيدنا محمد، صلاة متجددة بديموميته، فاللّهمّ صلّ على الذات المحمدية، اللطيفة الاحدية، شمس سماء الاسرار، ومظهر الأنوار، ومركز مدار الجلا، وقطب فلك الجمال، صلاة تليق بمن انشقت الأسرار، وانفلقت الأنوار، وفيه ارتقت الحقائق، وتترلت علوم آدم فأعجز الخلائق، وله تضاءلت الفهوم، فلم يدركه منا سابق ولا لاحق، فرياض الملكوت بذهر جماله مونقة، وحياض الجبروت بفيض أنواره متدفقة، ولا شيء الاّ به منوط، اذ لولا الواسطة لذهب كما قيل الموسوط، صلاة تليق بك منك اليه كما هو أهله. اللّهمّ انه سرك الجامع الدال عليك، وحجابك الأعظم القائم لك بين يديك.

وأحمده حمدا بقدر مكانة النبي الكريم لديه، وأسأله، به منك اليه، أن يجعل من هذا الكتيب مساهمة حية في احياء القلوب، وارتواء المشارب، واهتداء العقول، وتغذية الأرواح، وتمزيق الهوى، ودفع الهمم الى السير في دربه، والأشباع من مناهله الكريمة الفياضة الجياشة، بكل ما هو شريف وحكيم وكريم.

وبعد: فهذه مجموعة آراء وأفكار لمشايخ أجلاء، لهم مكانتهم السامية في مجال التصوف والعلوم. ودورهم الذي قاموا به في خدمة الأمة الاسلامية عامة، والعربية بصفة خاصة، وعندما نقول التصوف، فإننا نعني به الجمع ما بين اليقين والحقيقة، وما بين العبادة وتجلياتها، والشريعة وعلومها الظاهرة، وهي فيض لكل من يود الارتواء من منهل عذب، ولكل من يود الادراك، ويطرق دروب ومشارب التصوف الاسلامي على منهج واضح، وأسس متينة قوية مستندة على دعائم الشريعة، خالية من الزيف، والتهريج الرخيص، والأباطيل، والاعتماد على المظاهر الخداعة المطلية

بثوب الدين والتقوى وهما، واتباع هوى يبطل الحق ويحق الباطل من التلبيس والدجل والنفاق.

لقد عشنا في زمن كثر فيه الدجل، وإنخدع فيه العوام وغير العوام، انخدع فيه العامة بتزويق الكلام من انصاف العلماء، وانخدع فيه انصاف العلماء لهوى العوام من ما يقال له «الكرامات» تمزيقا لأكرم صفات الأولياء، وتحقيرا للتصوف، واتباعا في حقيقة الأمر للشيطان، وقد ساعد على ذلك الوهابية بأسمائهم المختلفة التي تدوى على الألسنة (تارة بأنصار السنة وحينا بالأخوان المسلمين الخ...) ونحن لا تخدعنا مثل هذه الاسماء، طالما المنهل واحد، وهو الوهابية الضالة المضلة، الممعنة في البعد والأبتعاد، وابعاد كل من تستطيع عن حظيرة الدين الذي يقوم ويعتمد على صحة العقيدة، ولا عقيدة لمن لا عقيدة له في سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، وآله الكرام، وأصحابه والتابعين، وتابع التابعين لهم، وورثته الأبرار، في الحقيقة والشريعة.

ولكنا ثقة في الأمة الاسلامية، لا نشك في أنها أشد حرصا على اتباع أمور دينها، والتمسك بتراث عباداتها، وان المعين الوحيد لها في تحقيق ذلك هو التصوف الاسلامي، وأنها قادرة على التمييز بين الخبيث والطيب، والعقيدة وصلاحها، وأباطيل وتزييف الذين يهاجمونها أو يدعون السير في منهجها والله نسأل التوفيق والسداد.

محمد عثمان عبده البرهاني

شيخ الطريقة البرهانية

الدسوقية الشاذلية

الخرطوم في يوم الخميس ١٠ صفر ١٣٩٠ هـ.

الموافق ١٦ / ٤ / ١٩٧٠ م.

التوسل والوسيلة

معنى التوسل والوسيلة:

شرع الله عزّ وجلّ الوسيلة وجعلها أصلا يرتكز عليها ولا يقبل العمل الاّ بها وجعلها ضرورية من ضروريات الحياة البشرية ولفت عباده النظر اليها بعد أن خلقهم بالفطرة والطبيعة فيها واليها. فقال عزّ وجلّ من قائل (**يَآ اَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَابْتَغُوا اِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ** * المائدة: ٣٥) قال صاحب الكشاف في تفسيره: الوسيلة كل ما يتوسل به -أي يتقرب به- من قرابة أو صنعة أو غير ذلك. فاستعير كما يتوسل به الى الله تعالى من فعل الطاعات وترك المنهيات وأنشد:

أرى الناس لا يدرون ما قدر أمرهم * الا كل ذي لب الى الله واصل

فاعلم يا أخي أن الله سبحانه وتعالى جعل الدنيا عكس الآخرة من جميع الوجوه وان هذه الدنيا هي دار العمل بالتكاليف الشرعية والتوجيهات الالهية. والتعاليم الربانية فلم يوجد الحق عزّ وجل فيها شيئا الاّ بالعمل ولذا قال عزّ وجلّ من قائل: (**وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى الله عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ** * التوبة: ١٠٥) وناهيك بالآية الجامعة في قوله تعالى: (**فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ** * الزلزال: ٧-٨) بل جميع أوامر الحق عزّ وجلّ ونواهيه في كتابه العزيز وسنة نبيه الكريم ترشد عباده الى العمل في هذه الحياة.

وان من تأمل بعين الفكر ونظر بمنظار الايمان وعلم من كثرة الاطلاع وجد أن جميع ما سبق من الأدلة بحث على الأخذ في الاسباب وهي الوسيلة الموصلة الى الغاية المرجوة دنيا وأخرى لما تبين واتضح ان كل موجود للحق عزّ وجلّ لم يوجده الاّ بالوسيلة.

والوسيلة في جميع ما بينا تنقسم الى قسمين مادية «حسية» ومعنوية «روحية» فالمادية الحسية، هي ما يشاهد ويلمس بحاسة اللمس ولو للأعمى في جميع المكونات، ولا نذهب بك بعيدا، بل نلفت نظرك الى قول الحق عزّ وجلّ (**وَفِي اَنْفُسِكُمْ اَفَلاَ**

تُبْصِرُونَ * الذاريات: ٢١) فمن أي شيء وُجدت أيها القارئ الكريم؟ وبأي شيء تعيش؟ وفي أي شيء تعمل؟ وما هو الناشئ منك وعنك؟ أفلا ترى الا أنها كلها وسائل وقس على ذلك كل حالة مادية حسية.

والمعنوية الروحية ما لفت الله سبحانه وتعالى عباده النظر اليه من حكمة ارسال الرسل وتوجيههم العباد الى الله عزّ شأنه بالايمان الذي هو معنى من المعاني، والذي لا يعرف الاّ بالصورة التي جعلها الله تبارك وتعالى مقابلة لهذا المعنى الروحي، اذ لا يعرف الاّ بها، وهي قيامك بالمأمورات ظاهرا حتى يبرهن به عنك بالمعنى الباطني الروحي الذي لا يعرف الاّ بهذا الظاهر وفي دعوة الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين الى الله اكبر دلالة على الوسيلة المعنوية والروحية.

قال تعالى: (**قُلْ اِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ** * آل عمران: ٣١). وقال: (**يَا اَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ** * البقرة: ٢١) وقال تعالى: (**وَاتَّقُونِ يَا اُولِي اْلاَلْبَابِ** * البقرة: ١٧٩) وليس في كل معنى ما تقدم الاّ بعد نفي جميع ما عدا أوامره باطل واثبات ما هو جدير به وأحق بكل تلك الأوامر وهو الله تعالى.

لعل قد استبان لك مما قدمنا أن الوسيلة على قسمين: مادية وروحية. فالمادية عليها جميع التكاليف الشرعية من امتثال الأوامر واجتناب النواهي. ومِنْ أهمها معاملة الخالق جلّ وعلا ومعاملة المخلوقين كما أمر سبحانه وتعالى اذ يفتح من هذه المعاملات التي هي وسائل بنص الشرع عملا يستحق عليه الجزاء دنيا وأخرى فالعمل الباطني الروحي ينشأ عنه العمل الجزائي وهذا الجزاء لا يتوصل اليه الاّ بالوسائل التي شرعها الله عزّ وجلّ لعباده، وجعل تبارك وتعالى نسبة العمل اليها نسبة حقيقية، وتضاف اليها الأعمال، وتنسب اليها، اذ لا يترتب الثواب والعقاب عليها الاّ بهذه النسبة والاضافة الحقيقية هذا هو أصل التوسل والوسيلة.

وحقيقة مشروعيتهم وتوجيه الله سبحانه وتعالى عباده اليها. ومن جهل ذلك فقد جهل سنن التكوين الالهي وجهل سنن التشريع الرباني لعباده ولا ينكره الاّ كل

مخالف لاجماع المسلمين.

ولما كانت حكمة العليم الحكيم وجود المخالفين في الدنيا من لون آدم الى أن تقوم الساعة ضد الحق وأهله (ليميز الله الخبيث من الطيب) وجود المخالفين الذين لا يفرقون بين الحق والباطل بانكارهم جميع أنواع الوسيلة حسدا منهم وحقدا وتوهينا وتضعيفا في قدر سيد العالمين صلّى الله تعالى عليه وسلّم ومن بعده من الصالحين الطيبين الطاهرين جهلا منهم وضلالة عن الحق الواضح وعدم نظرهم الى الصراط السوي الذي شرعه الله عزّ وجلّ لعباده وجموحهم الى الضلال بتمسكهم ببعض آيات في القرآن العزيز وبعض الأحاديث في السنة المطهرة التي لا يعقلون لها معنى كقوله تعالى: (**ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ** * المؤمن: ٦٠) يظن القمر ان هذه وأشباهها تنفي التوسل والوسيلة أليست هذه وأشباهها ترشد الى التوسل والوسيلة. لأن الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور لا يحتاج الى دعاء ولا طلب (اذ هو قائم على كل نفس بما كسبت) وانما شرع لهم الدعاء ليلتفت لهم النظر ان لهم إلها قادرا ينفع ويضر ويجيب دعوة المضطر لا كالأصنام التي يعبدونها من دون الله.

ويقول أيضا جاهلهم في استدلاله على عدم الوسيلة. قال الله تعالى: (**وَسْئَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِه** * النساء: ٣٢) فقل لهذا الأخرق أليست هذه الآية الكريمة هي دعوة من الله عزّ وجلّ لعباده التمسك بالوسيلة اذ فضله الذي وجهنا اليه تعالى هو مما قربه الينا وجعله بين أيدينا كما عليه أهل التحقيق من المفسرين فهي عين الارشاد لعباد الله تعالى الى التوسل والوسيلة والأخذ في الأسباب ظاهرا وباطنا هو سنة الله تعالى في مكوناته وهو عين التوسل.

ويقول أيضا هذا الغبي في استدلاله وانكاره على عدم التوسل بالحديث المشهور المروي عن أصحاب الصحاح من قوله صلّى الله تعالى عليه وسلّم: (**اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله**) الحديث فبالله أليس هذا هو عين الارشاد

الى التوسل والوسيلة لأن السائل للمخلوق انما هو في الحقيقة سائل لله تعالى ظاهرا وباطنا أما الظاهر فبلسان المقال والباطن بلسان الحال لأنك تعرف أن الوجود لكه على زوجين منه الظاهر والباطن ومنه قولنا على المقابلة والمماثلة وهذا هو الحق والتحقيق. ونضرب لك مثلا ليستنير لك الحال ويتضح لك المقال. وذلك كحال من به علة مرض، فلا يسعه الاّ أن يذهب الى الطبيب ليسأله عن العلة، وهذا ليس بحرام ولا منتقد ولا عيب فيه، بل هو واجب بالفطرة التي فطر الله الناس عليها. بل يقول المريض ومن معه مبتهلا اللّهمّ اجعل في يده الشفاء وألهمه الصواب ووفقه لمعرفة الداء.

وان الحديث كان في صدر الاسلام وانهم كانوا قريبِي عهد بكفر، فهم في أشد الحاجة الى توجيههم الى فاعل الكائنات والمكونات ظاهرا وباطنا سبحانه وتعالى. وكانت مخالطتهم للأعمال الدنيوية أشد لما فيها من المنافع العائدة على حياتهم وذويهم وما يترتب عليه، حسن المثوبة الأخروية. فكان المراد والغرض من ارشاده التشريف صلّى الله تعالى عليه وسلّم للعباد، ليعرفوا أن جميع الأقوال والأفعال والحركة والسكون منه سبحانه وتعالى.

ولا ننسى أن مستعمل الدواء عند تعاطيه يقول اللّهمّ اشفني أو بسم الله الشافي، فالغرض المداومة على تعليق قلبه بمن هو شأنه كذلك سبحانه وتعالى، المداومة للتوفيق والهداية لمرضاته. وأما ما فهمه أجهل الجهلاء في الحديث بأن الغرض منه صرف العبد عن مكونات الحق عزّ وجلّ، فهو من الخرافة بمكان، لما يترتب على ذلك من تعارض الآيات بعضها بعضا.

وكذلك السنة على مقتضى افهامهم الفاسدة وأباطيلهم الكاسدة واليك شيئا من الآيات الكريمة التي قص علينا سبحانه وتعالى ليعلمنا أسراره في مكوناته بقوله تعالى: (**وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ** * الصافات: ٩٦) (**هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ** * يونس: ٢٢). (**وَمَا رَمَيْتَ اِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللهَ رَمَى** * الأنفال: ١٧) هذه تدل على

أنه هو الفعال وهو الحق. فكيف بهذا مع قوله تعالى: (**يَآ اَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ** * التوبة: ٧٣). (**فَاِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى اِذَآ اَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَامَّا مَنّاً بَعْدُ وَاِمَّا فِدَآءًا** * محمّد: ٤) وهكذا من جميع الآيات التي ذكر الحق عزّ وجلّ وجعل بنسبة الأعمال للعباد وها هي الآية الجامعة وهي قوله تعالى: (**فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ** * الزلزال: ٧-٨). و (**هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْاَرْضِ جَمِيعاً** * البقرة: ٢٩) وكيف بذلك لما يريد (**هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْاَرْضِ جَمِيعاً**) وكيف بذلك كله مع توجيه الله عزّ وجل عباده ولفت النظر الى مكوناته من أخذ الأمور من أسبابها كقوله تعالى (**وَسْئَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ** * النساء: ٣٢).

قال العلامة البيضاوي وعليه جميع عقلاء الأمة والمفسرين للقرآن المجيد أي مما قربه اليكم وجعله بين أيديكم. وعليه فالأخذ بالأسباب حق لازم من هذه الموجودات. وهي الوسائل للحق عزّ وجلّ خصوصا وقد وضع الله سبحانه الأسباب وسماها أبوابا. وقال تعالى: (**وَاْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ اَبوَابِهَا** * البقرة: ١٨٩) وقال: (**وَاِنْ يُرِيدُوا اَنْ يَخْدَعُوكَ فَاِنَّ حَسْبَكَ اللهُ هُوَ الَّذِي اَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ** * الأنفال: ٦٢) وقال تعالى: (**حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ** * الأنفال: ٦٥). وقال تعالى: (**قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللهُ بِاَيْدِيكُمْ** * التوبة: ١٤). وقال تعالى: (**وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَاْسَ بَعْضٍ** * الأنعام: ٦٥). على أن الحديث الذي لم يفهموا له معنى آخر يغطي نفع العباد وضرهم ببعض فالحديث يحث على الأخذ بالأسباب.

ومعناه اذا سألت مخلوقا فلا تنسى الخالق. لأنه هو الذي بيده ملكوت كل شيء. وهو الخالق لك ولمن تستعين به والآيات والأحاديث لا تُعطي الاّ ذلك المعنى لأنه لا يعقل التوجه الى الله الاّ بالأخذ في الأسباب. وجميع بيانات السنة لا تعقل الاّ كذلك فكيف يفهمهما قاصروا الذهن بهذا المعنى مع قوله صلوات الله وسلامه عليه: (**دع الناس في غفلاتهم يرزق بعضهم من بعض**) وهكذا جميع بيانات السنة وما ورد

فيها من أنواع التوسل والوسيلة التي لا تكاد تقف عند حد من توسلاته الشريفة صلّى الله تعالى عليه وسلّم بأنواع نِعَمِ الله عزّ وجلّ ومن النعمة الزمان والمكان من الموجودات كما سيأتي من بعض ما ورد عنه في صحيح السنة صلوات الله تعالى وسلامه عليه.[١]

في قصرهم الوسيلة على أنواع العبادات

فانظر يا أخي: فلست أدري من أن لهم قصرهم الوسيلة على العبادة فحسب بعد اطلاق الحق عزّ وجلّ في قوله تعالى بعد أمره لعباده بالتقوى وملازمتهم لها لا ينسوا الوسيلة (**وَابْتَغُوا اِلَيْهِ اْلوَسِيلَةَ** * المائدة: ٣٥) وقد عرفهم بانهم في الدنيا الأسباب التي لا يتأتى فيها حصول شيء الاّ بالأسباب.

وكل الأسباب والمسببات من نعمه تعالى وعظيم قدرته وبديع صنعته. وأمرهم بأن يأخذوا بها ويعملوا ببيانه الحكيم وارشاد رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام. فلست أدري ما حقيقة عقول هؤلاء الذين لا يفقهون ولا يتفقهون ويقولون. قال الله تعالى: (**ادْعُونِى اَسْتَجِبْ لَكُمْ** * المؤمن: ٦٠) أليس قول عزّ من قائل ادعوني هو عين الوسيلة اليه عزّ وعلا (**واذا سألت فاسأل الله**) الحديث هو عين الوسيلة، لأن الدعاء والسؤال هو عين الوسيلة لمن ترجو منه حاجتك وهو الدين.

وقد قدمنا من تفسير الكشاف وقال العلامة أبو حيان في تفسيره البحر وكذا تفسير النهر: الوسيلة القربة التي ينبغي أن يطلب بها أو الحاجة أو الطاعة أو الجنة أو أفضل درجاتها. فكيف يقصرها على العبادة فكان الرغيف من الخبز الذي يعيش به، والماء أليس بوسيلة.

وقد قال الامام الفخر: اعلم أن مجامع التكليف محصورة في نوعين لا ثالث لهما أحدهما: ترك المنهيات واليه الاشارة بقوله تعالى: (**اتَّقُوا اللهَ**). وثانيهما: فعل

---

(١) من كتاب فيض الوهاب الجزء الرابع –للشيخ عبد ربه بن سلمان بن محمد بن سليمان– صفحة: ١٢٨.

المأمورات واليه الاشارة بقوله تعالى: (**وَابْتَغُوا اِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ**) ولما كان ترك المنهيات مقدما على فعل المأمورات بالذات لا جرم قدمه تعالى عليه في الذكر، وانما قلنا أن الترك مقدم على الفعل لأن الترك عبادة عن بقاء الشيء على عدمه الأصلي والفعل هو الايقاع والتحصيل. ولا شك أن عدم جميع المحدثات سابق على وجودها. فكانت ترك قبل الفعل لا محالة.

فان قيل و لم جعلت الوسيلة مخصوصة بالفعل مع انا نعلم أن ترك المعاصي قد يتوسل به الى الله تعالى.

قلنا الترك ابقاء الشيء على عدمه الأصل وذلك المقدم المستمر لا يمكن التوسل به الى الشيء البتة فثبت أن الترك لا يمكن أن يكون وسيلة بل من دعاة داعي الشهوة الى فعل قبيح ثم تركه لمطلب مرضاة الله تعالى فها هنا يحصل التوصل بذلك الامتناع الى الله تعالى الاّ أن ذلك الامتناع من باب الأفعال ولهذا قال المحققون ترك الشيء عبادة عن فعل ضده كما وقع في حديث الثلاثة الذين آووا غارا: يرويه أصحاب السنن والمسانيد.

اذا عرفت هذا فتقول: أن الترك والفعل أمران معتبران في ظاهر الأفعال، فالذي يجب تركه هو المحرمات، والذي يجب فعله هو الواجبات.

ومعتبران أيضا في الأخلاق فالذي يجب حصوله هو الأخلاق الفاضلة، والذي يجب تركه هو الأخلاق الذميمة.

ومعتبران أيضا في الأفكار، فالذي يجب فعله هو التفكر في الدلائل الدالة على التوحيد والنبوة والمعادة والذي يجب تركه هو الالتفات الى الشبهات.

ومعتبران أيضا في مقام التخلي فالفعل هو الاستغراق في الله تعالى وأهل الرياضة يسمون الفعل والترك بالتحلية والتخلية وبالمحو والصحو وبالنفي والاثبات وبالفناء والبقاء، وفي جميع المقامات النفي مقدم على الاثبات، ولذلك كان قولنا لا إله الاّ الله النفي مقدم فيه على الاثبات والوسيلة فعليه، من وصل اليه اذا تقرب اليه.

قال لبيد الشاعر:

أرى الناس لا يدرون ما قدر أمورهم * الا كل ذي لب الى الله واصل

أي متوسل. فالوسيلة هي التي يتوسل بها الى المقصود انتهى منه. قال العلامة الآلوسي في تفسيره: الوسيلة ملاك الأمر كله، فهي الذريعة لكل خير والمنجاة من كل ضير. وأخرج ابن الانباري وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن الوسيلة الحاجة وأنشد له قول عنترة:

إنّ الرجال لهم اليك وسيلة * أن يأخذوك تكحلي وتخضبي

فكيف بعد هذا الذي ظهر من بيان عقلاء المسلمين في معنى تعميم الحق عزّ وجل لأنواع الوسيلة يقصرونها هم على أنها بمعنى العبادة فقط. ما هو الاّ تعصب وجهالة، خصوصا قولهم لا تعصب، وان الله ليس في احتياج الى الوسيلة وغاية أمرهم انكارهم على المتوسلين بعباد الله الصالحين و لم يفطنوا لقول ربّ العالمين (**وَكَانُوا مِنْ قَبلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَآءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ الله عَلَى الْكَافِرِينَ** * البقرة: ٨٩) فلم يعب الحق عزّ وجلّ عليهم الوسيلة بالغائب المنتظر بل عاب عليهم في انكارهم عليه وعدم الايمان به صلّى الله تعالى عليه وسلّم أو لم يقرأوا قوله تعالى (**اَلَمْ تَرَ اِلَى الْمَلاَ مِنْ بَنِي اِسْرَآئِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى اِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا** * البقرة: ٢٤٦) الآيات، اذا الجماعات من بني اسرائيل لما سألوا نبيهم هل كفروا على زعمهم الباطل: سنوضح ذلك ونبين لهم ما يخزيهم.

في انكارهم التوسل
وان عمل الغير لا ينفع الغير

فمن أعجب أحوالهم وأغرب أقوالهم أنهم ينكرون التوسل وقد شرعه الله تعالى بالبهائم وانه موجود في جميع كتب الفقه في المذاهب الأربعة وهو باب الاستسقاء بالمطر ومنه أن المصلين يخرجون الى الخلاء ويخرجون ماشيتهم معهم فما السر في اخراج الماشية أليس فيه الاشارة بالتوسل بها الى الله تعالى أن يسقيهم لاجلها

ولا يردهم خائبين وخاصة أن المشرع الشريف صلّى الله تعالى عليه وسلّم كان يقول في دعائه: (**اللّهمّ اسق بلدك وبهيمتك**) فاذا كان التوسل بالبهائم نافعا أفلا يكون بالصالحين أنفع.

نعم فيهم فرقة من أسلافهم يقولون التوسل بالصالحين الأحياء جائز وسيأتي بياننا لهم. ان الميت في قبره أحياء من حي الدنيا من القرآن والسنة. وعليه يكون التوسل به أنفع من حي الدنيا وان الله تعالى لم يسلبه نعمة الكرامة التي كان بها مميزا عن غيره وهي من كمالات الله تعالى التي لا تتناهى فكيف بموته لا تنقطع الكرامة لأنه في نظرهم متى مات ابن آدم انتهى مستدلين بقوله صلّى الله تعالى عليه وسلّم: (**اذا مات ابن آدم انقطع عمله الاّ من ثلاث: علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له أو صدقة جارية**) وهم لا يفهمون له معنى هل قال صلّى الله تعالى عليه وسلّم انقطعت حياته أو قال انقطع عمله لو قال انقطعت حياته فان لهم العذر في فهمهم الخاطئ لكنه صلّى الله تعالى عليه وسلّم قال: انقطع عمله الذي يضاف الى ما يكون له به الميراث في الجنة ونحن لم نقل أنه يصبح يأخذ المفاتيح ويفتح الدكان أو يتسلم عمله في وظيفته أنما نقول أنه أصبح في حياته الأخرى أوسع من هذه الحياة الدنيا والحياة الأخرى انما هي اكبر وأوسع من الحياة الدنيا على ما بيناه وسيأتي (عمل الغير لا ينفع الغير) قولهم هذا غريب وليس له أصل في الدين يستدلون بقوله تعالى: (**وَاَنْ لَيْسَ لِلاِنْسَانِ اِلاَّ مَا سَعَى** * النجم: ٣٩) وهم مع جهلهم لا يفهمون لها معنى لأنه لو كان على جهلهم لاستضمت مع التشريع الكريم كيف ذلك والقرآن الكريم بخلاف ما فهموا؟

ومدة سمعت شيخا من أشياخهم يذيع في الاذاعة بهذه الألفاظ التي لا يقول بها الاّ كل مجنون في عقله فقابلته وقلت له: كيف تذيع هذه الألفاظ الخارجة عن الدين. فقال: أنا عالم ولي أن أقول ما أشاء وأنت عالم لك أن تقول ما تشاء. فقلت له: يظهر أنك لم تصل على أحد من أموات المسلمين في حياته ولم يرتدع عن غيه

وطبعها في كتابه المليئ بالكلام الفارغ كلام من سبقه في الضلال. والحمد لله قد رددنا عليه وعلى غيره في طرقاتهم الكاذبة فلست أدري أهؤلاء أنفسهم من المسلمين وهم يهدمون في عقائدهم ويطعنون فيما يتقولون على الله.

وأيضا ابان لنا سبحانه وتعالى أن غير الآدمي وهو جنس الملائكة يدعون للمؤمنين في قوله تعالى (**الَّذينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا** * المؤمن: ٧) ولا يخفى أن دعاء الملائكة مستجاب وكان من حسن الرد عليه أمام جمع كبير من العلماء وكثير من طلبة الأزهر صدمته سيارة أمام بيته بالزيتون فجاؤا به ليصلوا عليه بالأزهر ودخلوا به قبل الميعاد المحدد. فوضعوه أمام القبلة القديمة، في الأزهر على غير القبلة، يعني على عكس القبلة ودخلت لأصلي عليه مع المصلين فوجدت الحال مخالفا، فقلت يا سبحان الله في الأزهر، وأمام علماء الأزهر الرجل يوجه على غير القبلة. فحالا تنبهوا وعدلوه الى القبلة، ثم وجدت له أهلا يبكون عليه، فقلت لجميع الحاضرين لا تبكوا عليه. فالأفضل اقرؤا قرآنا لأن النبي صلّى الله تعالى عليه وسلّم قرأ القرآن على الميت. ثم قال: (يا معشر الناس من لم يكن متوضئا منكم فليتوضأ ليكثر الشفعاء للميت) لأن النبي صلّى الله تعالى عليه وسلّم قال: (**من صلى عليه أربعون قبلت شفاعتهم**) وأشرت الى من قال: (عمل الغير لا ينفع الغير) وهو جالس مع وزير الأوقاف وقلت لأجل أن تردوا على من قال في الاذاعة عمل الغير لا ينفع الغير، مستدلا بقوله تعالى: (**وَاَنْ لَيْسَ لِلاِنْسَانِ الاَّ مَا سَعَى** * النجم: ٣٩) وهو لا يفهم للآية معنى.

فكان هذا أحسن من الرد في الكتاب وان كنت لم أدع لهم خالفا الاّ قطعت عليه ألسنتهم.

في الجواز بالتوسل بحق المتوسل به

اذ لا يخفى على ذوي العقول الراجحة ان الفِرَق الضالة الذين ينكرون التوسل والوسيلة خصوصا لعباد الله الصالحين يستهجنون قول القائل لله عزّ وجلّ وكذا

المتوسل به قائلين انه لا يجب على الله حق لعباده أو لخلقه انكارا فاحشا.

وحكمهم على القائل بذلك انه مشرك كافر وهم يضللون بيان القرآن الكريم وصريح السنة المطهرة اذ يقول الحق تبارك وتعالى لعباده تفضلا منه لا وجوبا عليه (**وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ** * الروم: ٤٧) والحق بمعنى الوعد الثابت المتحقق الوقوع وفي الآية الأخرى (**وَعْدًا عَلَيْهِ حَقّاً** * النحل: ٣٨) وفي الأخرى (**وَعْدًا عَلَيْنَا انَّا كُنَّا فَاعِلِينَ** * الأنبياء: ١٠٤) وفي الصحيح من حديث معاذ بن جبل (**هل تدري ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله؟**) قلت: الله ورسوله أعلم. قال: (**حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحقهم عليه ان فعلوا ذلك ان لا يعذبهم**). ومنه ما رواه ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلّى الله تعالى عليه وسلّم في دعاء الخارج الى الصلاة (**اللّهمّ اني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فاني لم أخرج أشرا ولا بطرا ولا رياءا ولا سمعة ولكني خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فأسألك أن تنقذني من النار وان تدخلني الجنة**) ومنه حديث السيدة فاطمة بنت أسد والدة سيدنا علي بن أبي طالب الذي يرويه الطبراني في معجمه الكبير والاوسط عن أنس بن مالك رضي الله عنه الذي قال فيه: (**بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي أن ترحم أمي فاطمة بنت أسد اللّهمّ اكرم نزلها ووسع قبرها**) الحديث.

فانظر يا أخي هؤلاء الذين يجهلون كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلّى الله تعالى عليه وسلّم والى ما يضللون به عباد الله تعالى وتحريفهم كلام الله تعالى عن مواضعه وتعميتهم في كل ما يدعون اليه ويجعلونه مذهبا لهم خارجا عن اجماع المسلمين وما عليه أهل التحقيق ومن العجيب أنهم يسمون أسلافهم الضالين والمضللين الذين هم على قدمهم أهل الاجماع.

وان الاجماع مصدره من الصحابة والتابعين وهم اهل السواد الأعظم من المسلمين على ما قدمنا وهم المعنيون في الكتاب العزيز والسنة المطهرة بالأمة التي يستحيل تواطئها على الكذب. ثم أنهم قد يجيزون التوسل بالصالحين الأحياء منهم في

هذه الحياة الدنيا كما قال ابن تيمية في رسائله أن الأنبياء والمرسلين وسيلتنا الى الله في دعوتهم وارشادهم الخلق الى الله تعالى ثم استمر الى أن نفاها عنهم أمواتا: ننشأ من على قدمهم الآن ينكرون التوسل بالأموات اعتقادا منهم بأنهم ماتوا وانتهوا على عقيدة اليهود والنصارى بل يعتقدون أن المساجد التي فيها الموتى لا يصلى فيها، والصلاة فيها باطلة. كما كان المشركون يصلون للأصنام. هذا، والله تعالى ابان في كتابه العزيز ان ميت الآدمي ولو كان كافرا أحيا من حياة الدنيا على ما بينا وسيأتي قريبا البيان الذي يجعل ادلتهم واهية بل وعاطلة لا يقبلها ذو عقل سليم وسيتضح لك ذلك ان شاء الله تعالى.

وقد أفردنا للميت الآدمي بابا خاصا أوضحنا فيه أنه أحيا من حياة الدنيا من الكتاب العزيز والسنة المطهرة واجماع عقلاء الأمة على ذلك بما لا يستطيع أحد أن يرده ولم ندع فيه قولة لقائل واذا كان هذا الميت حيا أحيا من حياة الدنيا أفلا يجوز التوسل به. ومن أول الدلائل على حياة الآدمي الميت قول الله تعالى: (**وَسْئَلْ مَنْ اَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلْنَآ اَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ** * الزخرف: ٤٥) وهل الله سبحانه وتعالى يرشد رسوله صلّى الله تعالى عليه وسلّم الى أموات بادوا وانتهوا وما قال الله تعالى ذلك الاّ أنهم كانوا قالوا لرسوله -والله أمرنا بها- والله تعالى عالم بأن ميت الآدمي حي أحيا من حياة الدنيا ولو كافرا وكذا رسوله صلّى الله تعالى عليه وسلّم كذلك انما رد عليهم بذلك تعزيرا لهم وخزيا وكل المؤمنين يعلمون كذلك بما -كيف لا وقد توسل صلّى الله تعالى عليه وسلّم بالآدميين الأموات- في حديث السيدة فاطمة بنت أسد الذي قال فيه صلّى الله تعالى عليه وسلّم: (**اللّهمّ بحقي وحق النبيين من قبلي اغفر لأمي فاطمة بنت أسد**) الحديث تقدم قريبا.

وقد توسل صلّى الله تعالى عليه وسلّم بنعم الله تعالى على عباده. ببسم الله والماء وبالتراب في الحديث المروي عن البخاري حيث قال: (**بسم ربنا وبريقة بعضنا**

وتربة أرضنا يشفي ربنا) قال شارحه توسل صلّى الله تعالى عليه وسلّم بسم مبدع الكائنات وأشار الى الأصليين الذين خلق منهما ابن آدم -الماء والتراب- فما ذا تقول بعد ذلك يا ذا العقل السليم لهؤلاء المنحرفين المارقين في عقائدهم الزائغة ودعواهم الباطلة انهم على الحق ويناصرون السنة ويكتبون كتبا ويطبعون منشورات ويقولون في المحاضرات والخطب في الجمعيات التي لا يسمعها الاّ من انشأه الله تعالى على تلك الضلالات في قولهم ان المتوجه الى شيء من خلق الله فهو متوجه الى غير الله فهو مشرك ويسردون الآيات التي لا يعقلون لها معنى الاّ المخالفة ومتابعة أنفسهم وهواها.

فانظر واعتبر وميز في الفرق بين قولهم لا إله الاّ الله فقط وان غيره من المخلوقات له أعمال تغاير أعمال الله تعالى ولا يخفى أن هذا هو عين الضلال المعارض لكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلّى الله تعالى عليه وسلّم. وهل يوجد الله تعالى شيئا في الوجود خال من نعمه تعالى ورحمته التي وسعت كل شيء. وهل يجردها منه بعد أن يموت وكيف يقول في توجيه الله تعالى سيدنا موسى عليه السلام الى الخضر - أهل كان موسى عليه السلام مشركا بالله وهو ذاهب الى مخلوق مثله؟ أم هل حين استشار سليمان عليه السلام أهل مجلسه والتجأ الى المخلوقين بقوله «أيكم يأتيني بعرشها قبل أن يأتوني مسلمين. أكان مشركا» ولما سأل بنو اسرائيل موسى عليه السلام عن من قتل هذا المقتول وقال لهم: ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة وأخذوا يتعرفون عنها حتى اهتدوا اليها أكان ذلك انصرافا عن الله تعالى أم هو عين التشريع السماوي (الالهي) لعباده ليعرفوا ان له في كل شيء آية تدل على أنه الواحد.

فانصراف الخلق الى الخالق ليعرفوا منها أنه سبحانه وتعالى له في أفراد موجوداته مميزات يغاير بعضها بعضا. وأمر عباده أن يأتوا من فيه أو من عنده حاجته ويطلبها منه. وهو في هذه الحال متوجه الى الله تعالى، وهو الموجد لها والموجد لمن

عنده هذه الحاجة، هذا والله تعالى أمر عباده أن يحبوا ويخلصوا ويطيعوا وينقادوا الى المرسلين صلوات الله تعالى عليهم وسلامه عليهم أجمعين. فقال تعالى: (**مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ اَطَاعَ اللهَ** * النساء: ٨٠) فقدم الله تعالى طاعة الرسول على طاعته جلّ وعلا.

ومن المعلوم أن الرسول غير الله هو مخلوق له - فقل له هل الله أمر عباده أن يشركوا به غيره أم ما ذا قال؟ تقول يا أيها المفرق بين الله ونعمه في مصادرها وهم خلقه. ثم قال تعالى أيضا: (**قُلْ اِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ** * آل عمران: ٣١) وهكذا الكتاب العزيز والسنة المطهرة يدعون الى توحيد الحق عزّ وجلّ في كل شيء وبكل شيء حتى يصبح معنى وحده لا شريك له متحققا في كل شيء. أو لم ينظر هؤلاء الى قوله تعالى: (**وَلاَ عَلَى الَّذينَ لاَ يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ اِذَا نَصَحُوا لِلهِ وَرَسُولِهِ** * التوبة: ٩١) وقوله تعالى: (**يَآ اَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ** * الأنفال: ٦٥) أليس هذا توجيها للقتال وقدمنا فيه الكلام طويلا واليك البيان الشريف من حضرته صلّى الله تعالى عليه وسلّم حيث قال في الحديث الشريف المروي عن البخاري وغيره عن الكعب بن الأشرف والحديث الآخر (لابي رافع سر تجار الحجاز) أليس هذا هو عين تشريع الحق عزّ وجلّ لعباده وانهم يأخذون الأمور من مصادرها وفي كل شيء بحسبه وانه تعالى هو الذي أجرى الأسباب مع المسببات حتى يتم الأمر المعنى المراد ومن يحد عن ذلك فقد ضلّ ضلالا مبينا وهو الخارج عن الكتاب العزيز والسنة.

وقد سألني سائل منهم بقوله يا سيدي الشيخ أأترك الله وأذهب لسيدنا الحسين؟ فقلت له في أية جهة تركت الله تعالى، فسكت. فقلت: من خلق الحسين؟ فقال: الله فقلت له من أوجد فيه هذه النعمة والمزية التي لا يشاركه فيها غيره؟ فقال: الله. فقلت له: من يعطي سؤال عنده؟ فقال: الله. فقلت من حببني فيه ورغبني فيه وفي التوجيه اليه؟ فقال: الله. قلت له: اذا أنا ذاهب الى الله أي الى مصدر من مصادر

نعمه التي أوجدها لعباده في مكنوناته وأمرهم بالتوجيه اليها وعلى هذا يكون النذر والحج وغيره وسيأتي بيانه انشاء الله تعالى[١].

الموت والحياة

يعتقد كل ضال من الخوارج الوهابية وغيرهم بأن الموت عبارة عن العدم. ولا قائل له غير الكافرون الذين هم على مبادئ الشيطان وحزبه، فهم على تلك المبادئ تبع لذلك الحزب، لأن العقلاء يفهمون أن الخلق في كل شيئ على حالتين ايمان وكفر، ضلال وهدى، حتى في الحزبية حزب الشيطان وحزب الرحمن وهكذا كما لا يخفى على كل ذي بصيرة – قال الله تعالى في عقيدة الكافرين ومن على مبادئهم (**يَآ اَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لاَ تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ اَصْحَابِ الْقُبُورِ** * الممتحنة: ١٣) فكل هؤلاء شركاء في العقيدة فيقولون: ان الموت عدم وفناء وعليه يبنون أن الذاهب للميت ذاهب الى عدم وفناء، وهو معارض لصريح القرآن والسنة، فعقلاء الامر رضي الله عنهم يقولون: ان الموت والحياة وصفان يقومان بالموصوف في كل شيء بحسب قوله تعالى (**اَلَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيوَةَ** * الملك: ٢) فموت الارض، عدم النبات بها، وحياتها بالنبات فيها قال تعالى (**وَاللهُ اَنْزَلَ مِنَ السَّمَآءِ مَآءً فَاَحْيَا بِهِ الْاَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ** * النحل: ٦٥) وموت الكافر وهو حي يجري على الارض بعدم الايمان كما قال تعالى (**اَوَ مَنْ كَانَ مَيْتًا فَاَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ** * الأنعام: ١٢٢) فلا يخفى أن الموت في الحيوان وصفه بعدم الحركة، وفي النبات يبسه وفي الجماد تفرق أجزائه. والحياة في كل ذلك بضده يعني في الحيوان بالحركة، وفي النبات بالخضرة، وفي الجماد بتماسك أجزائه.

ولما كانت الحياة منها ما هو معتبر الصنعة، ومنها غير معتبر فعد الله تعالى

---

(١) من كتاب فيض الوهاب الجزء الرابع صفحة: ١٣٧.

المؤمن به وأنبيائه وآياته حياة طيبة. ومن كان بخلاف ذلك فليس بذي حياة طيبة فحياته كحياة غيره من غير الآدميين.

ولما كان وصف الموت والحياة مشتبهان في حالة النوم واليقظة فرق الله تعالى بينهما بقوله تعالى (**اَللهُ يَتَوَفَّى اْلاَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ اْلاُخْرَى اِلَى اَجَلٍ مُسَمًّى** * الزمر: ٤٢). فحال النائم كحال الميت سواء بسواء في عدم الحركة في كل فالفارق بينهما قيام الحي يسعى في الارض الى أجل مسمى والميت عدم الحركة مطلقا.

ولما كان الموت والحياة عنوانا لهاتين الصفتين، ذكر الله عزّ وجلّ الفارق بينهما بالنسبة للدنيا والآخرة اذ قد سمى سبحانه وتعالى لكل منهما حياة وموتا فبين عزّ من قائل ان حياة الآخرة أرقى وأعلى وأرفع من حياة الدنيا فقال تعالى: (**وَمَا الْحَيَوةِ الدُّنيَا فِي اْلآخِرَةِ اِلاَّ مَتَاعٌ** * الرعد: ٢٦) من أن الموت عدم الحركة والحياة الحركة فهم الكافر قبل في الدنيا موت وفي الدنيا حياة، وفي القبر موت وبعد قيامه ودخوله جهنم حياة أخرى فقال: (**رَبَّنَآ اَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَاَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ اِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ** * المؤمن: ١١). فتعرف من هنا ومما قدمنا لك أن الله عز وجل ذكر أن للدنيا حياة وللآخرة التي هي أحيا من حياة الدنيا بصريح كلام رب العالمين وبيان سنة سيد الاولين ولا فاصل ولا فارق ولو لحظة بين الحياتين بل ينتقل من حياة الدنيا الى حياة أرقى منها متصلا بها اتصال اليقظة بالنوم والجوع بالشبع والآلم بالصحة، والفقر بالغنى والكفر بالايمان، والليل بالنهار، فهل يا أخا العقل فاصل بينهما أو فتور؟ ان ربك القادر جلّ وعلا جعل الموجودات متصلة لا انفصال بينهما الاّ في عقل المخالف ونظر أعمى البصيرة والله يهدي من يشاء الى الحق والى طريق مستقيم.

واعلم أن الموت والحياة ترق في الوجود بالدليل العقلي المستفاد من الدليل النقلي: الكتاب العزيز والسنة المطهرة، فالعقلي هو اعتقاد أنه ما تعلقت قدرة الحق

عزّ وجلّ بايجاد موجود الاّ ويترقى في الحياة أبدا لا يلحقه العدم بالمشاهدة والعيان وذلك في كل شيء بحسبه بمعنى أن ترقيه في الوجود بالانتقال من حالة الى حالة أرقى منها. اذ الموجد جلّ جلاله ما أوجده الاّ بمقتضى كماله، وكمالاته سبحانه وتعالى لا تتناهى اذ ما من كمال الاّ وعند الله أكمل منه.

وأيضا وانه تعلقت صفته تعالى به وهي حي بالموجود ولو انعدم هذا الموجود لتعطلت الصفة التي هو أي الموجود بها حي، وصفات الله تعالى لا تتعطل.

أما النقلي فقد قال تعالى بعد أن سمى الحياتين الدنيا والآخرة (**وَانَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ** * العنكبوت: ٦٤) وقال صلوات الله تعالى وسلامه عليه مفصلا تلك الحالتين بقوله الشريف (**الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا**) ولما كان حال الدنيا مبنيا على تفاوت ودرجات الموجودان فيها فقد قال تعالى في النبات (**يُسْقَى بِمَآءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْاُكُلِ** *الرعد: ٤). وفي الجمادات قال تعالى (**وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ اَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ** * فاطر: ٢٧).

وقال تعالى في الدواب والهوام والحشرات والطيور والوحوش والاسماك انهم كبني آدم في الاحوال الاجتماعية (**وَمَا مِنْ دَآبَّةٍ فِي الْاَرْضِ وَلاَ طَآئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ الِاَّ اُمَمٌ اَمْثَالُكُمْ** * الأنعام: ٣٨) وفي بني آدم الذي هو محل نظر الحق عزّ وجلّ من هذا الخلق الذي خلق له تلك الاشياء جمعاء وغيرها لم يجعل واحدا منهم يماثل الآخر بل التفاوت في جميع أفراده بل ما اشتمل عليه الفرد من الجزئيات في عموم مركباته جلّ الصانع المبدع قال تعالى (**وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَات** * الزخرف: ٣٢) وفيما فيه فخره في الدنيا وعزه وشرفه فيما بينهم قال تعالى (**يَرْفَعِ الله الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ اُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَات** * المجادلة: ١١) وفيما فيه جاههم من حيث الغنى بالمال قال تعالى (**وَاللهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ** * النحل: ٧١) وهذا في عموم أفراد بني آدم فقد جعل تعالى الفروق بينهم متباينة لا ينكرها الاّ كل مكابر من

الذين يقولون اعمل وأنت تكون مثله.

وأما من هم أفضل بنوا آدم وهم أقسام ثلاثة الأنبياء. فقد قال الله تعالى فيهم (**وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ** * الإسراء: ٥٥) وفيمن هم أفضل أفضلهم وهم الانبياء والرسل قال تعالى (**تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ** * البقرة: ٢٥٣) وفيمن هم أفضل منهم أفضلهم وهم أولوا العزم من الرسل - قال تعالى (**وَاِذْ اَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَاِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسى ابْنِ مَرْيَمَ وَاَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا** * الأحزاب: ٧) وفي الآية الثانية في بيان أولي العزم قال تعالى (**شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي اَوْحَيْنَا اِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ اِبْرَهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى اَنْ اَقِيمُوا الدِّينَ** * الشورى: ١٣).

فهذا حال أهل الدنيا الذي لم يجعل الحق عزّ وجلّ في فرد منه ما يماثل الآخر لانه لا ضرورة الثاني وقدره الكبير المتعالى صالحة للتنويع في الابداع والايجاد فالمخالف لاجماع المسلمين يقول في الولي هو مخلوق مثلك. اعمل وأنت تكون مثله أو أحسن منه. فهو على قدم من قال أولا للحق عزّ وجلّ (**خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ** * الأعراف: ١٢) بل تطاول وتعدى طوره بقوله (**اَنَا خَيْرٌ مِنْهُ** * ص: ٧٦) فتجد هذا المخالف لا يحيد عن قول داعيه الاول ليكون من حزبه. أو هو يقول بقول الطبيعيين وهم على مبدأ ابليس أيضا أن الخلق مثل مصنع يصب وينتج والمعروف في قولهم وما يهلكنا الاّ الدهر. مع أنه سبحانه وتالى بين لعباده أن الحياة الدنيا على درجات وأنواع وانه سبحانه وتعالى المبدع لكل شيء حتى الذرات التي هي شيء، قال تعالى (**رَبُّنَا الَّذِي اَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى** * طه: ٥٠).

ولما كانت الدنيا كذلك فقد جعل كل ما في الآخرة كالدنيا غير أنه أرقى وأرفع في كل احوال الموجودات، قال تعالى (**اُنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلآخِرَةُ اَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَاَكْبَرُ تَفْضِيلاً** * الإسراء: ٢١) وخاصة من خلقت له هذه المخلوقات وقد تكفلت السنة المطهرة ببيان ذلك في كل شيء بحسبه.

وأما صريح القرآن العزيز في بيان حال بني آدم بعد خروج أرواحهم من الحياة الدنيا وانتقالها الى الآخرة في كل مؤمن وكافر بأن تكون حياته مستمرة لا يعتريها ضعف ولا انفعال فقد قال تعالى (**اَلَّذينَ تَتَوَفَّيهُمُ الْمَلَئكَةُ ظَالمي اَنفُسهِمْ فَاَلْقَوُا السَّلَمَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ بَلَى اِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * فَادْخُلُوا اَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَلَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ** * النحل: ٢٨-٢٩) هذا حال الكافرين والمنافقين والضالين فحياتهم أرقى من حياة الدنيا لشعورهم بالعذاب بكافة أنواعه ولا شك أنه أشد من آلام الدنيا وأهوالها وأما حال المؤمنين فقد قال تعالى فيهم (**اَلَّذِينَ تَتَوَفَّيهُمُ الْمَلِئكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلاَمٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ** * النحل: ٣٢).

فبين عزّ من قائل أن الدخول ما بقيت الدنيا ليس دخولا حقيقيا بل على الابواب بما يشعر به بمآله كما قال تعالى (**وَمِنْ وَرَآئِهِمْ بَرْزَخٌ اِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ** * المؤمنون: ١٠٠) وهذه الآية اغتر وضل في فهم معناها الكثير من الضالين اذ يقولون ان بين الحياتين الدنيا والآخرة حياة برزخية وهم لا يفهمون معنى البرزخ وحقيقته هو الحائل بين الشيئين بقدرة ربه سبحانه اذ يقول تبارك وتعالى (**مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ * بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لاَ يَبْغِيَانِ** * الرحمن: ١٩-٢٠) فظن هؤلاء أن البرزخ حياة بين الحياتين وهم مخطئون في عقيدتهم غافلون عن فهم ما جاء في الكتاب والسنة وفاتهم قوله تعالى (**وَمِنْ كُلِّ شَيْئٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُون** * الذاريات: ٤٩) فمن أين أتى لهم القسم الثالث وهو الحياة البرزخية، اللّهمّ أهد قومي انهم لا يعلمون.

وأما ما جاء في السنة من أن الموت ترق في الحياة فدليله ما ورد في الصحاح من أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال (**من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه**) فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها أوأحد يحب الموت يا رسول الله؟ فقال صلّى الله عليه وسلّم (**ان العبد اذا احتضر: أي حضرته الملائكة لقبض روحه في الحالة التي يغيب فيها عن الدنيا وما فيها ومن حوله ولا يرى الاّ الملائكة. ورأى ما أعده الله له من النعيم**

المقيم رغب فيه فأحب لقاء الله فأحب لقاءه وان العبد اذا احتضر ورأى ما أعده الله من العذاب الأليم كره فيه فكره لقاء الله فكره الله لقاءه). وهذا معنى قولهم فيما قضى الله تعالى لنا عنهم (**مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ** * النحل: ٢٨) فترد عليهم الملائكة بقولهم (**بَلَى اِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * فَادْخُلُوا اَبْوَابَ جَهَنَّمَ** * النحل: ٢٨-٢٩) وفي الآية الاخرى (**قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ * لَعَلِّي اَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلاَّ اِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا وَمِنْ وَرَآئِهِمْ بَرْزَخٌ اِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ** * المؤمنون: ٩٩-١٠٠) فصريح القرآن ان حياة بني آدم بعد مفارقة الدنيا أحيا من حياة الدنيا اذ في الصحيح أن رسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلّم قال (**اذا مات أحدكم فانه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشاء فان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وان كان من أهل النار فمن أهل النار**) ولا يشعر بذلك ويدركه حقا الاّ من كان حيا وفي الحديث الآخر (**اذا وضع أحدكم في قبره فيقال له انظر فينظر الى النار فيقال هذا مقعدك في النار وقد أبدلك الله خيرا منه في الجنة فينظر الى الجنة فيجد مكانه ويقال له هذا مكانك من الجنة**)

وفي الحديث الآخر (**اذا وضع أحدكم في قبره فيأتيانه ملكان له فيقعدانه ويقولان ما علمك بهذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فاما المؤمن أو الموقن فيقول هو محمد جاءنا بالبينات والهدى فأجبناه واتبعناه هو محمد ثلاثة فاما المنافق أو المرتاب فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته ويقال له لا دريت ولا تليت ويضرب بمقرعة من حديد لو ضرب بها الجبل لذاب**) وفي الآخر قوله صلّى الله تعالى عليه وسلّم (**لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا أنس ولا شجر ولا حجر ولا مدر ولا شيء الاّ ويشهد به يوم القيامة**).

ومن المعلوم أن الميت شيء يشهد ضمن الشهداء والشهادة لا تعقل الاّ من حي فصريح القرآن وبيان السنة على أن ميت الآدمي حي أحيا من حياة الدنيا وناهيك بحديث أهل القليب قليب بدر وهو بعد أن انتهت المعركة وقتل فيها سبعون من صناديد قريش وأسر مثلهم فجعل يمر صلّى الله تعالى عليه وسلّم على الصرعى

ويقول لهم (**يا أهل القليب هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا؟**) فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أتناجي موتى يا رسول الله؟» فقال: (**ما أنت بأسمع منهم ولكن لا يجيبون**) فها هم الكفرة يخاطبهم صلوات الله تعالى وسلامه عليه لعلمه بحياتهم أحيا من حياة الدنيا وها هو حديث الصحاح: بينما نحن جلوس اذ سمعنا صوتا بعد العصر في ضواحي المدينة فقلنا ما هذا فقال رسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلّم (**يهود تُعذب في قبرها**) وفي الحديث قدمناه في الدلالة على جواز قراءة القرآن على القبر ووصول الثواب للميت أن الرسول صلّى الله تعالى عليه وسلّم مر على قبرين فقال (**يعذبان وما يعذبان في كبير**): الحديث أليس كل ذلك من صريح القرآن وبيان السنة يكفيك دليلا على أن حياة ميت الآدمي في قبره أحيا من حياة الدنيا وأرقى منها بصريح القرآن وبيان السنة واذا كان هذا في الكافر أفلا يكون في المؤمن المجرد الايمان أرقى؟ وفي العبد الصالح أرقى منه؟ وفي الولي أرقى منه؟ وفي الشهيد؟ وفي الشهيد أرقى وأرقى؟ وفي الانبياء والمرسلين أضعاف ذلك؟ خصوصا وقد قال تعالى (**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ اَوْ اُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ اَجْرَهُمْ بِاَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** * النحل: ٩٧) ولا تنس قوله تعالى (**وَلَلْآخِرَةُ اَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَاَكْبَرُ تَفْضِيلاً** * الإسراء: ٢١) حتى أن بعض المتحققين من خيرة العلماء العاملين الشارحين لبيان سنة سيد المرسلين عن قوله في الحديث السابق في سؤال الملكين للميت «ما علمك بهذا الرجل؟ فينظر الميت فيجد أمامه صورة رسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلّم فالمؤمن من يراه كأنه معه بالامس فيقول هو محمد» الحديث.

ولذا أجمعوا على أن ما من ميت يموت مؤمنا كان أو كافرا أو منافقا أو ضالا الاّ وتحضر له صورة من صور حضرته صلّى الله تعالى عليه وسلّم وقدره الله تعالى صالحه لذلك ولعلك قد فهمت من حياة الآدميين أن أحيا فيهم وأرقاها حياة الانبياء والمرسلين فما بالك بحياة سيد العالمين. أليست أعم وأشمل؟ وأوسع من حياة جميع الآدميين ولعله يقرب لك فهم الحديث الصحيح الذي أفرد به بعض أفاضل الامة

مؤلفا خاصا وهو قوله صلّى الله تعالى عليه وسلّم (**حياتي خير لكم ومماتي خير لكم تعرض عليّ أعمالكم بالغداة والعشي فما وجدت خيرا حمدت الله تعالى وما وجدت بخلاف ذلك استغفرت لكم**).

ويكفينا من تعليمه الشريف صلّى الله تعالى عليه وسلّم لزيارة الاموات بيانا على حياقم، وعلم الزائر بقوله (**السلام عليكم دار قوم مؤمنين**) الحديث. ففي هذا أكبر الدلالة على حياقم اذ لا يسلّم صلّى الله تعالى عليه وسلّم على أموات، لا يبين للامة أن تسلّم على أموات لا يحسون ولا يشعرون ولا يعرفون من المسلّم عليهم، ففي الحديث المروي عن الترمذي ما يؤيد حديث الزيارة وحيلة المزور اذ يقول صلّى الله تعالى عليه وسلّم (**ما من عبد يمر على قبر رجل كان يعرفه في الدنيا ويسلّم عليه فيرد عليه السلام ويعرفه**) وناهيك بما رواه ابن سعد رضي الله عنه أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت تزور النبي صلّى الله تعالى عليه وسلّم وأباها قبل أن يدفن معهما عمر رضي الله تعالى عنه غير مقنعة ولما دفن رضي الله تعالى عنه كانت تدخل عليهم زائرة مقنعة لانه وجد مع أبيها وزوجها أجنبي، ولاي شيء يا أخيا العقل كانت رضي الله عنها تتقنع بعد عمر أما ذلك الاّ لأنها تعلم بحياقم، واعلم بأن حياقم بعكس الدنيا مع ما هم فيه من النعيم أو الجحيم يدركون كل شيء عن الدنيا والآخرة.

فحياة أهل القبور من بني آدم أحيا من حياة الدنيا بصريح القرآن وبيان السنة. ويعلمون بمن يدعو لهم أو عليهم وبمن هو راض أو ساخط عليهم، هذا معنى أن الحياة الآخرة أوسع وكل من مات من أهل الدنيا أصبح في الآخرة. وأما قولهم أن الحياة الآخرة بعد القيام من القبور فهذا كذب محض وافتراء على الله ورسوله في جميع ما بينه لعباده اذ من أكبر الدلائل على أن حياة الآخرة التي هي أكبر وأحيا من حياة الدنيا ومبدؤها بمفارقة حياة الدنيا قول الله تعالى (**وَلَوْ تَرَى اذ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَئِكَةُ بَاسِطُوا اَيْدِيهِمْ اَخرِجُوا اَنْفُسَكُمْ اَلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ**

بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ * الأنعام: ٩٣)
فجميع عقلاء الامة من المفسرين على أن المراد باليوم أي اليوم الذي تفارق فيه الحياة الدنيا اذ لا يخفى أن هؤلاء لم ينظروا الاّ الى ما ظهر من الاحوال في نظرهم ومعقولهم واما عقائدهم في الاموات كعقائد الكافرين.

فهرست الكتاب

الموضوع **الصفحة**

دُعَاءُ التَّوْحِيدِ

يَا اَللهُ يَا اَللهُ لاَ اِلَهَ اِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ يَا عَفُوُّ يَا كَرِيمُ فَاعْفُ عَنِي وَارْحَمْنِي يَا اَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَاَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ اللّهمّ اغْفِرْ لِي وَلآبَائِي وَأُمَّهَاتِي وَلآبَاءِ وَاُمَّهَاتِ زَوْجَتِي وَلأَجْدَادِي وَجَدَّاتِي وَلأَبْنَائِي وَبَنَاتِي وَلإِخْوَتِي وَأَخَوَاتِي وَلأَعْمَامِي وَعَمَّاتِي وَلأَخْوَالِي وَخَالاَتِي وَلأُسْتَاذِي عَبْدِ اْلحَكِيمِ اْلآرْوَاسِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ اَلاَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَاْلاَمْوَاتِ «رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ» بِرَحْمَتِكَ يَا اَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَاْلحَمْدُ للهِ رَبِّ اْلعَالَمِينَ

دُعَاءُ اْلاسْتِغْفَارِ

اَسْتَغْفِرُ اللهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لاَ اِلَهَ إِلاَّ هُوَ اْلحَيَّ الْقَيُّومَ وأَتوُبُ إِلَيْهِ

إن ناشر كتب - **دار الحقيقة للنشر والطباعة** - هو المرحوم حسين حلمي ايشيق عليه الرحمة والرضوان المتولد عام ١٣٢٩ هـ * ١٩١١ م] بمنطقة -**أيوب سلطان إستانبول**- وأعداد الكتب التي نشرها ثلاث وستون مصنفا من العربية وأربع وعشرون مصنفا من الفارسية وثلاث مصنفات أوردية وأربع عشرة من التركية ومقدار الكتب التي أمر بترجمتها من هذه الكتب إلى لغات فرنسية وألمانية وإنجليزية وروسية وإلى لغات أخر بلغت مائة وتسعة وأربعين كتابا وجميع هذه الكتب طبعت في -**دار الحقيقة للنشر والطباعة**- وكان المرحوم عالما طاهرا تقيا صالحا وتابعا لمشيئة الله وقد تتلمذ للعلاّمة الحبر البحر الفهامة الولي الكامل المكمل ذي المعارف والخوارق والكرامات عالي النسب السيد عبد الحكيم الارواسي عليه رحمة الباري وأخذ منه وظهر كعالم إسلامي فاضل وكامل مكمل وقد لبى نداء ربه المتعال وتوفي ليلة ٢٥ على ٢٠٠١/١٠/٢٦ (الثامن على التاسع من شهر شعبان المعظم سنة إثنتين وعشرين وأربعمائة وألف من الهجرة النبوية) ودفن في محل ولادته بمقبرة أيوب سلطان تغمده الله برحمته الواسعة واسكنه فسيح جناته آمين

اسماء الكتب العربية التي نشرها مكتبة الحقيقة

اسماء الكتب	عدد صفحاتها